

فوائد من كتب

سلطان بن عبد الحميد

تحفة المودود بأحكام المولود

١٦- في قوله تعالى: ((يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ)) [الشورى: ٤٩].

قال ابن القيم الجوزية: قدّم الله ما كانت تؤخره الجاهلية من أمر البنات حتى كانوا يئدوهن. أي هذا النوع المؤخر عندكم مقدّم عندي.

١٩- قال صالح بن أحمد: (كان أبي إذا ولد له بنت قال: الأنبياء كانوا آباء لبنات).

٢١- الفرق بين البشارة والتهنئة: أن البشارة إعلام له بما يسره، والتهنئة دعاء له بالخير فيه بعد أن علم به.

٣١- في حديث العقيقة: «كل غلام مرتين بعقيقته.» صحيح^(١).

أجود ما قيل فيه ما قاله الإمام أحمد: أنه مرتين بالشفاعة لوالديه، أي: إذا لم يعق عنه فمات طفلاً لم يشفع في أبويه.

٣٦- وقُلْ إِنْ أَبْصَرْتَ عَيْنَاكَ ذَا لِقَبٍ إِلَّا وَمَعْنَاهُ لَوْ فَكَّرْتَ فِي لِقَبِهِ.

٣٩- هل يقتض لأجل العقيقة؟

قال أحمد: إن استقرض رجوت أن يخلف الله عليه، أحيا سنة.

٥٣- لا يصح الاشتراك في العقيقة.

قال ابن القيم: ولا يجزئ الرأس إلا عن الرأس، هذا مما تختلف فيه العقيقة عن الهدى والأضحية.

٥٧- من لم يعق عنه، قيل هذا على الأب، وقيل: لو فعله لم يُكره، أي يعق عن نفسه.

(١) صحيح سنن ابن ماجه [٧١٦٥].

وما زُوي أن الرسول عَقَّ عن نفسه، فقد رواه البزار والطبراني في الأوسط، قال الحافظ: لا يثبت.

٦٠- العقيقة وحلق الرأس، مستحبة إجماعاً في الأسبوع الأول.

٦٤- أشار ابن تيمية إلى أن من حكمة الله في النهي عن القزع والنهي عن الجلوس بين الظل والشمس والمشي في نعل واحدة إلى أن ذلك من محبة الله للعدل.

٧٢- كيف نجمع بين الإجماع عن تحريم التعبيد لغير الله وبين حديث: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب.»^(١) والحديث متفق عليه؟

الجواب: أن هذا من باب الإخبار بالاسم الذي عُرف به المسمّى، والقاعدة: باب الإخبار أوسع من باب الإنشاء.

٨١- هل يُكره التسمي بأسماء الأنبياء؟

على قولين والأكثر على عدم الكراهة.

قال ابن القيم: (وهو الصواب).

والمانعون قالوا: (تسمونهم بأسماء الأنبياء ثم تلعنونهم، وهو مذهب عمر بن الخطاب).

٨١- طرفة:

في تاريخ ابن أبي خيثمة: كان لطلحة عشرة من الولد كلهم أسماء أنبياء، وللزبير عشرة أولاد سماهم

بأسماء شهداء، فقال طلحة: أنا أسميهم بأسماء أنبياء وأنت بأسماء شهداء، فقال الزبير: أنا أرجو أن

يكونوا شهداء ولن تطمع أن يكون بنوك أنبياء.

(١) صحيح البخاري [٩/ ٤٧٣]، صحيح مسلم [٩/ ٢٤٠].

٨٥- التسمية من حق الأب بلا نزاع.

٩٩- قال ابن القيم: الفطرة فطرتان:

١- فطرة تتعلق بالقلب، وهي معرفة الله ومحبته وإيثاره على ما سواه.

٢- فطرة عملية، وهي الخصال الواردة في الحديث: «الفطرة خمس الختان والاستحداق وقص

الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط»^(١) متفق عليه، فالأولى تزكي الروح وتطهر القلب، والثانية تطهر

البدن، وكل منهما تمد الأخرى وتقويها.

١٠٠- وقال: وقد اشتركت خصال الفطرة في الطهارة والنظافة، وأخذ الفضلات المستقدرة التي

يألفها الشيطان.

١٣٩- وقال: فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء إليه غاية الإساءة وأكثر الأولاد

إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه.

١٤٠- انظر فصول نافعة في تربية الأبناء.

(١) صحيح البخاري [١٨ / ٢٤٥]، صحيح مسلم [٢ / ٦٧].

فوائد من كتاب (شرح النونية لابن عيسى)

الجزء الأول:

٣٣- فإن ضرب الأمثال مما يأنس به العقل لتقريبها المعقول من المشهود.

١٠٥- قال ابن القيم: الصديقين أفضل من الشهداء بلا نزاع.

١٣٧- وقال: وكل من خالف الرسل لابد أن يتناقض.

١٧٣- قصة مباهلة ابن حجر لأحد محبي ابن عربي الضال، وأن الرجل عمي بصره ومات في اليوم

الثاني.

٢٠٨- منهج أهل الأهواء في التعامل مع النصوص:

١. التأويل للآيات والأحاديث.

٢. دعوى أن الأحاديث الصحيحة أنها أخبار آحاد.

٢٢٩- رُوي في إثبات الحرف والصوت أحاديث تزيد على الأربعين بعضها صحاح، وبعضها

حسان، ويحتج بها، وأخرجها الحافظ المقدسي.

٣٥٠- كان في حق الله بمعنى: لم يزل مثل: ((وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)) [النساء: ٩٦]، جاء هذا عن

ابن عباس عند البخاري.

٤٠٠- قول بعضهم: (السماء قبلة الدعاء) قول باطل لا أصل له، لم يقله أحد من السلف، والذي

صح أن قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة، وصرح العلماء بأنه يستحب للداعي استقبال القبلة، والرسول

كان يستقبل القبلة.

٥١٦- قصة في تأصيل الصفات:

كان إسحاق بن إبراهيم في مجلس الأمير فقال الأمير: هل حديث النزول صحيح؟

قال إسحاق: نعم.

قال الأمير: كيف ينزل.

قال إسحاق: أثبتته فوق، يقول الله تعالى: ((وَجَاءَ رَبُّكَ)) [الفجر: ٢٢].

فقال الأمير: هذا يوم القيامة.

فقال إسحاق: أعز الله الأمير من يجيء يوم القيامة من يمنعه اليوم؟

الجزء الثاني:

٣٢- لفظ: (الاستواء) من الألفاظ الخاصة بالعرش فقط، فلا يقال (الله استوى على كل شيء) وأما

لفظ (الرب) فعام، يُقال: رب العرش، رب السماوات.

٨٢- قال الرازي: علامة أهل البدع الوقعة في أهل الأثر.

٣٦١- قال ابن تيمية: أول من وضع الأحاديث في السفر لزيارة المشاهد (أهل البدع الرافضة).

٤٠٤- أهل الجهل والتعطيل قسمان:

١. أهل عناد.

٢. جُهل.

والجهال قسمان:

١. متمكنون من الهدى والعلم بالأسباب المتيسرة ولكن أخلدوا للجهالة واستهلوا التقليد.

٢. أهل عجز عن الحق مع حسن قصد وهم قسمان:

أ. أحسنوا الظن بما قاله الشيوخ، ورضوا بها.

ب. طالبوا بالحق لكن صدّهم عن علمه أنهم طلبوا الحقائق من غير أبوابها وسلّكوا طريقاً غير

موصلة لليقين.

٤٥٢- أصل الشرك تعظيم الله على جهل كحال المشركين، قاسوا الرب على المملوك وأنه لا بد في

القرب منه من واسطة.

فوائد من كتاب الغاية من شرح الهداية للجزري

الجزء الأول:

١٢٤- الرحلة في طلب العلم الحديث، قال ابن أدهم: إن الله يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة

أصحاب الحديث.

١٢٥- وذم ابن معين من لم يرحل، وقال فيهم لا تؤنس منهم رشداً.

١٢٦- كان ابن المبارك يكتب عمن هم دونه فيقال له، فيقول: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي

بعد.

١٤٤- قال الملائكة: إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به لو مرة تكون من أهله.

ويكون العمل به سبباً لحفظه، كما قال وكيع: إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به.

٢٢٠- قل أن يمهر في الحديث من لم يفعله.

٢٨٣- أجمعوا على قبول روايه المعنعن إذا جمع شروط: عدالة المحدثين - لقاء بعضهم بعضاً

مجالسة - البراءة من التدليس.

٣٣٧- ولم تعدم الأمة المحمدية في كل عصر من يقوم بحفظ السنة وينفي عنها ما ليس منها.

٣٨٥- لفظ (بس) هو صوت يسكن به الراعي الناقة عند الحلب كأنه قال: أمسك لا تزد.

٣٨٩- قال المؤلف: وأما آخر الصحابة موتاً بالإضافة إلى النواحي فقد أفردهم ابن منده في جزء.

٣٩٢- المخضرمين: أدركوا الجاهلية وزمن الرسول ، وقيل: كانوا إذا أسلموا خضرموا آذان

الإبل أي قطعوها لتكون علامة لإسلامهم إذا أغير عليهم.

٤٠٨- الأسماء: هي التي وضعت علامة على مسمياتها، والألقاب: جمع لقب الذي دل على رفعه أو

ضعه، والكنى: ما صدرت بأب أو وأم.

الجزء الثاني:

٥٠٩- أصح ما جاء في رواية الحديث الغريب هو ما جاء مفسراً في رواية أخرى.

وأجمع كتب في هذا (النهاية) لابن الأثير، وقد اعتمده الأئمة وتنافسوا في تحصيله واختصاره

والاستدراك عليه.

٦٢٢- مسألة التصدي لتعليم الناس، قال المؤلف: الصحيح أنه متى احتيج إلى ما عنده استحسب له

التصدي لنشره، والجلوس لذلك في أي سن كان.

٦٢٢- نشر العلم عند الحاجة إليه لازم والممتنع من ذلك عاص آثم.

٦٣٤- قال الخطابي: أفضل المسلمين رجل أحي سنه من سنن الرسول قد أميتت فاصبروا يا

أصحاب السنن فإنكم أقل الناس.

فوائد من كتاب ميزان الاعتدال

قال الإمام الذهبي /:

[١٥] قال في أبان بن تغلب: شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته.

[١١٦] من عيوب كتاب ابن الجوزي "الموضوعات" يسرد الجرح ويسكت عن التوثيق.

[١٢٩] في ترجمة إبراهيم بن خالد - أبو ثور الكلبي - قال: وثقه النسائي والناس، وأما أبو حاتم

فتعنت وقال: يتكلم بالرأي فيخطئ ويصيب، ليس محله محل المستمعين في الحديث، فهذا غلو من أبي

حاتم سماحه الله. ا.هـ.

[١٣٥] نقل عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه

يتيم.

[١٤٧] إبراهيم بن عبد الواحد البكري وضع القصة على الإمام أحمد وابن معين.

[١٥٨] قال إبراهيم بن أبي يحيى: سمعت من عطاء سبعة آلاف مسألة.

[١١١١] في ترجمة أبي نعيم الأصبهاني قال الذهبي: صدوق تُكَلِّم فيه بلا حجة، ولكن هذه عقوبة

له من الله لكلامه في ابن منده، وكلام ابن منده في أبي نعيم فضيع.

وكلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوة مذهب أو لحسد، وما

ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء

والصديقين ولو شئت لسردت من ذلك كرايس، اللهم فلا تجعل في قلوبنا غلاً. ا.هـ.

[١٢٢٠] كان إسماعيل بن إبراهيم من إدلاله بالسنة يقول: لو تكلمت بغلتي لقلت: إنها سنية.

[١٤٢٦] الجهم بن صفوان: أبو محرز السمرقندي الضال المبتدع رأس الجهمية، هلك في زمن صغار

التابعين، وما علمته روى شيئاً لكنه زرع شراً عظيماً.

[١٤٣٠] الحارث المحاسبي. قال فيه الذهبي: وأما المحاسبي فهو صدوق في نفسه، وقد نقموا عليه

بعض تصوّفه وتصانيفه. ا.هـ.

[١٤٣٦] قال الشعبي: ما كذب على أحد من هذه الأمة ما كذب على علي رضي الله تعالى عنه.

[١٤٣٦] قال الحارث الأعور: تعلّمت القرآن في ثلاث سنين والوحي في سنتين.

[١٤٣٧] قال الذهبي: وحديث الحارث في السنن الأربع، والنسائي مع تعنّته في الرجال فقد احتج

به، وقوى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذبه ثم يروي

عنه، والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكايته، وأما في الحديث النبوي فلا.

[١٤٦٠] في آخر ترجمة حجاج بن أرطاة قال الذهبي: وأكثر ما نُقم عليه التدليس وفيه تية لا يليق

بأهل العلم. ا.هـ.

ومما يؤخذ عليه أمور:

١- قيل له: ألا تحضر صلاة الجماعة؟ قال: يزاحمني الحمالون والبقالون فيه.

٢- قال الشافعي: سمعت حجاج يقول: لا تتم مروءة الرجل حتى يترك الصلاة في الجماعة. قال

الذهبي: قبح الله هذه المروءة. ا.هـ.

[١٤٧٣] ابن وهب: استخفى في منزله سنة وستة أشهر لما طلب ليتولى القضاء.

[١٤٨٨] قال الحسن في: ((وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ)) [الفلق: ٥] قال: هو أول ذنب كان في

السَّاء.

[١٤٩٧] قال الحسن بن صالح: فتشت الورع فلم أجده في شيء أقل من اللسان.

[١٤٩٧] قيل للحسن بن صالح: صف لنا غسل الميت؟ فما قدر عليه من البكاء.

[١٤٩٩] قال أبو سليمان الداراني: ما رأيتُ أحداً أخوف أظهر على وجهه من الحسن بن صالح، قام

ليلة بعم يتساءلون، فغشي عليه فلم يختمها إلى الفجر.

[١٥١٢] في ترجمة الحسن بن علي الأهوازي قال فيه الذهبي: صنف كتاباً في الصفات لو لم يجمعه

لكان خيراً له. وقال في آخر الترجمة قال: ولو حايت أحداً لحايت أبا علي؛ لمكان علو روايتي في القراءات

عنه. ا.هـ.

[١٥٩٢] قال ابن عيينة: العلماء ثلاثة: عالم بالله وبالعلم، وعالم بالله ليس علماً بالعلم، وعالمًا بالعلم

ليس عالمًا بالله.

[١٥٩٤] قال حماد بن سلمة: من طلب الحديث لغير الله مُكر به.

[١٦٠٦] كان عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد وأبو بكر بن عياش يكرهون قراءة حمزة.

[١٦٢٦] ذكر قصة علي لما حرق الغلاة فيه. وقال: لما رأيت الأمر أمراً منكراً. ذكرها الذهبي

وفي سندها خارجة بن مصعب. قال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة: كذاب. ا.هـ.

[١٦٤٠] في ترجمة خالد بن مخلد: فيه مناكير. وقيل فيه: منكر الحديث، وقيل: صدوق لكنه يتشيع.

ذكر حديث: (من عادى لي ولياً) قال الذهبي: فهذا حديث غريب جداً لولا هيبة الجامع الصحيح

لعدوه في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما ينفرد به شريك وليس بالحافظ، ولم يرو

هذا المتن إلا بهذا الإسناد ولا خرّجه من عدا البخاري ولا أظنه في مسند أحمد. ا.هـ.

[٢١٤] في ترجمة داود الظاهري: منعه الإمام أحمد من الدخول عليه؛ لأنه قال: إن القرآن محدث،

وقال داود: لفظي بالقرآن مخلوق.

[٢٦٣] قال شعبة: قلت للحكم لم لم عن تحمل زاذان الكندي؟ قال: كان كثير الكلام.

[٢٦٦] قال الذهبي في أبي إسحاق الجوزجاني في ترجمة زبيد بن الحارث: وقال أبو إسحاق

الجوزجاني كعوائده في فظاظه عباراته. ا.هـ.

المقصود أن الجوزجاني عنده فظاظه في العبارة.

[٢٨٦] في ترجمة زياد بن أبيه الأمير قال: لا تعرف له صحبة، مع أنه ولد عام الهجرة.

قال ابن حبان في الضعفاء: ظاهر أحواله المعصية، وقد أجمع أهل العلم على ترك الاحتجاج بمن كان

كذلك.

[٢١٨٤] كان نقش خاتم أبي بكر : عبد ذليل لرب جليل.

[٢٢٠٢] قال يعقوب الفسوي: لا أعلم في جميع الكتب المنقولة أصح من كتاب عمرو بن حزم.

[٢٢١٩] قيل لأبي عبد الله بن الحسن: أفي أهل قبلتنا كفار؟ قال: نعم. الرافضة.

[٢٢٨١] قال شهاب بن حراش: أدركت من أدركت من صدور هذه الأمة وهم يقولون: اذكروا

من محاسن أصحاب رسول الله ما تأتلف عليه القلوب، ولا تذكروا الذي شجر بينهم فتحرشوا

عليهم الناس.

[٢٣٤٦] في ترجمة طيفور بن عيسى قال الذهبي: ما أحلى قوله: لو نظرتكم إلى رجل أعطي من

الكرامات حتى يرتفع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف هو عند الأمر والنهي وحفظ حدود الشريعة. ١.هـ.

وهنا تنبيهات:

* جاء عن طيفور قوله: سبحانه. ما في الجبّة إلا الله. وغير ذلك ولكن بعض أهل العلم شكك في صحتها عنه.

قال الذهبي: ومن الناس من يصحح هذا عنه ويقول: قاله في حالة سكره.

وفي ختام الترجمة قال الذهبي: ونبتراً إلى الله من كل من تعمد مخالفة الكتاب والسنة. ١.هـ.

[٢٥٢٣] قال يونس بن عبد الأعلى: عرض على ابن وهب القضاء فحبس نفسه ولزم بيته.

[٣١٥] في ترجمة عبيد الله بن بطة: قال الذهبي: قال أبو القاسم الأزهرى: ابن بطة ضعيف ضعيف.

قلت - أي: الذهبي - ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية فكان إماماً في السنة إماماً في الفقه، صاحب

أحوال وإجابة دعوة . ١.هـ.

[٣٤٧] في ترجمة عثمان بن عبد الرحمن قال الذهبي: وما علمت أحداً قال في عثمان بن عبد الرحمن

إنه يدلّس عن الهلكى، إنما قالوا: يأتي عنهم بمناكير، والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتمام المعرفة تام

الورع. ١.هـ.

[٣٥٢] قال الذهبي: وقل أن يكون عند البخاري رجل فيه نظر إلا وهو متهم. ١.هـ.

[٣٧٥] قال عطاء الخرساني: مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام.

[٣٧٥] قيل لعطاء: من أين معاشك؟ قال: من صلة الإخوان وجوائز السلطان.

[٣٧٦] عطاء بن مسلم الخفاف كان ممن دفن كتبه، وأوصى الجعابي بدفن كتبه.

[٣٨١] قال الذهبي: وكلام النظر والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأنى فيه. ١.هـ.

[٣١٢٤] علي بن الحسين الشريف المرتضى المتكلم الرافضي المتهم بوضع كتاب "نهج البلاغة" وله

مشاركة قوية في العلوم، ومن طالع كتابه "نهج البلاغة" جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين علي ،

ففيه السب الصراح على السيدين أبي بكر وعمر، وفيه من التناقض والعبارات الركيكة. ١.هـ.

[٣١٤٠] انظر دفاع الذهبي عن ابن المديني.

وقد اخترت من ألفاظ الذهبي في هذا الدفاع ما يلي:

- ما كل أحد فيه بدعة أوله هفوة أو ذنوب يقدر فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون

معصوماً من الخطايا والخطأ.

- فزني الأشياء بالعدل والورع.

[٣١٤٤] ذم علم الكلام.

[٣١٤٦] في ترجمة ابن عقيل الحنبلي قال الذهبي: له كتاب الفنون في أزيد من أربعمئة مجلد إلا أنه

خالف السلف، ووافق المعتزلة في عدة بدع، نسأل الله العفو والسلامة فإن كثرة التبخر في علم الكلام ربما

أضر بصاحبه، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه. ١.هـ.

[٣٢٤٧] الجاحظ قال فيه الذهبي: وكان من أئمة البدع.

[٣٣٢٩] عين القضاة الهمداني هو عبد الله بن محمد أحد أذكى بني آدم، له كلام في التصوف

البدعي الفلسفي، فأخذ لأجل كلامه وضلاله فصلب بعد سنة خمسمئة نسأل الله أن يتوفانا على السنة.

١.هـ. الذهبي.

[٣٣٥٠] قال ابن الجنيّد الختلي: سمعت ابن معين يقول: كان أبو نعيم إذا ذكر إنساناً فقال: هو

جيد، وأثنى عليه، فهو شيعي، وإذا قال: فلان كان مرجئاً. فاعلم أنه صاحب سنة لا بأس به.

قال الذهبي: هذا قول دال على أن يحيى كان يميل إلى الإرجاء وهو خير من القدر بكثير.

[٣٤٠٧] في ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو المزني: متروك. قال الذهبي: روى له الترمذي حديث:

(الصلح جائز بين المسلمين) وصححه. فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي. ١.هـ.

[٣٤٥١] في ترجمة محمد بن إبراهيم المنذر. قال الذهبي: عدل صادق فيما علمت، ونسب إلى العقيلي

إلى أنه كان يحمل عليه وينسبه إلى الكذب. قال الذهبي: وأما العقيلي فكلامه من قبيل كلام الأقران

بعضهم في بعض. ١.هـ.

[٣٤٩٢] محمد بن بشير بن عبد الله القاص. قال ابن معين: ليس بثقة. قلت: هو الدعاء الواعظ.

١.هـ.

[٣٤٩٩] محمد بن جرير الطبري: المفسر. قال الذهبي: ثقة صادق فيه تشيع يسير وموالاته لا تضر.

أفزع أحمد بن علي السليمان الحافظ فقال: كان يضع للروافض، كذا قال السليمان: وهذا رجم بالظن

الكاذب، بل ابن جرير من كبار أئمة الإسلام.

[٣٥١٧] محمد بن الحسن بن أزهر. قال الذهبي: هو الذي انفرد برواية كتاب الحيدة. ويغلب على

ظني أنه هو الذي وضع كتاب الحيدة. ١.هـ.

[٣٦٣٥] محمد بن عبيد الله قال الذهبي: هو من شيوخ شعبة المجمع على ضعفهم، ولكن كان من

عباد الله الصالحين.

[٣٦٧٢] قال المرزباني: كان في داري خمسون ما بين لحاف ودوّاج معدة لأهل العلم الذين يبيتون

عندي. دواج: اللحاف الذي يلبس.

[٣٦٦٦] قال الذهبي: واستقرّ الإجماع على وهن الواقدي.

[٤١٢] محمد بن كرام السجستاني العابد المتكلم شيخ الكرامية في ترجمته أمور:

١- قال ابن حبان: جعل ابن كرام الإيمان قولاً بلا معرفة.

٢- قال الذهبي: من بدع الكرامية قولهم في المعبود تعالى: إنه جسم لا كالأجسام.

٣- قال الذهبي: سجن بنيسابور لأجل بدعته ثمانية أعوام.

[٤٩٧] قال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن مسروح وعرضت عليه بعض حديثه، فقال: يحتاج إلى

توبة من حديث باطل رواه عن الثوري.

قال الذهبي: إي والله، هذا هو الحق، إن كل من روى حديثاً يعلم أنه غير صحيح فعليه التوبة أو

يهتكه.

[٤٩٩] مسعر بن كدام قال الذهبي: حجة وإمام ولا عبرة بقول السليمان: كان من المرجئة؛ مسعر،

وحاد بن أبي سليمان، والنعمان. ويسرد جماعة.

قلت - الذهبي -: الإرجاء مذهب لعدة من جلة العلماء لا ينبغي التحامل على قائله.

[٤١٧٣] مقاتل بن سليمان المفسر، قال أبو حنيفة: أفرط مقاتل في الإثبات حتى جعل الله مثل

خلقه. وقال وكيع: كان كذاباً. وقال البخاري: سكتوا عنه.

[٤٢٦٨] نعيم بن حماد وثقه أحمد وابن معين: وجاء عنه أنه قال: أنا كنت جهمياً، فلذلك عرفت

كلامهم، فلما طلبت الحديث عرفت أن أمرهم يرجع إلى التعطيل.

وقال العباس بن مصعب في تاريخه: نعيم بن حماد وضع كتاباً في الرد على الجهمية.

[٤٣٠٤] قال الذهبي: وما زال العلماء الأقران يتكلم بعضهم في بعض بحسب اجتهادهم، وكل

أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله .

[٤٤٠٩] حماد بن زيد عن يحيى البكاء قال: سمعت رجلاً قال لابن عمر: إني لأحبك في الله. قال:

وأنا أبغضك في الله. قال: ولم؟ قال: لأنك تتغنّى في أذانك وتأخذ عليه أجراً.

ولكن يحيى البكاء فيه مقال؛ قال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني:

ضعيف، ووثقه ابن سعد.

[٤٤١٦] ذكر الذهبي حديثاً عن ابن عباس: أن النبي دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج.

وقال الذهبي: حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه، فلا يغتر بتحسين الترمذي فعند المحاققة غالبها

ضعاف.

[٤٤٨٣] قال عبد الله بن أحمد: سألتُ أبي عن يونس بن أبي إسحاق؟ قال: كذا وكذا.

قال الذهبي: هذه العبارة يستعملها عبد الله بن أحمد كثيراً فيما يجيبه والده، وهي بالاستقراء كناية عن

من فيه لين.

[٤٥٠٢] قال الحسن بن صالح: كان في سكة أبي بكر بن عياش كلب إذا رأى إنساناً معه محبرة هر

عليه، فاحتال أصحاب الحديث فأطعموه شيئاً فقتلوه، فمر به أبو بكر وهو ملقى فقال: مات من كان

يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

[٤٥٠٢] قال أبو بكر بن عياش: أدنى نفع السكوت السلامة، وكفى بها عافية، وأدنى ضرر المنطق

الشهرة وكفى بها بلية.

[٤٦١٦] في ختام الكتاب قال الذهبي / :. فأصله - أي: الكتاب - وموضوعه في الضعفاء وفيه

خلق من الثقات ذكرتهم للذب عنهم، ولأن الكلام فيهم غير مؤثر ضعفاً.

فوائد من كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح

* المجلد الأول:

٥٣- قيل للإمام أحمد /: بَمَ تعرف الكذابين؟ قال: بخلف المواعيد.

٦٨- لله درك من فتى لو كنت تفعل ما تقول.

الخير أنفعه للناس أعجله وليس ينفع خير فيه تطويل

٧٧- سئل بعض العرب عن العقل؟ فقال: الإصابة بالظنون، ومعرفة ما لم يكن بها كان.

٨٩- قال ابن تيمية: التوبة من الاعتقاد الذي كثر ملازمة صاحبه له، ومعرفته بحججه يحتاج إلى ما

يقارب ذلك من المعرفة والعلم والأدلة.

٩٨- قال ابن تيمية: فتعريف النفوس ما يخلصها من الذنوب من التوبة والحسنات الماحية

كال كفارات والعقوبات هو من أعظم فوائد الشريعة.

١١٤- قال ابن تيمية في الأموال ذات الشبهة: "الشبهات ينبغي صرفها في الأبعد عن المنفعة

فالأبعد، كحديث كسب الحجام، والأقرب مثل ما دخل في الباطن كالطعام والشراب ونحوه."

١١٦- قال الحسن في تعريف التوبة النصوح:

(ندم بالقلب، واستغفار باللسان، وترك بالجوارح، وإضمار أن لا يعود).

١٢٦- قال ابن تيمية: ولا يجوز لوم التائب باتفاق الناس، وإذا أظهر التوبة أظهرنا له الخير.

١٣٣- قال الإمام أحمد: إن أحببت أن يدوم الله لك على ما تُحب فدم له على ما تُحب.

١٣٨- أكثر العلماء على صحة توبة المبتدع.

١٤٦- قال ابن تيمية: كون المطيع يستحق الجزاء هو استحقاق إنعام وفضل، وليس هو استحقاق مقابلة.

١٤٩- وقال: "الكبيرة الواحدة لا تحبط جميع الحسنات ولكن تحبط ما يقابلها عند أكثر أهل السنة."

١٥١- وقال: كفارة الشرك: التوحيد، والحسنات يذهبن السيئات.

١٥٢- إذا تاب المؤمن عن الكبائر اندرجت الصغائر في ضمنها.

١٥٣- الصغائر لا تقدح في العدالة لوقوعها مُكفَّرة شيئاً فشيئاً.

١٥٦- ذكر ابن تيمية أن الحسنة تعظم ويكثر ثوابها بزيادة الإيمان والإخلاص حتى تقابل جميع الذنوب كما في حديث صاحب البطاقة.

١٦٥- في بعض الآثار الإسرائيلية يقول تعالى: (يا ابن آدم! البلاء يجمع بيني وبينك، والعافية تجمع بينك وبين نفسك).

١٧٠- اتباع الهوى "قيل: الهوى أعظم الأدواء، ومخالفته أعظم الدواء".

١٧٤- الدعاء له أوقات للإجابة، ولهذا قالوا: "العارف يجتهد في تحصيل أسباب الإجابة من الزمان والمكان وغير ذلك".

١٨٠- ضوابط الإنكار للمنكر، قال ابن عقيل: من شروط الإنكار أن يعلم أو يغلب على ظنه أنه لا يُفضي إلى مفسدة.

١٨٣- في مسألة سكوت العلماء عن بيان الحق، قال الإمام أحمد: "إذا أجاب العالم تقية والجاهل

بجهل فمضى يتبين الحق".

١٨٥- قال بعض العلماء: "وعلى الناس إعانة الذي ينكر المنكر، ونصره على الإنكار".

١٩٨- قال أبو حاتم: كل ما تكره الموت من أجله فاتركه؛ لكي لا يضررك إذا مت.

١٩٩- قال سفيان: "لكل مقام مقال، ولكل فن رجال".

٢٠٠- قال عمر: (لا يقيم أمر الله في الناس إلا رجل يتكلم بلسانه كلمة يخاف الله في الناس، ولا

يخاف الناس في الله).

٢٠٢- قال موسى عليه السلام: (علامة رضا الله تعالى عن عباده: أن يستعمل عليهم خيارهم،

وأن ينزل عليهم الغيث في أوانه. وعلامة سخطه: أن يولي عليهم شرارهم، وينزل عليهم الغيث في غير

أوانه).

٢٠٧- في حديث: (من سمع بالدجال فليأمنه..).

قال ابن مفلح: رواه أبو داود وإسناده جيد.

قلت: وهو من الأحاديث المعتمدة في الحذر من مواطن الفتن.

٢٢٤- قال ابن مسعود: تذاكروا الحديث، فإن حياته المذاكرة.

٢٢٧- قال عبد الله الأنصاري: عُرضت على السيف خمس مرات، لا يقال لي: ارجع عن مذهبك

لكن يقال لي: اسكت عن من خالفك، فأقول: لا أسكت.

٢٢٨- تعريف علم الكلام؛ قال ابن حمدان: وعلم الكلام المذموم هو أصول الدين إذا تكلم فيه

بالمعقول المحض، أو المخالف للمنقول الصحيح، فإن تكلم فيه بالنقل فقط أو بالنقل الصحيح

الصحيح، فإن تكلم فيه بالنقل فقط أو بالنقل والعقل الموافق له فهو أصول الدين، وطريقة أهل السنة.

٢٢٩- قال المروزي: قلت للإمام أحمد: استعرتُ من صاحب حديث كتاباً فيه أحاديث ردية، هل

ترى أن أحرقه؟ قال الإمام أحمد: نعم.

٢٣١- قالوا في الشباب المعرضين عن العلم:

إذا رأيت شباب الحي قد نشئوا ..

لا يحملون قِلال الحبر والورقا..

ولا تراهم لدى الأشياخ في حِلَقٍ ..

يَعُون من صالح الأخبار ما اتَّسَقَا..

فَعَدَّ عنهم ودعهم إنهم همجٌ ..

قد بدّلوا بعلو المهمة الحُمُقَا..

٢٣٤- ومللتُ إلا من لقاء محدثٍ ..

حسن الحديث يزيدي تعليماً ..

٢٣٥- لسنا وإن كرّمت أوائلنا ..

أبدأً على الأَحْسَابِ نتكلُّ ..

نبني كما كانت أوائلنا ..

تبني ونفعلُ مثل ما فعلوا ..

٢٣٦- تعلم يا فتى والعود رطبٌ ..

وطينك لينّ والطبع قابلٌ ..

كفى بك يا فتى شرفاً وفخراً ..

سكوتُ الجالسين وأنت قائلٌ ..

٢٣٧- تمنيتُ أن تُمسي فقيهاً مناظراً ..

بغير عَناءٍ والجُنُونُ فنونٌ ..

وليسَ اكتسابُ المالِ دونَ مشقةٍ ..

تلقّيها فالعلمُ كيف يكونُ ..

٢٣٨- من أخبار عِزّة العرب عن سؤال الناس: كان أقوام في الجاهلية إذا افتقروا لا يرون الناس

فيخرجون إلى جبل فيموتون فيه.

٢٤١- قال ابن عقيل: من علم أن الدنيا دار سباق وتحصيل للفضائل، وأنه كلما علّت مرتبته في علم

وعمل زادت المرتبة في دار الجزاء انتهب الزمان ولم يضيّع لحظة، ولم يترك لحظة، ولم يترك فضيلة تُمكنه إلا

حصلها.

٢٤٣- ليس اليتيمُ الذي قد مات والدُه ..

بل اليتيمُ يتيمُ العلمِ والأدبِ ..

٢٦٧- في مسألة غيرة المرأة على زوجها: قال الإمام مالك وغيره من علماء المدينة: يسقط عن

الزوجة الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة.

٢٧٤- لا تلتمس من مساوئ الناس ما ستروا ..

فيكشف الله سترًا من مساويكا..

واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا..

ولا تعب أحداً منهم بما فيكا..

٢٨٣- في مسألة الحذر من المبالغة في البعد عن الرياء، قال النووي: فلو فتح الإنسان عليه باب

ملاحظة الناس، والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لا نسد عليه أكثر أبواب الخير.

٢٨٥- قال ابن تيمية: ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز، وأما لعنة المعين فالأولى تركها؛

لأنه يمكن أن يتوب.

٣٠٦- قال ابن مفلح: وظاهر كلام الإمام أحمد والأصحاب وجوب النصح للمسلم وإن لم يسأله

ذلك.

٣٠٨- لما حجَّ الإمام أحمد / وكان الناس يسلمون عليه، قال الإمام لولديه: اكتبنا من سلّم علينا

ممن حج، فإذا قدم سلمنا عليه.

قلت: انظر لعجيب أخلاق العلماء.

٣١١- هذه أبيات في الحث على التغافل عن ذنب الجاهلين وخطأ الغافلين:

وأعرض عن ذي الذنب حتى كأنني..

جهلْتُ الذي يأتي ولستُ بجاهل..

ومن يتبع جاهداً كلَّ عثرة..

يجدُها ولا يسَلِّم له الدَّهر صاحبُ..

٣٢٧- قالوا: في كل شيء إسراف إلا في المعروف.

٣٤١- رأيتُ صلاح المرء يصلح أهله..

ويعديهم داءُ الفساد إذا فسد..

٣٥٦- مسألة الرد على الذي يسلم عليك:

نقل ابن حزم وابن عبد البر وابن تيمية الإجماع على وجوب الرد.

٣٦٣- في كتابة الرسائل يرى الإمام أحمد أن الصواب كتابة "إلى أبي فلان" أصوب "لأبي فلان".

٣٦٩- من فنون مراسلة الرؤساء: (الإيجاز والاختصار؛ لأن الإكثار يضرهم).

٣٩٣- قيل للإمام أحمد: إن فلاناً يقرئك السلام.

فقال: وعليك وعليه السلام ورحمة الله.

٣٩٦- قد يمكث الناس دهرًا ليس بينهم..

ودُّ فيزرعه التسليمُ واللفظُ..

٤٤٨- واعلم بأنك عن قليلٍ صائرٌ..

خبراً فكنْ خبراً يروى جيلاً..

هذا البيت يدل على أن يحرص المرء على سمعته ومكانته بين الناس.

٤٦٨- حق العلماء. قال بعضهم: إن حق العالم أكد من حق الوالد؛ لأنه سبب لتحصيل الحياة

الأبدية، والوالد سببٌ لحصول الحياة الفانية.

٤٧٤- قال ابن تيمية: ليس لأحد الأبوين أن يلزم الولد بنكاح من لا يريد، وأنه إذا امتنع الابن فإنه

لا يكون عاقاً، وإذا لم يكن لأحد أن يلزمه بأكل ما ينفر عنه مع قدرته على أكل ما تشتهيه نفسه كان النكاح كذلك وأولى، فإن أكل المكروه مرارة ساعة، وعشرة المكروه من الزوجين على طول تؤذي صاحبه ولا يمكنه فراقه.

٤٧٥- وقال / فيمن تأمره أمه بطلاق امرأته. قال: لا يحل له أن يطلقها بل عليه أن يبرها، وليس تطليق امرأته من برها.

٤٧٩- رأى أبو هريرة رجلاً يمشي خلف رجل، فقال: ما هذا؟ قال: أبي، فقال أبو هريرة: لا تدعه باسمه، ولا تجلس قبله، ولا تمش أمامه.

٤٨٠- كتب عمر بن الخطاب إلى أمراء الأمصار: علموا أولادكم العوم -السباحة- والفروسية، وما سار من المثل، وما حسن من الشعر.

وقال الحجاج لمعلم ولده: علم ولدي السباحة قبل أن تعلمهم الكتابة، فإنهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم.

فوائد من دروس العلامة العباد

في كتاب « إتحاف العباد » ت عبد الرحمن العميسان.

٢٣- لا يقال عن الصحابة إنهم ثقات، بل هم أرفع من ذلك.

٥٠- أبو هريرة أكثر الصحابة رواية، لأمر:

١. ملازمته للرسول .

٢. لدعاء الرسول له.

٣. لتفرغه في المدينة لتعليم الناس.

٥١- قال السيوطي: والمكثرون في رواية الأثر أبو هريرة يليه ابن عمر، وأنس والبحر كالخديري

وجابر وزوجة النبي .

٥٩- زيادات ابن ماجة على الخمسة (١٣٣٩) حديث أخرجه البوصيري في مصباح الزجاجة.

٧٧ رواية الحسن عن سُمرة:

- تقبل مطلقاً، ترد مطلقاً.

- تقبل. حديث العقيقة.

- إذا صرح بالسماع.

٨٤- غير المدلس إذا عنعن فإنه يُحمل على السماع لأنه الأصل.

١٠٨- يكذب من اتهم سفيان بن عيينه بالاختلاط.

١٢٤- المقطوع من صفات المتن، والمنقطع من صفات السند.

١٢٧- الحديث المنكر يجمع:

(١) مخالفة الضعيف للثقة.

(٢) مطلق التفرد.

١٢٨- الرواية عن أهل البدع:

(١) أن يكون داعية إلى بدعته، فهذا لا يروى عنه ولا كرامة.

(٢) أن يكون متلبساً ببدعته لكنه غير داعية لها، فهذا أجاز السلف الرواية عنه.

١٤٢- قال السيوطي:

أول جامع الحديث والأثر ابن شهاب أمر له عمر.

١٤٧- لم يكن من عادة السلف التعبير بـ « سيدنا » في الحديث عن الرسول .

مختارات من فتاوى اللجنة الدائمة (أحكام الطلاق)

من أحكام الطلاق والرجعة والإحداد:

- ١٢- الطلاق بيد الرجل، ولكن إذا وكل الزوج زوجته لتطلق نفسها، وقع الطلاق.
- ١٨- لو سألت عن طلاق زوجتك فقلت: نعم، فهي طالق منك.
- ٢٢- إذا وكل في الطلاق، فلا تطلق إلا إذا نطق الوكيل أو كتب.
- ٢٣- إذا قال لزوجته: إذا لك طلاق فسيلحقك. فلا يعتبر طلاق.
- ٥٨- إذا طلق الرجل زوجته وهي حائض، لم يقع الطلاق على الصحيح، وكذلك لو طلقها ثلاثاً بلفظ واحد، فإنه يعتبر طلقة واحدة.
- ٦٠- إذا طلق زوجته قبل الدخول بها، وأراد العودة لها، فلا بد من عقد ومهر جديد.
- ٦٢- لا يُشترط في الرجعة رضا الزوجة.
- ٦٧- من الكنايات في الطلاق، قوله "تغطي عني" إذا نوى الطلاق، فهي طالق.
- ٨٦- قول "علي الطلاق" إن قصد به الطلاق فطلقه واحدة، وإن لم يقصد فعله كفارة يمين.
- ٨٨- من حلف على شيء يظن صدق نفسه، فتبين خلافه فلا شيء عليه.
- ٩٤- لو قال: "أنت علي حرام" إن قصد الطلاق فتعتبر طلقة واحدة، وإن لم يقصد فعله كفارة ظهار.

- ١١١- من حلف على شيء ثم فعله ناسياً حلفه، فالصحيح أنه لا شيء عليه ورجحه ابن تيمية والدليل قوله تعالى: ((وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ)) [الأحزاب: ٥]

ولحديث: «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»^(٤).

١٤٣- لو قال: أنت طالق لا رجعة فيه. وقد دخل بها، فيرى الإمام أحمد: هذه مثل الخلية والبرية،

ثلاثاً، أي بينونة كبرى.

١٥١- لو جامع مطلقته هل يعتبر رجعه، على قولين مع اشتراط النية وعدمها، والأكثر على صحتها

بدون نية، وخالف ابن تيمية فاشتراط النية.

١٥٩- لو طلق وخرجت من العدة، فلو أرادها فبعقد جديد، وطلقاته الأولى تحسب ولا تلغى.

١٦٧- إذا طلق زوجته بناء على أمر ظنه صحيحاً فتبين خلافه فلا تطلق.

١٧٤- إذا علق الطلاق على شرط ولم يقصد حث ولا منع، وأراد الرجوع فيه، فلا يعتبر رجوعه

صحيح.

١٩٢- تعليق الطلاق قبل النكاح لا يصح على الصحيح لحديث: «إنما الطلاق لمن أخذ بالساق»^(٥)،

وحديث: «لا طلاق قبل نكاح»^(٦).

٢٠١- إذا وُكِّل في طلاقه ثم رجع، صح رجوعه.

٢٠٨- لا يصح طلاق المرأة لنفسها إلا إذا وكلها الزوج وجعل الطلاق بيدها.

٢٢٥- عند الطلاق البينونة أو الرجعي وانتهت العدة، فالزوجة أجنبية عنه.

٢٨٨- في كفارة الظهار يجب الإطعام ولا تجزيء القيمة لعدم ورودها.

٢٩٧- في تحريم الزوجة، إن قصد المنع، فكفارة يمين، وإن قصد التحريم وتشبيهها بالمحرمات

(٤) مشكاة المصابيح للألباني [٣/ ٣٧٢].

(٥) إرواء الغليل للألباني [٧/ ١٠٨].

(٦) إرواء الغليل للألباني [٧/ ١٥٢].

فكفارة ظهار.

٣٤٠- إذا تلاعن الوالدان لأجل الولد، فالولد يلحق بالأم، ولا يلحق بمن لا عن ولا توارث.

٣٤٣- ولد الزنا يتبع أمه على الصحيح.

٤٠٨- الحكم من العدة للنساء، ذكرها ابن القيم في "إعلام الموقعين":

١- العلم ببراءة الرحم.

٢- تعظيم خطر هذا العقد.

٣- تطويل زمان الرجعة للمطلق.

٤- قضاء حق الزوج، وإظهار تأثير فقده.

٤١٠- عدة الوفاة تنطبق على صغيرة السن والكبيرة.

٤١٣- تبدأ عدة الوفاة من تاريخ الوفاة فإن لم تعلم الزوجة إلا بعد انتهاء العدة فلا عدة عليها.

٤٣١- الحامل إن مات زوجها فعدتها حتى تضع - في الوفاة - وفي الطلاق.

٤٣٣- الحكمة من عدة الوفاة: تعظيم شأن عقد الزوج... وتعتد حتى الكبيرة - وتبدأ العدة من

تاريخ الوفاة لا من دفنه - وليس بعد انتهاء العدة اغتسال.

٤٣٩- ويجوز لها - للمعتدة - قص شعرها - أظافرها - والكلام بالهاتف والخروج لحاجة كشراء

غرض مهم - ولا تستعمل الزعفران.

٤٥٢- ويجوز لها استعمال الشامبو والاعتسال به - وليس هناك لبس خاص - ويجوز أن تمشط

شعرها وتخييط ملابسها - وإن كان في بيت زوجها فتنة فلتخرج منه - ولو خرجت لغير عذر فتأثم

وتتوب وليس هناك كفارة - وإن كانت طالبة فتخرج للمدرسة ولا حرج.

٤٧٨ - ذبيحة المرأة إن انتهت عدتها لا أصل له.

٤٨٠ - وليس للزوج أن يسقط عنها الحداد لأنه شرع الله.

نقولات من كتاب المدهش لابن الجوزي

١٥٣ - قال بعض السلف: لقيت رجلاً في بركة، فقلت: من أين؟ قال: من عند قوم ((لا تُلهيهم
تجارة)) [النور: ٣٧].

قلت: إلى أين؟ قال ك إلى قوم ((تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ)) [السجدة: ١٦].

يا سوق الأكل أين أرباب الصوم؟ يا فرش النوم أين حراس الظلام.

١٥٤ - السلف ما نالوا الراحة إلا بعد مرارة التعب.

١٥٥ - من طلب الأنفس هجر الألد.

١٥٦ - العمر يسير وهو يسير، فاقصروا عن التقصير في القصير.

١٥٨ - يا هذا، دبّر دينك. كما دبّرت دنياك.

١٥٩ - لو علق مسمار بثوبك لرجعت إلى الوراء لتخلصه، فأين مسامير الذنوب.

١٦٠ - يا إخوان ذهب الأيام، وكتبت الآثام، وإنما ينفع الملام متيقظاً، والسلام.

١٧٤ - ما يحصل برد العيش إلا بحرّ التعب، ما العز إلا تحت ثوب الكد و على قدر الاجتهاد، تعلو

الرتب.

١٨٥ - يا هذا، مثل نفسك في زاوية من زوايا جهنم وأنت تبكي أبداً، وأبوابها مغلقة، وسقفها

مطبقة وهي سوداء مظلمة..

١٨٧ - من تذكر حلاوة العاقبة ونسي مرارة الصبر.

١٨٨ - فلا تحسبوا أن المعالي رخيصة ولا أن إدراك العلى هين سهل..

فما كل من يسعى إلى المجد ناله ولا كل من يهوى العلا نفسه تعلو..

١٨٩- احضر نادي المتجهدين و ونادهم، طوبى لكم، وجدتم قلوبكم فارحموا من لا يجد.

١٩٠- وقف الحسن على قبر، فقال: إن أمراً هذا أوله لحقيق أن يخاف آخره، وإن أمراً هذه آخره

لحقيق أن يزهد في أوله.

١٩٢- يا مشرداً عن الأوطان، إلى متى ترضى بالتمرد.

١٩٣- الدنيا دار الآفات، الإثم بقي، والالتذات فأت.

١٩٧- جالس البكائين، يتعد إليك حزنهم، فتأثير الصعبة لا يخفى.

٢٠٥- كان أحد السلف يبكي كثيراً، فقيل امرأته، فقالت: زعم أنه يريد سفرأ بعيداً، وماله زاد.

٢٠٦- أبك على ظلام قلبك يضيء.

٢٠٧- يا عظيم الجرأة، يا كثير الانبساط، ما تخاف عواقب الإفراط، يا مؤثر الفاني على الباقي، ألك

على ألم السياط.

٢٠٧- أيها المشغول باللذات الفانيات متى تستعد للملمات الممات، أتطمع مع حب الوسادات في

لحوق السادات.

٢٠٨- يا شدة الوجل، عند حضور الأجل، يا حسرة الفوت عند حضور الموت ويا خجلة

العاصين، يا أسف المقصرين.

٢٠٩- خلق قلبك صافياً، وإنما كدرته الخطايا.

٢٢١- يا من يذنب و لا يتوب، كم قد كتبت عليك ذنوب، خل الأمل الكذوب، فرب شروق ولا

غروب، و آسفى أين القلوب.

٢٣٠- إن هممت فبادر، وإن عزمت فثابر، واعلم أنه لا يدرك المفاخر من رضي بالصف الآخر.

٢٣٥- يا نائماً طول الليل سارت الرفقة، رحل القوم كلهم، وما انتبهت من الرقدة..".

٢٣٧- يا هذا اقبل علينا، تر من إقبالنا عليك العجب و احفظ الله يحفظك، اطلب الله تجده أمامك.

٢٥٥- إخواني تفكروا في مصارع الذين سبقوا وتدبروا مصيرهم، أين انطلقوا، واعلموا أن القوم

انقسموا وافترقوا، قوم منهم سعدوا، وقوم شقوا.

٢٥٧- منذ خلق الهوى، خلق الهوان.

٢٦٠- ونجمع المال نربوا أن يخلدنا وقد أبى قبلنا تخليد قارون

٢٧٢- يا طويل الرقاد إلى كم ذا النعاس.

٢٧٩- يا هذا إنما خلقت الدنيا لتجوزها، لا لتحوزها ولتعبرها لا تعمرها.

٢٨٣- كان أحدهم يقول: يا رب، أحبك الناس لنعمائك وأنا احبك لبلائك.

٢٨٦- إذا أعرضت عن الدنيا أقبلت إليك الآخرة.

٣٠٤- من أراد من العمال أن يعرف قدره عند السلطان، فلينظر ماذا يوليه.

٣١١- من اجتهد وجد، وجد، وليس من سهر كمن رقد، والفضائل تحتاج لوثة أسد.

٣٣٧- شكونا إلى أحبائنا طول ليلنا فقالوا لنا ما أقصر الليل عندنا

٣٥٠- لو كان في قلبك محبة، لبان أثرها على جسدك.

٣٨٥- يا هذا لا تجزع من ذنب جرى، فربّ زلة أورثت تقويماً " لو لم تذبوا".

٣٥٩- يا من شاب، وما تاب، أموقن أنت أم مرتاب، يا من عمره يمضي بالساعة والساعة، يا كثير

التفريط في قليل البضاعة.

٣٦٧- ابك على نفسك، قبل أن يبكي عليك.

٣٧٢- نزل آدم عن مقام المراقبة درجة، فنزل، فكان يبكي بقية عمره.

٣٨٦- الحس لا يرى إلا الحاضر، والعقل يتلمح الآخر.

٣٨٧- يا مجتهداً في طلب الدنيا، اجعل عشر اجتهادك للآخرى.

٣٩٤- من عرف ما يطلب، هان عليه ما يبذل.

٣٩٩- واعجباً لك، تعد للتسبيح سبحة، فهلا جعلت لعد المعاصي أخرى.

٤١٦- رحل والله أولئك السادة، وبقي والله قرناء الرياء والوسادة.

٤٢٩- من لم يكن له مثل تقواهم، لم يعلم ما الذي أبكاهم.

٤٤٣- قطع العلائق أصل الأصول.

٤٤٤- المخالطة توجب التخليط.

٤٤٥- لا تصادقن فاسقاً، فإن من خان أول منعم عليه لا يفي لك.

٤٤٦- أنت في وقت الغنائم نائم، وقلبك في شهوات البهائم.

٤٤٧- هذه طريقتهم فأين السالك و هذه صفاتهم فأين الطالب.

٤٥٣- البكاء لأجل الذنوب، مقام المريد، والبكاء على المحبوب، مقام العارف.

٤٥٧- أول علامة المحبة دموع العين، وأوسطها قلق القلب، ونهايتها احتراقه.

٤٦٩- حياتك أنفاس تُعدّ فكلما مضى نفس منها انتقصت بها جزءا

٤٧١- ما أحسن قولك، وما أقبح فعلك.

٤٧٩- لله در أقوام، شغلهم حب مولاهم، عن لذات دنياهم.

٤٩٤- يا هذا، اعرف قدر لطفنا بك، إنما نهيناك عن المعاصي صيانة لك، لا لحاجتنا لا متناحك.

٤٩٦- يا من يرحل في كل لحظة عن الدنيا مرحلة وكتابه قد حوى حتى قدر الخردلة.

٥١٠- يا من كلما طال عمره، زاد إثمه.

٥١٩- أيها الباكي على أقاربه الأموات، ابك على نفسك.

٥٥٣- يا من أنفاسه محفوظة، وأعماله ملحوظة أينفق العمر النفيس في نيل الهوى الخسيس؟

فوائد من كتاب (البيان والتبيين) للجاحظ

- ٣٥- الخروج مما بُني عليه أول الكلام إسهاب.
- ٤٤- وأجرأ من رأيت بظهر عيب على عيب الرجال ذوو العيوب.
- ٥٨- القلم أحد اللسانين، والقلم أبقي أثراً، واللسان أكثر هذراً.
- ٦٦- إذا كان الحب يعمي عن المساوي فالبغض يعمي عن المحاسن.
- ٧٤- حدثت الناس ما حرجوك بأبصارهم وأذنوا لك بأسماعهم، فإن رأيت منهم فتره فأمسك.
- ٨١- كان السلف يخافون من فتنة القول أكثر مما يخافون من فتنة السكوت.
- ٨٥- كانوا يمدحون جهور الصوت، ومدحوا سعة الفم.
- ٩٤- قيل لعبد الملك بن مروان: عجل لك الشيب فقال: وكيف لا يعجل علي، وأنا أعرض عقلي على الناس في كل جمعة مرة أو مرتين.
- ١١٠- مذاكرة الرجال تلقيح لألبابها.
- ١١٩- قال الحسن: لسان العاقل وراء قلبه فإذا أراد الكلام تفكر، فإن كان له قال، وإن كان عليه سكت.
- ١٣١- دع الاعتذار، فإنه يخالطه الكذب.
- ١٤٠- يهلك الناس في فضول الكلام وفضول المال.
- ١٤١- يكفيك من القلادة ما أحاط بالعنق.
- ١٤٤- إذا لم يكن ما تريد فأرد ما يكون.

١٦٤- كان عمر بن الخطاب لا يعرض له أمراً إلا أنشد فيه شعراً.

١٧٣- عليك بأوساط الأمور فإنها نجاة ولا تركب ذللاً ولا صعباً

١٨٣- السكوت عن قول الحق هو في معنى النطق بالباطل.

٢٠٠- قال عمر: استغزروا الدموع بالتذكر.

٣٨- خطب أحدهم. ثم قال أحد السامعين هذا خطيب العرب، لو كان في خطبته شيء من القران.

٤٠- طبقات الشعراء: شاعر، شويعر، شعور.

٥٨- نشاط القائل على قدر فهم السامع.

٥٩- سوء الاستماع نفاق.

- الثبت نصف العفو.

٨٠- إنما الناس أحاديث فإن استطعت أن تكون أحسنهم حديثاً فافعل.

٨١- من لم يصبر على كلمة سمع كلمات.

٨٤- اصحب من يتناسى معرف لديق ويتذكر إحسانك إليه، وحقوقك عليه.

٨٩- لكل داخل دهشته فأنسوه بالتحية.

٩٢- ما قرأت كتاب رجل قط إلا عرفت فيه عقله.

٩٣- قال حذيفة: كن في الفتنة كابن لبون لا ظهر فيركب ولا لبن فيُحلب.

٩٦- ثلاثة أشياء تدل على عقل صاحبها: الكتاب، الرسول، الهدية.

١٠٠- قيل لبعض العلماء: أي الأمور أمتع؟ قال: مجالسة الحكماء، ومذاكرة العلماء.

١٦٧- لا تسم غلامك إلا باسم يخف على لسانك.

١٧١- قال عمر: تعلموا اللحن كما تعلمون السنن والفرائض.

١٧٣- قيل لأعرابي: ألقى عليك بيتاً قال: على نفسك فألقه.

٢١٣- كن إلى الاستماع أسرع منك إلى القول.

-- العلم مثل السراج من مر به اقتبس منه.

(٣)

٥- قال عمر: من خير صناعات العرب الأبيات يقدمها الرجل بين يدي حاجته، يستنزل بها الكريم،

ويستعطف بها اللئيم.

٩- قيل لعمر: فلان لا يعرف الشر، قال: ذلك أجدر أن يقع فيه.

٢٦- قال أيوب: في أصحابي من أرجو دعوته ولا أقبل شهادته.

٢٧- وإن سيادة الأقوام فاعلم لها سعداء مطلعها طويل

٧١- قال أحد العلماء: اقصد من أصناف العلم إلى ما هو أشهى إلى نفسك وأخف على قلبك فإن

نفاذك فيه على حسب شهوتك له، وسهولته عليك.

١١٧- سئل عمر بن عبد العزيز عن قتلة عثمان، فقال: تلك دماء كف الله يدي عنها، فأنا لا أحب أن

أغمس لساني فيها.

١٦٣- قال ابن واسع: الإبقاء على العمل أشد من العمل.

١٦٥- رأيت صلاح المرء يصلح أهله ويعديهم داء الفساد إذا فسد

يُعظم في الدنيا بفضل صلاحه ويحفظ بعد الموت في الأهل والولد

فوائد من كتاب الإبداع في مضار الابتداع علي محفوظ

- ١٥- كل صاحب بدعة من شأنه أن يدعو غيره إليها ويخص سائليه، بل سواء عليها، إذ طلب التأسّي في الأعمال والمذاهب أمر جبلي في بني الإنسان.
- ٣٤- السنة تكون في الإتياع في الفعل وفي الترك.
- ٣٧- قال ابن القيم: وأما نقل الصحابة لترك الرسول فإنه على قسمين وكلاهما سنته:
- ١- تصرّحهم بأنه ترك كذا وكذا ولم يفعله كالغسل والصلاة على شهداء أحد.
- ٢- عدم نقلهم لما لو فعله لتوفرت همهم ودواعيهم أو واحد منهم على نقله، كترك التلفظ بالنية عند الدخول في الصلاة.
- ٤١- نعبده بما شرع لا بالبدع.
- ٤٢- التمسك بالعمومات مع الغفلة عن بيان الرسول بفعله وتركه هو من إتباع المتشابه الذي نهى الله عنه "مثال: حديث "الصلاة خير موضوع" لو أخذنا بعمومه لأحدثنا صلوات عديدة.
- ٤٣- الأصل أن ما تركه الرسول مع قيام المقتضي على فعله فتركه هو السنة، وفعله هو البدعة.
- ٧٤- العظماء إذا حددوا شيئاً وقف عنده وعدوا الخروج عنه قلة أدب، فكيف بشرع الله وتعدي حدوده.
- ٧٥- كل بدعه معصية وليست العكس.
- ٩١- حاصل المصالح المرسلة يرجع إلى حفظ أمور ضرورية أو رفع حرج لازم في الدين، مثال: جمع المصحف وجواز الحبس في التهم لحفظ الأموال.

٩٢- البدع إنما تكون في المقاصد، بخلاف المصالح المرسلة فإنها تكون في الوسائل.

٩٨- جاء الرسول في أمور الدين بالتفصيل، أما أمور الدنيا فجاء بقواعد كلية.

١٥٢- قال ابن تيمية: والداعي إلى البدعة مستحق للعقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تارة بالقتل أو

بالحبس..".

٢٧٩- قال الإمام أحمد: من فقه الرجل قلة ولوعه بالماء.

جاء رجل إلى الإمام ابن عقيل وسأله:

أنغمس في الماء مراراً كثيراً وأشك هل صح الغسل أم لا؟

فقال الإمام: اذهب فقد سقطت عنك الصلاة، قال: وكيف، قال: لأنه في الحديث "رُفِعَ القلم عن

ثلاثة، والمجنون حتى يعقل."

مختارات في علم الفقه

من كتب (المدخل في الفقه) د - البريكان

١٩: الفرق بين أصول الفقه والقواعد الفقهية؟

القواعد الفقهية: هي مجموعة من قضايا كلية تدخل تحت جملة من فروع الفقه لا من أدلته.

أما أصول الفقه: قضايا كلية تدخل تحتها جملة من الأدلة التفصيلية.

فجزئيات القواعد هي: المسائل الجزئية.

وجزئيات الأصول هي: الأدلة التفصيلية.

الفقه: هو الفروع المتعلقة بأفعال المكلف.

أما القواعد فهي: القضايا التي يدخل تحتها بعض المسائل وهي كالتالي:

١. عامة

٢. خاصة بمذهب معين.

٢. الفقه نوعان: ١ - أكبر - العقيدة.

٢ - أصغر - المسائل الفقهية.

٢٥: علم الناس انتشر من أربعة:

١. أصحاب زيد ٢. أصحاب ابن عمر بالمدينة ٣. أصحاب ابن مسعود لأهل العراق ٤. ابن عباس

بمكة.

٣٨: الفرق بين القاعدة والضابط الفقهي.

القاعدة: قانون كلي منطبق على فروع فقهيه بلا اختصاص. مثل: اليقين لا يزول بالشك.

الضابط: قانون كلي ينطبق على فروع فقهيه بشرط الاختصاص في باب معين مثلاً أو نحو ذلك.

مثال: كل كفاره سببها المعصية فهي على الفور " فتشمل، الظهار، القتل وجماع نهار رمضان.

٣٩. جمع بعضهم في مذهب أبي حنيفة ورده إلى (١٧) قاعدة والإمام عز الدين بن عبد السلام أرجع

الفقه كله إلى اعتبار المصالح و المفسد.

-ومن الكتب في ذلك قواعد العز بن عبد السلام.

-الأشباه والنظائر للسيوطي والسبكي.

٤٨. شروط النية: الإسلام، التميز، العلم بالمنوي ليكون مطابق للواقع، عدم المنافي وهو

استصحاب حكم النية بأن لاينوي قطعها.

٥٢. أقسام التخفيف في الشرع:

١. تخفيف إسقاط — إسقاط الجمعة والجماعة لأهل الأعذار.

٢- تنقيص — القصر والسفر.

٣- إبدال — إبدال الوضوء بالتيمم.

٤- تقديم — تقديم الصلاة.

٥- تأخير — تأخير الصلاة.

٦- ترخيص للحرام — أكل الميتة للمضطر.

٥٣: أسباب التخفيف في الشرع :

١. السفر - القصر - الفطر.

٢- المرض - كالتيمم عند الوضوء عدم القدرة على استعمال الماء

٣- الإكراه - كالتلفظ بالكفر.

٤- النسيان - من جامع في نهار رمضان ناسياً.

٥- الجهل.

٦- العسر - كالنجاسة المعفي عنها.

٧٣. الصحيح من العبادة ما برئت به الذمة وسقط به الطلب، والصحيح من العقود ما تربت آثاره على وجوده.

٨٦. ظهرت الحيل بعد المائة الأولى، أي في آخر عصر الصحابة.

٨٨. مفسد الحيل في الشرع:

١- إبطال ما في الأمر المحتال من حكمه الشرع ونقض حكمته.

٢- استغلال حيلته في تشويه صورة الدين.

٣- إسقاط فرائض الإسلام.

٤- استلزامها فعل المحرم وترك الواجب.

٥- أن صاحبها لا يتوب منها ولا يعدها ذنباً

٦- مخادعه الرب تبارك وتعالى.

فوائد من كتاب الأذكار للنووي

- ٢٧- اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة، ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً لحديث: "إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" رواه البخاري.
- ٣١- متى يكون الإنسان من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات؟ قال ابن الصلاح: إذا وازن على الأذكار المأثورة المثبتة صباحاً ومساءً في الأوقات والأحوال المختلفة ليلاً ونهاراً كان من الذاكرين.
- ٣٥- اعلم أن الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها واجبة كانت أو مستحبة لا يحسب شيء منها ولا يعتد بها، حتى يتلفظ به، بحيث يسمع نفسه.
- ٥٧- الدعاء على أعضاء الوضوء، لم يجيء فيه شيء عن النبي .
- ٧٣- المذهب الصحيح المختار أن تكبيرة الإحرام لا تُمد ولا تمطط، بل يقولها مدرجة مسرعة.
- ٧٥- في مسلم "والشر ليس إليك" المعنى، قيل:
- ١- أي لا يتقرب به إليك.
- ٢- لا يصعد إليك.
- ٣- لا يضاف إليك أدباً، فلا يقال: يا خالق الشر.
- ٨٤- ليس في الصلاة موضع يستحب أن يقرن فيه قول المأموم بقول الإمام إلا قوله: آمين، وأما في باقي الأقوال، فيتأخر قول المأموم.
- ٩٣- لا يستحب جلسة الاستراحة بعد سجدة التلاوة في الصلاة.
- ١٠٥- اعلم أن الدعاء بعد التشهد الأخير مشروع بلا خلاف.

١٦١- قال أحدهم: دواء القلب من خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرّع عند السحر، ومجالسة الصالحين.

١٧٤- إذا صلى على النبي فليجمع بين الصلاة والتسليم، ولا يقتصر على أحدهم، فلا يقل صلى الله عليه، ولا "عليه السلام" فقط.

٢١٩- التعزية هي: التصبير، وذكر ما يسلي صاحب الميت، ويخفف حزنه، ويهون مصيبتة وهي مستحبة..".

٢٤٠- أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه.

٢٩٤- قال العلماء في "زمزم": يستحب لمن شربه للمغفرة أو للشفاء من مرض ونحو ذلك أن يقول عند شربه: اللهم إنه بلغني أن الرسول قال: ماء زمزم لما شرب له "اللهم وإني أشربه لتغفر لي ولتفعل بي كذا..".

٤١٩- في ["ولا تنابزوا بالألقاب] قال النووي: اتفق العلماء على تحريم تلقين الإنسان بما يكره.

٤٤٨- اعلم أنه يستحب لمن وعظ جماعة أو ألقى عليهم علماً أن يقتصد في ذلك ولا يطول تطويلاً يملهم، لئلا يضجروا وتذهب حلاوته وجلالته من قلوبهم، ولئلا يكرهوا العلم وسماع الخير، فيقعوا في المحذور.

٤٥٧- قالت عائشة: كان يؤمر العائن أن يتوضأ ثم يغتسل منه المعين. رواه أبو داود، وصححه النووي.

٤٦٢- اعلم أنه يستحب للعالم والمعلم والقاضي والمفتي والشيخ المربي وغيرهم ممن يقتدى به،

ويؤخذ عنه أن يجتنب الأفعال والأقوال والتصرفات التي ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محققاً فيها..".

٤٦٤ - اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممن يقتدى به شيئاً في ظاهره مخالفة للمعروف أن يسأله عنه بنيه الاسترشاد، فإن كان قد فعله ناسياً تداركه وإن كان قد فعله عامداً وهو صحيح في نفس الأمر بينه له.

٤٦٨ - قال العلماء: المزاح المنهي عنه، هو الذي فيه إفراط ويداوم عليه، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن الذكر.... فأما ما سلم من هذه الأمور فهو المباح الذي كان رسول الله يفعل...."

٥٠٦ - اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين، ويجوز لعن أصحاب الأوصاف المذمومة، كقولك: لعن الله الظالمين.

٥٣٤ - سمى الرسول العشاء بالعتمة، وثبت النهي عن التسمية بالعتمة والجمع بينهما:

١ - أن يحمل النهي على التنزيه.

٢ - أنه خاطب باسمها العتمة من يخاف أن يلتبس عليه الاسم بالعشاء.

٥٤٤ - المبالغة في الكلام ليست من الكذب كما في الصحيح: أما أبو جهنم فلا يضع العصا عن

عائقه."

التراتب الإداري للإمام الثاني

- ١٢- قال بعض الأصوليين: لو لم يكن للرسول معجزة إلا أصحابه لكفوه في إثبات نبوته.
- ١٥- قال أبو الحسين الرازي: ولم تعمّر مجالس الخير بعد كتاب الله بأحسن من أخبار رسول الله .
- ١٦- قال بعضهم: في القرآن من آيات العلوم الكونية ما يزيد على (٧٥٠) آية، أما في علوم الفقه فتزيد على (١٥٠) آية.
- ٤٣- من ألف فقد جعل عقله في طبق وعرضه على الناس.
- ٤- أبو بكر، أول من أسلم، وأول من جمع القرآن، وأول من سماه مصحفاً، وأول من لقب بشيخ الإسلام.
- ٣٩- أبو بكر، كان يشغل مدير التشریفات للرسول .
- ٤٧- أم ورقة، جمعت القرآن في عهد الرسول .
- ٥٣- في حديث حضور النساء المسجد ووعظ الرسول لهن، قال الدمياني: هذا أصل في حضور النساء الموعظ ومجالس الخير بشرط السلامة من الفتنة.
- ٦١- الكتب المنسوبة إلى ابن سيرين في علم الرؤيا من أهجن ما كُذّب السلف، ولا يتصور من التابعين أن يكون هذا أول ما ألفوا فيه من أبواب العلم.
- . وكان ابن سيرين وأصحابه لا يكتبون الحديث فكيف يكتبون الرؤيا.
- ٦٤- صلى أبو بكر في مرض الرسول (١٧) صلاة.
- ٦٦- الصلاة جماعة من خصائص هذه الأمة.

١١١- أخذ الأجر على دخول الكعبة لا خلاف في تحريمه، وأنه من أشنع البدع.

١١٨- شرحبيل بن حسنة هو أول كتاب الرسول ، قاله في المواهب.

١٢٠- أول من كتب ((وكتبه فلان)) في آخر الكتاب ((أبي بن كعب)).

١٤٢- في رسالة الرسول إلى هرقل: ((إلى هرقل عظيم الروم)) ولم يقل ((ملك الروم)) لئلا يكون تقريراً لملكه.

١٤١- نقل القاضي على المرداوي أن الرسول استخدم ((أما بعد)) ورواها عنه (٣٥) صحابي. وزاد الزرقاني وقال (٤٠) صحابي.

١٦٩- كتاب الرسول إلى عمر بن حزم فيه بعض الأحكام، قال الباجي: هو أصل في كتابة العلم وتحسينه في الكتب.

١٩٢- العناية بالبريد والإرسال، أول من وضعه هو ((معاوية بن أبي سفيان)).

٢١٢- في صحيح مسلم أن الرسول قال لأحد الصحابة: هل معك من شعر أمية؟ قلت: نعم. قال: هيه. فأنشدته بيتاً، فقال: هيه.. (١٠٠) بيت، قال القرطبي: فيه دليل على حفظ الأشعار والاعتناء بها، إذا تضمنت حكماً ومعاني مستحسنة شرعاً وطبعاً.

٢٢٠- نص المؤلف على أن خطب الرسول كانت عارية من السجع واقتفى آثاره الخلفاء الراشدين، وأكثر السلف، وإنما التزمت الاسجاع في هذه الزمان..

١٣٥- لقب (العريف) على الرؤساء.. وهو: القيم بأمور القبيلة والجماعة من الناس يلي أمورهم ويتعرف منه الأمير على أحوالهم، وفي الحديث:.. فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم..

٢٦٨- أول من نظر في المظالم ((علي بن أبي طالب)) وهو أول من أفرد للظلمات يوماً يتصفح

قصص المتظلمين.

٢٩٥- لم يكن السجن موجوداً في زمن الرسول ولا أبي بكر، ووجد في زمن الرسول

حالات سجن خاصة.. وأما في زمن عمر، فوجد المبنى المخصص للمساجين.

٣٠٤- في قصة كعب بن مالك وهجر الرسول له، قال الطبراني: حديث كعب أصل في هجران

أهل المعاصي والفسوق والبدع..

٣٧٣- في الإصابة في ترجمة ((بسر بن أرطاة)) ولي البحر معاوية، قال المؤلف: فأخذ من ذلك أن

إمارة البحر في زمن معاوية ضبطت وتوسّع أمرها.

٣٨٧- وقد جرت عادة المحدثين وأرباب السير أن يسموا كل عسكر حضره الرسول ((غزوة))

ومالم يحضره، بل أرسل أحد أصحابه ((سرية في بعثاً)).

٤٠٩- الوقف من خصائص الإسلام لا يُعرف وقوعه في الجاهلية، ونصّ على ذلك الشافعي.

٤٥٤- أول من بنى المارستان من ملوك الإسلام الوليد بن عبد الملك ((سنة ٨٨ هـ)) وجعل فيه

الأطباء..

٤٦٥- قال الحافظ: ولم أر في شيء صحيح أنه اكتوى.

فوائد من كتاب الورع للإمام أحمد

- ٩- ذكروا للإمام أحمد بعض أخلاق الورعين، فقال: أسأل الله أن لا يمقتنا، أين نحن من هؤلاء؟
- وقيل له: هل للورع حدٌّ يُعرف؟ فتبسم وقال: ما أعرفه.
- ١٢- وذكر ابن المبارك وورعه ثم قال: إنما رفعه الله بمثل هذا.
- ٢٥- عن أيوب قال: كان أبو قلابة يحثنا على السوق.
- ٤١- وسُئل عن الشبهة، فقال: هو الشيء الذي لا يقال إنه حلال ولا حرام.
- ٦٥- ذُكر له بعض المترفين، فقال: الدنو منهم فتنة، والجلوس معهم فتنة.
- ٦٧- شرب أبو بكر لبناً ثم أخبر أنه من الصدقة فتقيأه.
- ٧٣- قال عبد الوهاب: الصلاة قربان المتقين.
- قالت عائشة: زينوا مجالسكم بذكر عمر بن الخطاب.
- ٨٢- قيل لأحمد: يجد الرجل من قلبه رقه وهو يشبع، قال: ما أرى ذلك.
- ٩٤- وقال: ليست العزوبة من أمر الإسلام في شيء.
- ٩٦- وذكر ابن المبارك فقال: ما رفعه الله إلا بخشيةٍ كانت له.
- ٩٧- قيل لابن المبارك: كيف يُعرف العالم الصادق؟ فقال: الذي يزهد في الدنيا ويُقبل على أمر آخرته.
- ١٠٨- وسُئل عن الستر يُكتب عليه القرآن فكره ذلك، وقال: لا يكتب القرآن على شيء منصوب لا ستر ولا غيره.

١١٣- وسُئِلَ عن تقبيل اليد فلم ير بأساً على جهة التدين لا على الدنيا.

١٢٨- ودُكِرَ له بعض المحدثين فقال: إنما أنكرتُ عليه أن ليس زيه زي النساك.

١٣٦- ودُكِرَ له رجل، فقال: في نفسي شغل عن ذكر الناس.

١٤٤- قيل لسفيان: يكون الرجل زاهد ومعه مال؟ فقال: نعم إن ابتلي صبر، وإن أعطي شكر.

١٤٤- قالت أم سفيان لسفيان: يا بُني اطلب العلم وأنا أكفيك بمغزلي.

١٤٦- قال سفيان: إذا رأيت القارئ على باب السلطان، فاعلم انه طرّار.

(الفوائد الجلية من دروس ابن باز العلمية)

- العقيدة:

- من مات في الجاهلية لا يُستغفر له، أما زيارتهم فلا بأس، كما زار النبي قبر أمه آمنة، ومنع الله نبيه من الاستغفار لأمه وظاهر ذلك أنها ماتت كافرة. (أخرجه مسلم).
- الكافر لا بأس بدفنه بأن يُؤارى، ولا يجوز أن يضعه على الأرض حتى تأكله السباع، كما قال النبي لعلي - (اذهب فواره) (أخرجه أحمد في زوائد المسند وأخرجه أبو داود والنسائي والبيهقي).
- النُّشْرَة على نوعين: نُشْرَة سحر مثله، فهذه لا تجوز لعموم الأحاديث، ووسيلة إلى الشرك على الصحيح من قولي العلماء، والنوع الثاني تكون النشرة بالأدوية المجربة المباحة والأدعية والتعويدات الشرعية، وهذه مشروعة بالاتفاق، هذا مثلها وقع للنبي من رُقية جبريل له.
- الرحمة رحمتان: رحمة ذاتية موصوف بها سبحانه كسائر الصفات يجب إثباتها لله تعالى من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، والنوع الثاني: رحمة مخلوقة أنزل منها رحمة واحدة يتراحم بها الخلائق، وأمسك عنده تسعة وتسعين رحمة، يرحم بها العباد يوم القيامة.
- أسماء الله جل وعلا أسماء، ونعوت تدعى، وهي أعلام يدعى بها، وهي أيضاً أوصاف قائمة به من الرحمة والعلم والبصر وغير ذلك. والصفات لا تدعى بل يدعى بها للتوسل بها، أما الأسماء فتدعى مثل: يا رحمن يا رحيم، لكن لا يقال: يا رضا الله ولا يقال: يا عزة الله.
- أبو الحسن الأشعري رجع إلى عقيدة أهل السنة والجماعة.
- وسئل سماحته قائلاً: إن رجلاً كان يُصلي، وكان مُسْرِفاً على نفسه وقبل موته بلحظات قال: لا إله

إلا الله، فهل يُحكم له أن مآله إلى الجنة؟ قال /: لا بد أن يقولها عن توبة، وإلا فإن المنافقين يقولونها،
وعُباد الأوثان يقولونها فلا بد من عمل.

- المؤمنون يرون ربهم في عَرَصات يوم القيامة وفي الجنة، ولكن لا يحيطون به سبحانه وتعالى.
- الراجح في أهل الفترة أنهم يُمتحنون يوم القيامة، فمن أطاع دخل الجنة، ومن عصى دخل النار.
- قال النبي : (إن أبي وأباك في النار) محمول على أنه بلغته الدعوة، كما بلغت عمرو بن لحي .)
أخرجه مسلم .

- لا حرج في الرقية الشرعية على كافر يهودي أو نصراني، إذا كان غير حربي.
- قولك: اقتضت حكمته سبحانه وتعالى: لا بأس به.
- الجسم لله لا يُنفى ولا يثبت، ولكن الذوات تثبت لله تعالى كالعين والأصبع والوجه.
- العداوة بيننا وبين اليهود والنصارى والمجوس من أجل الدين، لا من أجل الأرض، والعداوة
والبغضاء أبداً حتى يؤمنوا.

- النفخة نفختان - وهذا هو الصحيح -: نفخة الفزع والصعق، ونفخة البعث والنشور، كما نصَّ
القرآن على ذلك. وذكر أن النفخات ثلاث ضعيف.

- من قال: خذوه، انفروا به، يا أهل الجبل افعلوا به كذا.. هذه الألفاظ استعانة بالجن وهذا شرك
ولا يجوز.

- الذين يقرؤون على المرضى لا يجوز لهم الاستعانة بالجن المسلمين ولا سؤالهم؛ لأنها وسيلة للشرك.
- أما كون القراء يعطون الجن، ويُذكرونهم بالله تعالى فلا حرج، وأما رواية الجن فغير مقبولة، وهم

مجهولون.

• التسمية بأسماء: جبريل - ميكائيل - إسرافيل - مالك لا حرج في ذلك.

• قال الله تعالى: ؟ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا؟ [سورة الكهف: ١٠٥]: الأعمال توزن، والإنسان

كذلك يوزن، والصحف توزن. قال النبي : (إن الله خلق آدم على صورته) أخرجه البخاري

ومسلم.

الصواب في عود الضمير على الرحمن، وإثبات الصورة لله تعالى على الوجه اللائق به من غير تحريفٍ

ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكيف، والمعنى أن الله سبحانه سميعٌ عليم متكلم إذا شاء.

وهكذا آدم سميع عليم متكلم إذا شاء، وله وجه والله وجه ولكن ليس الوجه كالوجه وليس السمع

كالسمع وليس العلم كالعلم وليس الكلام كالكلام؛ كما قال سبحانه وتعالى: ؟ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْبَصِيرُ؟ [سورة الشورى: ١١].

• الاحتفال بمولد النبي بدعة ووسيلة للشرك، ولو كان مشروعاً لفعله السلف الصالح، وأما

حديث عندما سُئِلَ عن الاثنين قال : (ذاك يومٌ بعثت فيه، وولدت فيه، وتعرض الأعمال فيه..) [

رواه مسلم]. فهو للتشجيع على صومه.

• يطلق الشارع والمشرع على الله تعالى، وعلى الرسول بأمر الله، ولكن ليس اسم الشارع من

أسماء الله تعالى.

• آدم عليه الصلاة والسلام الذي يظهر أنه نبي ورسول لذريته، وأما أول رسول فنوح عليه الصلاة

والسلام، كما في حديث الشفاعة فهو أولهم بعد ظهور الشرك.

• لا يقال سيد للكافر أو مستر يعني سيدي أو السيد، وهذا فيه نوع تعظيم.

• الحوض قبل الجواز على الصراط؛ ولهذا يذاد عنه المرتدون، ولذلك يجاز منه على الصراط إذا جاز

إلى الجنة، كما تكاثرت الأحاديث بذلك. ومن جاز الصراط نجا، وإن الصراط صراطاً واحداً على

الصحيح لا كما يقول القرطبي /.

• من سبَّ الله تعالى وسبَّ الرسول كَفَر. وإن قال إني لا أعتقد سبَّهم.

• حقُّ الله على العباد حقُّ إيجابٍ وإلزام، وحقُّ العباد على الله حقُّ تفضيلٍ وإحسان.

• التهليل أفضل من التسييح لقول النبي : (الإيمان بضْعٌ وسبعون شعبة أعلاه: قول لا إله إلا

الله) [متفق عليه].

• حديث النبي : (وأنَّ عيسى روح الله وكلمته) [متفق عليه]. روح يعني خلقها مثل ما خلق

المخلوقات. وكلمته بقول: كُنْ.

• اسم: جار الله، ضيف الله - خلف الله: لا بأس بالتسمي به.

• الأولى عدم السؤال بالله تعالى حتى لا يُشَدَّد على أخيه.

• سبُّ أفراد الصحابة معصيةٌ كبيرة، يستحق أن يؤدَّب على هذا السبِّ.

• دعاء الصَّفة لا يجوز، وهو إجماع العلماء؛ فلا يجوز قول يا وجه الله، يا عين الله، يا يد الله، ونحو

ذلك.

• النور جاء مضافاً، فلا يُسمَّى (عبد النور)، ولم يأت اسمُ الله تعالى النور، واسم فرعون أَرْدَى

وأردى فلا يجوز التسمي به.

• أرواح المؤمنين بعد موتهم في الجنة حتى تعاد في أجسادها.

• تتبع آثار النبي في مناخات الطرقات لم يفعله كبار الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان - م -

وهذا اجتهد من عبد الله بن عمر - لأن النبي لم يقصد، كما اجتهد ابن عمر في الأخذ من لحيته في الحج، وغسل عينيه في الوضوء وهذا خلاف السنة.

- كتاب الطهارة:

• من كان عليه جنابة فلا بأس أن يتوضأ عند النوم، وأن يؤخر الغسل بعد النوم.

• إذا صلى المصلي وفي بقلته نجاسة، وكان ناسياً أو جاهلاً فليس عليه شيء.

• وسئل سماحة الشيخ - / - قائلاً: عفا الله عنك: من مس ذكره وهو يغتسل هل يتوضأ؟

قال شيخنا - / -: نعم، يتوضأ، وعلى الجنب أولاً غسل فرجه ثم يتوضأ ثم يغتسل، وإذا اغتسل لا

يمس ذكره، وليس شرطاً أن يدلك جسده إذا اغتسل إنما المرور بالماء يكفي.

• لا حرج من الاغتسال والوضوء من ماء زمزم، وكل ماء مبارك، وكذلك غسل الثياب به لعموم

الأدلة، والماء المقري عليه لا بأس أن يغتسل به في الحمام وفي غير الحمام.

• الجمهور على أن الخمر نجسة، وفي نجاستها عندي محل نظر، والأحوط ألا تباشر الثياب، والخمر

ما خامر العقل من أي نوع كان، وهي محرمة ومن كبائر الذنوب.

• المستغرق في النوم ينقض الوضوء؛ سواء مضطجعا أو قاعداً أو على أية هيئة.

• الاستنجاء من ماء زمزم، والاعتسال منه لا حرج فيه.

• قال رسول : (إذا توضأت فابدؤوا بميامنكم). أخرجه الأربعة وصححه ابن خزيمة. قال

الجمهور: إن غسل الميا من في الوضوء سُنَّة، والقول بالوجوب قولٌ قوي؛ لأن الأصل في الأمر الوجوب.

• وسئل - / -: إذا لم يمسح المسلم الأذنين هل يبطل الوضوء؟ قال سماحته - / -: يبطل الوضوء إلا إذا كان في مدة يسيرة، فإنه يمسح الأذنين، ويكمل الوضوء.

• وسئل - عفا الله عنه -: امرأة أُخرج المولود من بطنها بعملية، ولم يخرج من المخرج المعتاد لها فهل عليها أحكام النفاس؟ قال - / -: إذا خرج منها دم فهي نفساء حتى ينقطع، وإذا لم يخرج منها دم فإنها تصلي وتصوم.

• إذا كان رجل به مرض في وجهه، ففي حالة الوضوء الأولى إن تيسر أن يمسح على وجهه وإلا يتيّم، واليتيم عن العضو يكون بعد الفراغ من الوضوء يتنشف ويتيمم.

• وجوب غسل اليدين خاص بنوم الليل، والإغماء إذا ذهب شعوره ينقض الوضوء وهو أكثر من النوم.

• رجل اغتسل للجنابة ولم يتمضمض ولم يستنشق فعليه الوضوء، ويعيد الصلاة إذا صلى وهو لم يتمضمض ولم يستنشق.

• الغسل مستحب إذا أسلم الكافر والأمر واسع، وإن اغتسل فهو أفضل لأن النبي لم يأمر قريشاً في فتح مكة بأن يغتسلوا حين أسلموا.

• وسئل - غفر الله له -: هل النجاسات لا تظهر إلا بالماء؟ قال الشيخ - / -: نعم إلا ما كان في الدبر والقبل بالاستحجار.

• لا بأس باستعمال آنية المشركين عند الحاجة إليها بعد غسلها؛ لأنها قد تكون فيها آثار الخمر والذبائح التي ذبحت على غير الشرع، أما إذا علمت أنها نظيفة فلا حاجة إلى غسلها، كما توضحاً رسول الله صلى الله وأصحابه من مزادة امرأة مشتركة. [متفق عليه].

• والصواب أن التيمم يرفع الحدث كالماء.

• الأم إذا مست فرج الطفلة بيدها تتوضأ، والطبيب إذا مس فرج الرجل يتوضأ.

• قال النبي : (من غَسَلَ ميتاً فليغتسل ومن حمّله فليتوضأ). [قال أحمد: لا يصح في هذا الباب]

حديثٌ ضعيفٌ منكر، لا يجب الوضوء ولا يستحب لمن حمل الميت، ويستحب الغسل لمن غَسَلَ الميت.

• من استجمر بالأحجار والماء موجود فلا بأس.

• جواز اغتسال الرجل مع امرأته؛ لأن نظر كل واحد منهما إلى عورة الآخر لا بأس به، كما جاز

الجماع فالنظر من باب أولى.

• كيفية الضرب باليدين على التراب سواءً كانت الأصابع مضمومة أو مفرجة، الأمر واسع في

الكيفية.

• من تيمم وقام يصلي وفي أثناء الصلاة حضر الماء، فالأقرب قطع الصلاة وأخذ الماء، بخلاف لو

انتهى من الصلاة ووجد الماء، وإن كان الوقت واسعاً فإنه لا يعيد الصلاة.

• الصواب أن الماء ينقسم إلى: طهور ونجس.

• وسئل - عفا الله عنه -: هل يأخذ الخنزير حكم الكلب في غسل الإناء سبعا إذا شرب فيه؟ فأجاب

الشيخ - / -: المشهور أنه يأخذ حكم الكلب، والراجح ألا يأخذ حكم الكلب، والبول أقدر وأشد من

الولوج.

- كتاب الصلاة:

• السنة التذكير بالعصر في أول وقتها، والشمس مرتفعة.

• قال النبي : (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله) [رواه البخاري] من أقوى أدلة كفر تارك

الصلاة.

• من أسباب رؤية الله المحافظة على صلاتي العصر والفجر، لخصوصيتها مع المحافظة على باقي

الصلوات.

• سنة الفجر والضحي والتهجد بالليل هذه لا يتركها المسلم وإن كان مسافراً.

• وسئل - / :- هل يرفع المصلي يديه عند الدعاء بين الأذان والإقامة؟ قال - عفا الله عنه :- ما

بلغني شيء عن الصحابة والسلف الصالح، والأمر في ذلك واسع وتركه عندي أحوط.

• وسئل سماحته - / :- إذا دخل المسلم على خطبة العيد ولم يدرك الصلاة فهل يقضيها؟ قال -

/ :- نعم، يقضيها مع تكبيرات الزوائد ولو دخل مع جماعة صلى بهم إماماً.

• وسئل - / :- إذا مرّت المرأة بين يدي المصلي وهو في صلاته هل يستأنف الصلاة من جديد أم

يكمل صلاته تلك؟ قال - / :- يستأنف الصلاة من جديد إلا في المسجد الحرام، فيُعفى عنه للزحمة

الشديدة.

• الركعتان اللتان بعد العصر من خصائص النبي ، فمن فاتته سُنّة الظهر، فلا يصليها بعد صلاة

العصر لأنه فات محلها ووقتها.

- إذا كان يصلي المصلي فريضة، فذكر في أثناء صلاته أن الصلاة التي قبلها لم يُصَلِّها، فالأقرب - والله أعلم - أن ينويها نافلة، ثم يصلي الفائتة ثم يصلي التي بعدها.
- وسئل نور الله قبره - عن مسافرٍ لم يدرك الجمعة فهل يقصر الظهر أم يُتَمَّها ويقصر العصر؟ فأجاب - / :- يصلي الظهر قصرًا ركعتين، ويجمع معها العصر قصرًا كذلك.
- من دخل المسجد، والناس يصلون صلاة العشاء، وهو لم يُصَلِّ صلاة المغرب فماذا يفعل؟ قال الشيخ - / :- يدخل مع الجماعة بنية صلاة المغرب، ويجلس في الثالثة، ويتنظر حتى يُسَلِّم الإمام من صلاة العشاء، ويُسَلِّم معه ثم يصلي صلاة العشاء.
- وسألت سماحة والدنا - / :- من دخل المصلي لصلاة العيدين والاستسقاء أيجلس أم يصلي ركعتين؟ فأجاب - غفر الله له :- يجلس، وليس له حكم المسجد.
- سئل - / - من صلى في المسجد الحرام هل الأفضل أن ينظر إلى موضع سجوده أم الكعبة؟ قال العلامة ابن باز - / :- السنة في الصلاة النظر إلى موضع السجود وليس إلى الكعبة.
- وسئل - أدخلنا الله ووالدينا والمسلمين وإياه الجنة :- المصلي هل له إذا مر بآية رحمة سأل، وآية عذاب استعاذ، وبآية تسبيح سَبَّح؟ قال الشيخ - / :- هذا في النفل كقيام الليل والتهجد.
- وسئل شيخنا - / :- ما حكم صلاة النافلة في السيارة؟ قال الشيخ - / :- إذا كان في السفر فلا حرج، وأما إذا كان في غير السفر فلا يصلح، لأن النبي لم يفعلها إلا في السفر على الدابة.
- إن جَمَعَ المسافر المغرب والعشاء جمع تقديم صَلَّى الوتر بعد جمعه على الصحيح، ولا حرج عليه، لا كمن يقول: لا يُصَلِّي الوتر إلا بعد وقت صلاة العشاء.

- كان النبي إذا كان قائماً ينظر نحو موضع سجوده، وإذا كان في التشهد ينظر للسماء.
- وسئل رحمه الله عليه عن ترك الزكاة والصوم والحج مع إقراره بها؟ قال الشيخ - / -: فإنه عاصٍ ولا يكفر، أما إذا ترك الصلاة فإنه كافر.
- لا بأس أن يصلي في مرابض الغنم، وأن روثها طاهر، بخلاف معادن الإبل فلا يصلي فيها مع أن طاهرة، ولكن محلها غير طاهر.
- كراهة الصلاة إلى النار؛ لأن فيه تشبهاً بعباد النار - قبحهم الله - والكراهة تزول عند الحاجة إلى الإضاءة إذا كانت أمام المصلي، ولكن الأحوط أن تكون الإضاءة فوقه أو الخلف، وكذلك الدفاية تجعل عن اليمين أو الشمال أو فوق.
- يجوز لمن صلى مع المسلمين صلاة العصر أن يتصدق على أخيه المسلم، إذا رآه يصلي صلاة العصر وحده، لأن صلاته مع أخيه من ذوات الأسباب وله أجر على ذلك.
- وسئل - / - عن رجل صلى مع الجماعة صلاة المغرب ثم عندما انتهى من الصلاة رأى رجلاً لم يصل، فأراد أن يصلي معه، فهل يجوز له ذلك؟ أم يدخل في نهيه : (لا وتران في ليلة). [رواه النسائي والترمذي].
- فأجاب الشيخ - / -: جائز، وفي الصلوات الخمس كلها.
- إذا صلى المسلم صلاة خلف إمام رافضي، وهو لا يعلم أنه رافضي، فأعاد الصلاة فهو أحوط.
- لا يمنع الصبيان من الصف الأول.
- سئل - / - عن الزيادة في التشهد أشهد أن لا إله إلا الله (وحده لا شريك له) ! سئل - / -

فقال: لا بأس معناها صحيح، ولكن لا أذكر في الأحاديث ورودها.

• من ترك فرضاً وصلى أربعة فروض كَفَرَ؛ لقول النبي : (من ترك صلاة العصر فقد حَبِطَ عمله) [رواه البخاري].

• إذا فاتته الجماعة في المسجد صلى في البيت، ولا يلزم أن يخرج للصلاة في المسجد.

• الهيئات إذا تأخروا عن الصلاة مع الجماعة لأجل إخراج الناس للمسجد للضرورة، فالظاهر أن ذلك لا بأس به. قال النبي : (لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام) [متفق عليه].

• (وصلاة الفجر تشتكي إلى الله من قلة المصلين) : عبارة تركها أولى؛ من قال لك إنها تشتكي إلى

الله؟

• وقول النبي : (ألا صَلُّوا في رحالكم) [متفق عليه]. يقال بعد الأذان أحسن.

• إذا قُدِّمَ الأكل غداءً أو عشاءً، وسمع الإقامة، فإنه يبدأ بالأكل، ولا يتخذ ذلك عادة وعذراً، ومن قصد ذلك حتى يتأخر عن الصلاة جماعة في المسجد فلا يجوز له، وإن أكل حاجته المعتادة وذهب إلى المسجد فلا حرج عليه.

• جلسة الاستراحة جلسة خفيفة، وهي سُنَّة، وليس فيها ذِكْر.

• وسُئِلَ - / - عن امرأة ماتت وهي حامل في تسعة أشهر فهل يصلي على الجنين ويُعَقُّ عنه؟ قال الشيخ - / -: يصلي على المرأة، ولا يُعَقُّ عن الجنين لأنه لم يولد.

• الأمراء يُصَلُّون بالناس ولو كانوا فُسَّاقاً، فإن أصابوا فلهم ولكم، وإن أخطأوا فعليهم ولكم.

• وسُئِلَ - / - من ترك سنة من سنن الصلاة أو مستحباً من مستحباتها فهل يشرع له سجود السهو؟

فأجاب - غفر الله له :- السجود لا يجب إلا فيها يجب؛ إن سجد فلا بأس، وإن ترك فلا بأس.

• وسئل / - عن مُدرّس يشرح كيفية الصلاة لطلابه، يقوم ويركع ويسجد للتقريب لهم، فهل

عمله ذلك جائز؟ قال الشيخ - / :- لا أعلم به بأساً جزاه الله خيراً.

• وسئل - / :- هل المرأة كالرجل في كيفية صفة الصلاة من حيث تجافي عضديها عن جنبها في

سجودها؟ قال - / :- الأصل في التشريع لعموم الرجال والنساء إلا ما قام الدليل على التخصيص.

• وسئل - / :- هل الطفل إذا مر بين يدي المصلي والبنت الصغيرة هل للمصلي أن يمنعهم من

المرور بين يديه؟ قال - / :- إذا تيسر، وإلا ما يضرّونه.

• رفع اليدين بالدعاء بعد الانتهاء من النافلة لا بأس به بعض الأحيان، ورد عن النبي فعل

ذلك.

• نسيان القراءة الجهرية في الصلوات الجهرية: إن سجد قبل السلام أجزأ.

• إذا لم يؤذّن المؤذن في أول الوقت لم يشرع أن يؤذن بعد ذلك، إذا كان في المكان مؤذنون سواه قد

حصل بهم المطلوب، وإن كان التأخير يسيراً فلا بأس بتأذينه، أما إذا لم يكن في البلد سواه فإنه يلزمه

التأذين ولو تأخر بعض الوقت؛ لأن الأذان في هذه الحالة فرض كفاية ولم يقم به غيره، فوجب عليه

لكونه المسؤول عن ذلك، ولأن الناس ينتظرونه في الغالب، أما المسافر فيشرع له الأذان وإن كان وحده.

• صلاة النافلة في الكعبة لها مزية تأسياً بالنبي ، لا الفريضة.

• وسئل - جمعنا الله به في الفردوس من الجنة :- إذا أدرك المسبوق الإمام في التشهد الأخير في صلاة

المغرب أو العشاء، هل إذا قضى الصلاة يجهر بالقراءة في الركعتين الأوليين؟ فأجاب - / :- يجهر

بالركعتين الأوليين جهراً خفيفاً، لا يُشوّش على المصلين.

• إذا جمع الرجل بين صلاة الجمعة والعصر يلزمه الإعادة؛ لأنه صلى العصر في وقت غير وقت

الصلاة.

- كتاب الجنائز:

• وسئل شيخنا - / :- هل يجوز موعظة الناس المجتمعين عند أهل الميت؟ قال - / :- الموعظة

مطلوبة سواء في المجلس أو عند القبر، أو في أي مكان ومن أنكر هذا فقد غلط.

• إذا كانت أوصال الميت مقطعة تجمع وتوضع في الكفن.

• البكاء من دون صوت لا بأس به، أما النوح ورفع الصوت فلا يجوز.

• قال النبي : (الميت يعذب ببكاء أهله عليه). [متفق عليه] نرجو الله تعالى أن يكفي الميت شر

ذلك، إذا حذر أهله ونهاهم عن النياحة. ووهمت عائشة والقاعدة: المثبت مقدّم على النافي.

• إذا كانت المقبرة في الزراعة يُنقل الأموات إلى المقبرة العامة، كل واحد في قبر.

• وسئل - / :- هل الميت إذا أظهر فسقه تجوز غيبته؟ قال الشيخ - / :- إذا أظهر المعاصي

والفسق فلا بأس بغيبته فيما أظهر؛ لحديث مرت جنازة فأتنوا عليها شراً. قال : (وجبت وجبت).

[متفق عليه].

• الاجتماع عند أهل الميت بعد الدفن لا أصل له، بل كل يرجع إلى بيته، ويفعلون مثلما فعلوا في

أيامهم عادة.

• قول النبي : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب). [أخرجه البخاري ومسلم] صلاة الجنازة

داخلة في ذلك.

• هل يجوز قراءة سورة بعد الفاتحة في صلاة الجنازة؟ قال العلامة ابن باز - / : إن قرأ فلا بأس،

ولكن المطلوب في هذه الصلاة العجلة والإسراع بها.

• استقرت السنة في صلاة الجنازة على أربع تكبيرات في آخر حياته - عليه الصلاة والسلام - وورد

خمس تكبيرات، فمن كبر خمساً فلا بأس كما في حديث زيد بن أرقم - هذا كان أولاً، ثم استقرت

الشريعة على أربع تكبيرات.

• ما ينبغي تخصيص يوم معين في الأسبوع لزيارة المقابر، بل في أي وقت أو في أي يوم.

• إن رفعوا أيديهم بالدعاء بعد الدفن فلا حرج، كما في حديث عائشة - أن النبي رفع يديه

عندما زار البقيع [رواه مسلم].

• التعزية ليس لها وقت محدد.

• الموعدة عند القبر تكون بعد الدفن.

• الأصل في الصلاة على الغائب عدم التخصيص إلا بدليل، فبعض العلماء قالوا إنه خاص

بالنجاشي، وقال بعضهم من كان له قدم في الإسلام ونشاط في الدعوة والجهاد يصلي عليه، وهذا قول

قوي، كما لو صلي على الأمراء والعلماء الذين لهم قدم صدق في الإسلام قياساً على النجاشي، اللهم ارض

عنه وارحمه.

• الصواب أن الشهداء لا يُصلى عليهم، ودفنهم يكون في ثيابهم ودمائهم إذا ماتوا في المعركة كما فعل

النبي في غزوة أحد مع الذين قتلوا في الغزوة.

• لا ينبغي المشي بين المقابر بالنعال إلا لحاجة كالشوك وشدة الحر.

• لا بأس بشرب الشاي وأكل التمر عند أهل الميت في العزاء.

• تلقين الميت أو الأذان عند قبره لا أصل له وحديثه موضوع.

• لا بأس للمسلم أن يسافر للصلاة على الجنازة، ومن أجل العزاء.

- كتاب المساجد:

• لا حرج في الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، إذا كان يريد الوضوء أو أنه إمام مسجد آخر،

يخشى تفويت جماعة المسجد.. والنهي في الحديث لمن توضأ ودخل المسجد، ثم خرج في أثناء الصلاة من المسجد من دون ضرورة.

• ينبغي للمصلين أن لا يخرجوا من المسجد إذا وَعَظَ الواعظ، ويخشى على من خرج ولم يسمع

الموعظة لغير ضرورة أن يكونوا من الذين قال فيهم النبي : (فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ) [متفق عليه].

• لا بأس أن يبني الرجل مسجداً حول داره ليصلي فيه الناس، وإن خَصَّصَ في بيته مكاناً يُصلي فيه

فلا حرج إذا كانت الصلاة نافلة.

- كتاب الزكاة:

• وسئل - / - عن العسل فيه زكاة؟ قال - عفا الله عنه -: الصحيح أنه ليس فيه زكاة إلا إذا أريد به

التجارة.

• الواجب في زكاة عروض التجارة أنه يخرجها نقداً خروجاً من الخلاف. إلا إذا رأى المصلحة في

إعطائهم من عروض التجارة؛ مثل أن يكونوا سفهاء أو أيتاماً فلا حرج.

فوائد ومسائل في العقيدة

١- من أدلة عذاب القبر من القرآن: (النار يعرضون عليها غدواً وعشياً ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون أشد العذاب). (ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطو أيديهم أخرجوا أنفسهم اليوم تجزون عذاب الهون) و (وإن للذين ظلموا عذاباً دون ذلك ولكن أكثرهم لا يعلمون) فتاوى إسلامية (١ ٦٤)

٢- لو سافر للمدينة بنية زيارة القبر النبوي (لا يجوز) ولكن لو نوى زيارة المسجد والقبر جاز لأنه يجوز تبعاً ما لا يجوز استقلالاً. (ابن باز / تعالى) (١٧٩).

٣- بدعة المولد حدثت في القرن الرابع. ابن عثيمين / تعالى (١٩٤).

٥- التصديق بالسر نوعان: ١- بأن له تأثير، وهذا لا بأس به. ٢- أن يصدق به مقرأ له راضياً به. (لا يجوز). ابن عثيمين).

٦- لا بأس من إعطاء الكافر الجار من الأضحية تأليفاً له. (١١١٤) ولا يجوز دفع الزكاة للكافر (١١٢٥).

٧- قال ابن تيمية / تعالى: دلائل الكتاب والسنة والإجماع والآثار والاعتبار على أن التشبه بالكفار منهى عنه.

٨- قال ابن القيم / تعالى: أجمع السلف على جواز الحلف بحياة الله وسمعه. مدارج (١٣٨).

٩- وقال: العامة أقوى إيماناً من أهل الكلام (١١٤١، ١٨٣، ١٨٥).

١٠- وقال: أصل الشرك والكفر: القول على الله بغير علم (١٤٠٤).

١١- وقال: أساس الشرك وقاعدته التي بني عليها: التعلق بغير الله (١٤٩٢).

١٢- وقال: جواب مالك في الاستواء عام في جميع مسائل الصفات (٢٧٩) وانظر: ضوابط

السعدي.

١٣- فهما توحيدان لا نجاة للعبد إلا بهما: ١- توحيد المرسل بالعبادة ٢- توحيد المرسل بالإتباع.

(٢٤٠٣).

١٤- قال بعض السلف: أكثر الناس شكاً عند الموت أرباب الكلام (٣٤٥٦).

١٥- قول السلف "بلا كيف في باب الصفات" أي بلا كيف يعقله البشر (٣٣٧٦)

١٦- قال ابن أبي العز / تعالى: "والعبادة مبناه على السنة والإتباع، لا على الهوى والابتداع"

شرح الطحاوية ص ٢٣٧ والفتاوى لابن ت (٤١٧٠).

١٧- قال ابن تيمية / تعالى: "التمسك بالأقيسة مع الإعراض عن النصوص والآثار طريق أهل

البدع" الفتاوى (٧٣٩٢)

١٨- وقال: "من فارق الدليل ضل السبيل، ولا دليل إلا بما جاء به الرسول" مفتاح دار

السعادة (١٨٥) مدارج (٢٣٦١)

١٩- وقال: "فليس الفضل بكثير الاجتهاد، ولكن بالهدى والسداد" الفتاوى الكبرى (٥٢٩٩).

٢٠- قال الزهري / تعالى: "الاعتصام بالسنن نجاة" جامع بيان العلم (١٥٩٢)

٢١- وقال: "ليس الدين بالكلام إنما الدين بالآثار" السير (٩٣٤٩).

٢٢- السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان. اللالكائي (١٧٣).

٢٣- قال ابن عدي / تعالى: " لم يحفظ عن الصحابة الخوض في القران " لسان الميزان (١٣٤٠)

اللالكائي (٢٢٤٢، ٢٥٣).

٢٤- ظهر إنكار الاستواء في أوائل القرن الثاني أظهره الجعد. اللالكائي (٣٤٢٩).

٢٥- قال اللالكائي / تعالى: روى حديث الرؤية (٢٣) نفساً. (٣٥٤٨) وقال ابن معين: عندي

(١٧) حديث في الرؤيا كلها صحاح. (٣٤٥٩)

٢٦- الكرسي موضع القدمين: جاء عن ابن عباس: رواه الدارمي، وابن خزيمة وصححه.

٢٨- سئل سهل بن عبدالله عن القدر؟ فقال: الإيمان به فرض، والتكذيب به كفر، والكلام فيه

بدعه. والسكوت عنه سنه. اللالكائي (٤٧٨٦).

٢٩- روى حديث الخوض (٣٠) صحابي.

٣٠- قال مالك / تعالى: كان السلف يعلمون أولادهم حب أبي بكر وعمر كما يعلمون السورة

من القرآن. اللالكائي (٧١٣).

٣٢- قال ابن عقيل / تعالى: " إذا أردت معرفة محل الإسلام من أهل الزمان، فلا تنظر إلى

زحامهم في أبواب الجوامع ولا ضجيجهم بلبيك، وإنما انظر إلى مواطنهم أعداء الشريعة. غداء الألباب

(١٢٦٨).

فوائد من كتاب الخطب المنبرية

للشيخ عبد العزيز السدحان

١. الناس الذين يقعون قي بدعة المولد النبوي أصناف:

أ- جهله مقلدون (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون).

ب- مرتزقة فسّاق يأكلون أموال الناس بالباطل.

ج- ضلّال مغرضون يريدون الدسّ على الإسلام وأهله. (ص ٤٤٧)

٢. الأزمنة والأمكنة وغيرهما لا تكتسب مزية إلا من جهة الشرع، كرمضان، الجمعة، عرفة،

عاشوراء، مكة، المدينة، الأقصى. ص ٤٥٢

٣. ابن القيم له كلام في الحث على النظر في الآيات الكونية بالبصر والبصيرة.

وأكثر الناس ينظرون بأبصارهم، لا ببصائرهم.

٤. قال ابراهيم الحري: والله ما أذنبْتُ ذنباً إلا رأيتُ عقوبته في بدني أو أهلي أو مالي أو دابتي.

ص ٤٩٣

٥. ألا قل لمن كان لي حاسداً أتدري على من أسأت الأدب

أسأت على الله في فعله لأنك لم ترض لي ما وهب

٦. المنافسة محمودة ما لم يدخلها الحسد، الحسد بين أهل الخير، قيل للحسن: أيحسد المؤمن؟ فقال: ما

أنساك إخوة يوسف، اليهود من صفاتهم الحسد، (ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم

كفاراً حسداً من عند أنفسهم)

٧. ولا عجباً أن النساء ترجّلت ولكن تأنيث الرجال عجيب

من مقاصد الشريعة الترابط بين المجتمع الإسلامي، والروابط الأسرية و. ومن ذلك: حق الوالدين، حق الزوجة، حق الجار، حق المسلم على المسلم.

٨. قال الحسن: (ليس حسن الجوار كفّ الأذى، حسن الجوار الصبر على الأذى). وعند (ت) ابن عمر ومر: (خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) ظاهرة تقاطع الجيران.

١٠. في كيد الأعداء: ولو كان سهماً واحداً لا تقيته ولكنه سهم وثانٍ وثالثٌ.

١١. الكيد للإسلام ليس وليد العصر، بل منذ القدم.

١٢. قال أحد الصليبيين: (لن تستقيم حالة الشرق ما لم يُرفع الحجاب عن وجه المرأة ويُغطي به القرآن).

١٣. بعض الصحفيين خانوا دينهم وأمتهم ورسالتهم.

١٤. تناقض المبادئ والأفكار: أقول له زيدٌ فيسمع خالداً ويكتبه عمراً ويقرؤه بشراً.

١٥. فائدة من قول إبراهيم: (رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات). قال الفوزان: طلب الأمن مقدّم على الغذاء.

١٦. أنواع الأمن: في الدنيا، في البرزخ، في الآخرة. والذي في الدنيا:

أ- حسي وهو الأمن على الأموال والأعراض و.. وهذا يكون عند المسلم والكافر بحسب

الاستعدادات

لذلك.

ب- معنوي: بالإيمان والأنس بالله (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم

مهتدون).

شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز

٨٧ كما يستحيل أن يكون للعالم ربان خالقان متكافئان كذلك يستحيل أن يكون له إلهان معبودان.

٨٨ توحيد إلهية متضمن لتوحيد الربوبية.

١٠٧ يأتي الإثبات للصفات في القرآن مفصلاً والنفي مجملاً عكس طريقة أهل الكلام فإنهم يأتون

بالنفي المفصل والإثبات المجمل.

١٠٧ والتعير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية الإلهية سبيل أهل السنة والجماعة.

١١٢ القديم ليس من أسماء الله الحسنى.

١٢٥ أهل البدع ينفون حلول الحوادث بالرب تعالى وقصدهم نفي الصفات الاختيارية الفعلية.

١٣٧ (ليس كمثله شيء) رد على المشبهة.

(وهو السميع البصير) رد على المعطلة.

١٥٠ في الرسول:

للم يكن فيه آيات مبينة كانت بديته تأتيك بالخبر

١٦٥ لا يوصف "العشق" بين العبد وربه ولا العكس وسبب المنع، قيل عدم التوقيف، ولعل

السبب: أن العشق محبة مع شهوة.

١٧٠ قرأ بعض المنكرين لصفة الكلام للرب تعالى (وكلم الله موسى) بالفتح ليكون موسى هو

الذي كلم الله فقال أبو عمر بن العلاء أحد القراء السبعة: هب أني قرأت الآية كما ذكرت فكيف تصنع

بقوله تعالى (ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه) فبهت المعتزلي.

١٩٠ النظر وإطلاقاته:

- ١- إذا عدي بنفسه فمعناه التوقف والانتظار (انظرونا نقتبس).
- ٢- إذا عدي بـ " في " فمعناها التفكير (أولم ينظروا في ملكوت السماوات ..)
- ٣- إذا عدي بـ " إلى " فمعناه الإبصار والمعاينة (انظر إلى ثمرة ..) ومنه دليل الرؤية للرب تعالى: (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ..) .

١٩١ يستدل المعتزلة على نفي الرؤية بالآية (إنك لن تراني)

والرد عليهم:

- ١- لا يظن بموسى عليه السلام أن يسأل مالا يجوز عليه.
- ٢- أن الله لم ينكر عليه سؤاله كما أنكر على نوح .. فقال الله له (إني أعظك أن تكون من الجاهلين).
- ٣- أنه قال (لن تراني) ولم يقل: إني لا أرى والفقر بين الجوابين واضح.
- فالله سبحانه يرى ولكنك لا تملك القوة والتحمل لرؤيتي.
- ٤- (ولكن انظر إلى الجبل ..) فأعلمه أن الجبل مع قوته وصلابته لا يثبت لتجلي الرب في هذه الدار فكيف بالبشر.

٥- (فلما تجلى ربه للجبل) فإذا جاز أن يتجلى الرب تعالى للجهاد الذي لا ثواب له ولا عقاب فكيف

يتمتع أن يتجلى لرسوله وأوليائه في دار الكرامة؟

١٩٤ روى أحاديث الرؤيا نحو ٣٠ صحابي.

٢٠٠ تقديم العقل على النقل قدحاً في العقل لأن العقل قد دل صحة السمع " النصوص الثابتة " .

٢٠٠ هناك توحيدان لا نجاة للعبد إلا بهما:

١- توحيد المرسل وهو الله تعالى بالعبادة.

٢- توحيد المرسل وهو الرسول بالاتباع.

٢٠٦ ومن المحال أن لا يحصل الشفاء والهدى والعلم واليقين من كتاب الله وكلام رسوله ويحصل

من كلام هؤلاء المتحيرين من أهل الكلام.

٢٠٧ وكم يزول بالإستفسار والتفصيل كثير من الأضاليل والأبطال.

٢٠٧ وكل من قال برأيه وذوقه وسياسته مع وجود النص، أو عارض النص بالمعقول فقد ضاهى

إبليس حيث لم يسلم لأمر ربه بل قال (أنا خير منه خلقتني ..).

٢٠٩ ٢٠٨ كلام أهل الكلام في عدم انتفاعهم بالكلام وتمني الرجوع وخاصة عند الممات.

٢١٥ وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

علي نحت القوافي من معادنها وماعلي إذا لم تفهم البقر

٢١٦ أهل التأويل إنما يذكرون النصوص من الكتاب والسنة للاعتضاد لا للاعتقاد إن وافقت ما

أدعو أن العقل دل عليه قبلوه وإن خالفته أولوه وهذا فتح باب الزندقة.

٢٢٠ من ألفاظ المبتدعة في الصفات " الأعضاء والجوارح والأدوات .. " والقاعدة: أن الألفاظ

الشرعية صحيحة المعاني وسالمة من الاحتمالات الفاسدة فكذلك يجب أن لا يعدل عن الألفاظ الشرعية

نفياً ولا إثباتاً لئلا يثبت معنى فاسد أو ينفي معنى صحيح وكل هذه الألفاظ المجملة عرضة للمحق

والمبطل " .

٢٢٦ ما الحكمة من الإسراء لبيت المقدس أولاً؟

لأن في ذلك إظهار لصدق دعوى الرسول حين سألته قريش عن صفة بيت المقدس فذكر ذلك لهم ولو كان عروجه إلى السماء من مكة لما حصل ذلك.

٢٢٨ الصواب أن الحوض قبل الصراط.

٢٣٦ الأقسام على الله بحق الناس فيه محاذير:

١- أنه أقسم بغير الله.

٢- اعتقاد أن لأحد على الله حقاً.

٢٣٧ العبادات مبناها على السنة والأتباع لا على الهوى والابتداع.

١٤٧ إذا علم بالعقل أن لك رباً واحداً أو جدك فكيف يليق بك أن تعبد غيره.

٢٥٩ فإن وسوسة النفس أو مدافعة وساوسها بمنزل المحادثة الكائنة بين اثنين فمدافعة الوسوسة

الشیطانية واستعظامها صريح ومحض الإيمان.

٢٦٠ فساد الدين إما في العمل وإما في الاعتقاد فالأول من جهة الشهوات والثاني من جهة

الشبهات.

٢٦١ اعلم أن مبنى العبودية والإيمان بالله وكتبه ورسله على التسليم وعدم الأسئلة عن تفاصيل

الحكمة في الأمر والنواهي والشرائع.

٢٦١ أول مراتب تعظيم الأمر:

١- التصديق.

٢- العزم الجازم على امتثاله.

٣- المسارعة إليه والمبادرة فيه.

٤- الحذر من القواطع والموانع.

٥- بذل الجهد والنصح في الإتيان به على أكمل الوجه.

٦- القيام به لأنه مأمور به بحيث لا يتوقف الإتيان به على معرفة حكمته.

٢٦٣ لا يلزم من خفاء حكمة الله علينا عدمها ولا من جهلنا انتقاء حكمته.

٢٧٦ من طلب الشفاء في غير الكتاب والسنة فهو من أجهل الجاهلين وأضل الضالين.

٢٩٢ بطلان قول: السماء قبلة الدعاء.

٣٢٠ من عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضاً ومن ممدح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون.

٣٢٣ وإذ كنا مأمورين بالعدل في مجادلة الكافرين وأن يجادلوا بالتي هي أحسن فكيف لا يعدل

بعضنا على بعض في مثل هذه الخلاف..

٣٥١ مسألة الاستثناء في الأيمان.

٣٥٤ كل فريق من أرباب أهل البدع يعرض النصوص على بدعته وماظنه معقولاً، فما وافقه قال:

إنه متشابه ثم ردة تفويضاً وسماء تحريفه تأويلاً فلذلك اشتد إنكار أهل السنة عليهم.

٣٥٤ طريقة أهل السنة: أن لا يعدلوا عن النص الصريح ولا يعارضوه بمعقول.

٣٥٦ التفريق بين صحيح الأخبار وسقيمها لا يناله أحد إلا بعد أن يكون معظم أوقاته مشغولاً

بالحديث والبحث عن سير الرواة.

٣٥٧ الذي صح عن نبينا صلى الله عليه وسلم نوعان:

١- شرع ابتدائي.

٢- بيان لما شرعه الله في كتابه وجميع ذلك حق واجب الأتباع.

٣٥٩ الطاعات من شعب الإيمان والمعاصي من شعب الكفر.

٣٦٣ والكتاب والسنة مملؤان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع

التصديق.

٣٧٠ الكلام عن ظوابط الكبائر والصغائر.

٣٧٤ اعلم رحمك الله أنه يجوز للرجل أن يصلي خلف من لم يعلم منه بدعة ولا فسقاً باتفاق الأئمة.

وليس من شروط الأئمة أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه ولا أن يمتحنه ويقول: ما تعتقد؟

ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع عند أكثر العلماء.

٣٧٦ وقد دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن ولي الأمر وإمام الصلاة والحاكم

وأمر الحرب يطاع في مواضع الاجتهاد.

٣٧٨ الشهادة بالجنة للأشخاص على مذاهب:

١- لا يشهد إلا للأنبياء.

٢- لا يشهد إلا لمن ورد فيه النص وهذا رأي الأكثر وأهل الحديث.

٣- يشهد لمن شهد له المسلمون ولمن ورد فيه النص كما في حديث "وجبت..".

٣٩١ واتفق أهل السنة والجماعة على أن الروح مخلوقة ومن نقل الإجماع "محمد بن نصر المروزي،

وابن قتيبة " ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى " الله خالق كل شيء " .

٣٩١٣٩٢ مسألة متفرقة في الروح والنفس .

٣٩٣ والذي يدل عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدلة العقل: أن النفس جسم نوراني علوي خفيف حي متحرك.. " .

٣٩٥ هل تموت الروح؟ على خلاف والصواب: أن موت الروح هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها وأما أنها تعدم بالكلية وتنتهي فلا، لأنها إما في نعيم أو عذاب بعد انتقالها من جسد الميت .

٣٩٩ الروح لها تعلق بالبدن وذلك في خمسة أنواع:

١- تعلقها به وهو جنين .

٢- تعلقها بعد خروجه إلى الأرض .

٣- تعلقها في النوم فلها تعلق من وجه ومفارقة من وجه .

٤- تعلقها في القبر فلها تعلق من وجه ومفارقة من وجه .

فقد ورد أنه يسمع قرع نعالهم ..

٥- تعلقها بالبدن يوم القيامة وهو أكمل الأنواع .

٤٠٠ سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام وهو أصل كل خطأ في

الفروع والأصول لاسيما إن أضيف إليه سوء القصد .

٤٠١ هل السؤال في القبر خاص لهذه الأمة أم لا؟

ثلاثة أقوال: ١ - خاص بها، ٢ - غير خاص ٣ - التوقف، والأظهر عدم الاختصاص .

٤٢٠ المعتزلة والقدرية يرون أن الجنة والنار تخلق يوم القيامة لأن خلقهما الآن وقبل الجزاء عبث

والرد عليهم ثابت في نصوص عديدة..

٤٥٢ انتفاع الميت بأعمال الحي:

بالاتفاق على الانتفاء: ١- ماتسبب إليه الميت في حياته.

٢- دعاء المسلمين واستغفارهم. والدليل (يقولون ربنا اغفر لنا ورحمنا). " حديث " أو ولد صالح

يدعوه " رواه مسلم وحديث " استغفروا لأخيكم..)

واتفقوا على وصول ثواب الصدقة لحديث " أو صدقة جارية ".

واتفقوا على وصول الحج لحديث (إن أبي أدركته فريضة الحج..).

وذهب الجمهور إلى ثواب الصوم والصلاة وقراءة القرآن والذكر.

وذهب أهل البدع إلى عدم وصول شي للميت لا الدعاء ولا غيره واستدلوا بـ (وأن ليس للإنسان

إلا ما سعى)

وثبت أن الصوم يصل للميت بدليل " من مات وعليه صيام صام عنه وليه "

والرد على شبهة المبتدعة واستدلالهم بالآية (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى) أن القرآن لم ينف انتفاع

الرجل بسعي غيره وإنما نفى ملكه لسعي غيره أي أن الميت لن ينفع غيره أما الغير فلو أرد نفع الميت فقد

ينفعه.

٤٥٧ استتجار قوم يقرأون القرآن ويهدونه للميت مخالفة لهدي السلف والاستتجار على نفس

التلاوة غير جائز بلا خلاف.

٤٦٠ ذهب قوم من المتفلسفة والصوفية إلى أن الدعاء لا فائدة فيه لأن المشيئة الإلهية إن اقتضت

وجود المطلوب فلا حاجة إلى الدعاء وإن لم تقتضيه فلا فائدة في الدعاء.

١٤٦ الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ومحو الأسباب أن تكون أسباب نقص في العقل

والاعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع.

٤٩٢ قال أبو عثمان النيسابوري: من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة ومن أمر الهوى

على نفسه نطق بالبدعة.

٤٩٥ بعض الصالحين يتمنى ويترقب حدوث الكرامات له والصادق يطالب النفس بدوام

الاستقامة فهي كل الكرامة.

٥٠٤ والواجب على ولي الأمر وكل قادر أن يسعى في إزالة هؤلاء المنجمين والكهان والعرافين

وأصحاب الضرب بالرمال والخصى.

فوائد متفرقة من بطون الكتب

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا

* أخرج الطبراني عن أنس مرفوعاً: من كرامتي على ربي أني ولدت مختوناً ولم ير أحد سوأتي" وفي

سنده: سفيان الفزاري (متهم) وقال الذهبي عنه: كان يسرق الأحاديث. الميزان (٢١٧٢) وقال ابن

القيم في الزاد (١٣٥): قيل إن الرسول ولد مختوناً في حديث ولا يصح. السنة للخلال (١١٩٢).

ورد في تفسير المقام المحمود أقوال:

١- هو الشفاعة.. وورد مرفوعاً عند الترمذي وحسنة وصحح الألباني حديثاً فيه.

٢- يعطى لواء الحمد، قال الشوكاني: وهذا لا ينافي الأول إذ يمكن أن يكون قائماً للشفاعة ومعه

اللواء.

٣- هو أن الله يجلسه معه على الكرسي، وهو قول باطل لا دليل عليه، وأنكر أن يكون فيه حديث

جمع من العلماء كاحمد، والذهبي والألباني. السنة (٢٠٩).

٤- يجلسه الله على العرش. وهو باطل كما سبق في الثالث.

* حديث " اللهم صلى على أبي بكر فإنه يحبك ويحب رسولك في السنة للخلال بسنده (٢٣٠٨)

وقال محقق إسناده صحيح.

* قال الإمام أحمد: ما انتقص أحد أحداً من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم إلا له داخله سوء

(٣٤٤٧)

* قال بشر بن الحارث: خطأ أصحاب محمد عليه السلام موضوع عنهم.

* وقال آخر: أصحاب محمد عليه السلام أصابتهم نفحة من النبوة.

* أقوال أحمد في شاتم الصحابة.

١- (لا آمن أن يكون قد مرق من الدين).

٢- (هذه زندقة).

٣- (ما أراه على الإسلام) (٣٤٩٣).

* المنهج عند سماع أحاديث الفتن والمثالب:

• كان الإمام أحمد يعتزل تلك المجالس.

• كان يضع إصبعة في أذنيه.

* وقال: لا تنظر فيها، وأي شي في تلك من العلم، عليكم بالسنن والفقه وما ينفعكم. (٣٥٠٦).

* وقال فيمن يجمع هذه الأحاديث: إذا رأيت الرجل يطلبها ويجمعها فأخاف أن يكون له خبيثة

سوء (٣٥٠٩)

* وقال بعض السلف بإحراق تلك الكتب التي يجمع هذه الأحاديث. (٣٥١٠).

* قال الشعبي: ما ابتدع في الإسلام بدعة إلا في كتاب الله ما يكذبه. (٣٥٤٧)

السؤال بهل أنت مؤمن " بدعة قاله الإمام أحمد (٣٦٠٢).

* قال عمر: لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح بهم. (رواه البيهقي بسند صحيح "

الشعب (٢٥٩١)

* قال ابن مسعود: الربا بضع وسبعون باباً والشرك مثل ذلك إسناده صحيح (٥١٣).

* وقال: إن الرجل ليخرج من بيته ومعه دينه، فيرجع وما معه منه شي. (٥١٦).

* خرج معاذ على الناس وقال: اجلسوا نؤمن ساعة نذكر الله. صح (٥٣٦)

* قال عمر: لقد هممت أن ابعث رجلاً إلى هذه الأمصار، فلينظروا إلى كل رجل ذي لم يحج،

فيضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين". الحسن لم يدرك عمر فالسند منقطع (٥٤٤).

وروي عنه، من مات وهو موسر ولم يحج، فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً. إسناده ضعيف

لأنه منقطع فالضحاك لم يدرك عمر، وقد ورد نحوه مرفوعاً عن علي.

* من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً" رواه

الترمذي (٨١٢) وقال حديث غريب وفي إسناده مقال (٥٤٥).

قال سعيد بن جبير: لو مات لي جار وهو موسر ولم يحج لم أصل عليه. صحيح (٥٤٦).

فوائد من شرح ابن باز على كتاب التوحيد

ص ٤ - الله يُرى في المنام ولكن رؤية لا تشابه المخلوقين؛ كما قرر ذلك ابن تيمية.

- حديث كل أمرٍ لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم "فهو أقطع" طرقة يشد بعضها بعضاً، فهو

من باب الحسن لغيره.

١ - في حديث "وكلمته ألقاه إلى مريم وروح منه" أي روح من الأرواح خلقها الله.

ص ٦ - في حديث "عُرِضَتْ علي الأمم" أي في ليلة الإسراء على الصحيح.

- الكي أي (الاكتواء بالنار) تركه أولى لحديث "ولا يكتوون" فإن دعت الحاجة فلا كراهة.

ص ٨ حُمِرِ النعم "أي الإبل، وليس حُمُر" (بضم الميم) جمع حمار.

ص ١١ - تعليق الآيات في المساجد أقل ما فيها الكراهة.

ص ١٣ - حديث الذباب "قَرَّبَ ولو ذباب" رواه أحمد وسنده لا بأس به.

ص ١٣ - قالوا له قرب ولو ذباب فرفض فقتل ودخل الجنة. يحتمل: ١ - أن في الشريعة التي قبلنا

لا يعذر بالإكراه، ولكن لقوه إيمانه لم يأخذ بها.

ص ١٤ - النذر في المعصية لا يوفي به، وفيه كفارة يمين.

ص ١٥ - حديث "من نزل منزلاً فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق" رواه مسلم، قال

ابن باز: وجاء في حديث صحيح ما يدل على استحباب تكرارها ثلاثاً.

ص ١٦ - دعاء المخلوق الحي الحاضر القادر لا محذور فيه بالإجماع.

ص ١٩ - "المقام المحمود" قيل: إجلال الرسول على العرش، وقيل الشفاعة وهو الصحيح.

ص ٢٠- " ابن المسيَّب " بالفتح هو الأشهر.

ص ٢٢- الصواب أن العلة في النهي عن الصلاة على القبر هي خوف الفتنة بالشرك وليست العلة

النجاسة.

١- صلاة الجنائز مستثناة من عموم النهي من الصلاة على القبر.

ص ٢٣- الصواب تحريم زيارة النساء للقبور، حتى قبر الرسول .

١- العلامة على القبر ليُعرف، لا بأس بها، لكن لا يجوز الكتابة.

ص ٢٣- الرسول جاء بالحماية الفعلية لباب التوحيد كحديث " لا تجعلوا قبري عيداً " وجاء بالحماية

القولية (قولوا بقولكم لا يستجربكم الشيطان).

ص ٢٤- التوسل بجاه النبي من البدع لأنه وسيلة إلى الشرك.

ص ٢٥- حديث " وإن الشيطان يئس أن يعبد المصلون " ولكن ورد أن الشرك سيقع في جزيرة

العرب.

الجمع: ١- أن يأس الشيطان غير معصوم، فقد يئس من الشئ ويقع.

٢- المراد أنه يأس إطباق أهل الأرض كلهم على الشرك.

٣- أن المقصود بذلك عصر الصحابة، فقد يأس من رجوع الصحابة إلى الشرك.

ص ٢٧- من ثبت أنه ساحر وجب قتله، ولا يستتاب كما فعل عمر وغيره. والتوبة بينه وبين الله

تعالى.

ص ٣٤- المصدق بسحر يكفر إذا اعتقد أن الساحر محق ويعلم الغيب، وأنه يفعل كذا وكذا، ولكن

إذا صدق أن له تأثير فلا يكفر لأن السحر حق وموجود.

ص ٣٨ - الأحوط أن لا يقول "توكلت على الله ثم فلان" ولكن لو قالها فلا بأس، لأن التوكل

كالاستعانة.

ص ٤٨ - رواية أفلح وأبيه إن صدق "الصواب أنها كانت قبل النهي عن الحلف بالآباء.

١ - إذا قال بذمتك" وقصد الحلف فلا يجوز.

٢ - وإن قال " في ذمتك " يعني أخبرني عن الحقيقة فليس بحلف.

ص ٥٥ - في حديث الأقرع والأبرص قال " فإن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت " الأظهر أن الله

رده إلى هيئته الأولى.

ص ٥٧ - الإلحاد هو: الميل عن الحق، وهو قسمان:

١ - إلحاد كامل، وهو ما يقع من الكفرة.

٢ - إلحاد ناقص، وهو ما يقع من بعض المسلمين في عدم انقيادهم إلى الحق على وجه التمام والكمال.

القاعدة الجلية في التوسل لابن تيميه

ص ٣١: الفعل إذا كان فيه مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة فإنه ينهى عنه.

ص ٣١: الصحيح جواز صلاة (ذوات الأسباب) في وقت النهي.

ص ٣٢: زيارة قبور المسلمين على وجهين:

١ - زيارة شرعية: ويكون قصد الزائر الدعاء للميت.

٢ - زيارة بدعية: مثل ما يفعل عند القبر من بدع.

ص ٣٤: تجوز زيارة قبر الكافر للاتعاظ.

ص ٤٠: كتاب أبو عبد الله المقدسي (الضيء المختارة) أفضل من مستدرك الحاكم.

ص ٤٢: الشياطين تحاول أذية الأنبياء، كما جاء الشيطان ليؤذي الرسول بشهاب من نار وهو

يصلي.

ص ٤٥: الشياطين يوالون ويخدمون من يفعل ما يحبه من الشرك والفسوق.

ص ٤٩: الأنبياء والصالحون لم يُعبد منهم أحد في حياته.

ص ٦٦: سؤال المخلوق فيه مفسد:

١ - مفسدة الافتقار إلى غير الله وهو نوع من الشرك.

٢ - مفسدة إيذاء المسئول وهي نوع من ظلم الخلق.

٣ - فيه ذل لغير الله، وهو ظلم النفس.

ص ٦٧: لم تجر عادة السلف بأن يهدوا ثواب أعمالهم للرسول .

ص ٦٧: ليس كل ما يفعله الولد يكون للوالد مثل أجره وإنما ينتفع الوالد بدعاء ولده لحديث (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث. أو ولد صالح يدعو له).

ص ٧٧: كان السلف يقولون: احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد والجاهل، فإن فتنتهما، فتنة لكل مفتون.

ص ٧٧: من عرف الحق ولم يعمل به أشبه باليهود الذين قال الله فيهم: (أتأمرون الناس بالبر).

ص ٨٢: التوسل بالرسول على أنواع:

١ - بطاعته: فهذا فرض لازم.

٢ - بدعائه وشفاعته: فهذا كان في حياته، ويكون يوم القيامة بشفاعته.

٣ - بالإقسام على الله به والسؤال بذاته فهذا لم يكن يفعله الصحابة.

ص ٨٥: الحلف بالمخلوقات محرم عند الجمهور، وحكي إجماع الصحابة على ذلك.

ص ٩٣: كره مالك الدعاء بقولك: يا سيدي وقال: قل كما قال الأنبياء: يا رب.

ص ٩٣: اسم (الحي القيوم) يجمع أصل معاني الأسماء والصفات.

ص ١٠١: بين الرسول أن أحق الناس بشفاعته يوم القيامة من كان أعظم توحيدا وإخلاصا.

ص ١٠٦: حديث (لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله) لا يناقض قوله تعالى (جزاء بما كانوا

يعملون) فإن المنفي نفى بقاء المقابلة والمعاوضة وما أثبت أثبت بقاء السبب، فالعمل لا يقابل الجزاء وإن كان سببا للجزاء.

ص ١٠٨: وأما سؤال الله بأسمائه وصفاته التي تقتضي ما يفعله بالعباد من الهدى والرزق والنصر

فهذا من أعظم ما يسأل الله تعالى به.

ص ١٢١: كان جعفر بن محمد كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبي اصفر لونه، وما رأيته يحدث إلا على طهارة.

ص ١٣٣: أحاديث زيارة القبر النبوي كلها ضعيفة لا يعتمد على شيء منها في الدين.

ص ١٣٥: وقد اتفق الأئمة على أنه لو نذر أن يسافر إلى قبره صلوات الله وسلامه عليه أو قبر غيره من الصالحين لم يكن أن يوفي بنذره بل يُنهي عن ذلك.

ص ١٥١: قال مالك: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها.

ص ١٦١: وأما الصحابة فلم يعرف فيهم والله الحمد من تعمد الكذب على الرسول .

ص ١٦٢: ولا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة.

ص ١٦٣: أول من عُرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح وحسن وضعيف هو الترمذي.

ص ١٧٠: أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح.

ص ١٧٠: تصحيح ابن حبان فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرا، وكذلك الترمذي والدارقطني وابن خزيمة أتقن من الحاكم.

ص ١٨٤: الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها.

ص ١٨٥: ما ليس بواجب ولا مستحب فليس عبادة.

ص ٢٠٢: المتابعة أن نفعل ما فعل الرسول على الوجه الذي فعل على وجه العبادة، وأما ما فعله

بحكم الاتفاق ولم يقصده قصدا للعبادة فلا نتبعه في ذلك.. (بتصرف).

ص ٢١٣: الحلف بال مخلوقات لا ينعقد به اليمين ولا كفارة فيه، حتى لو حلف بالنبى لم ينعقد يمينه.

و(ص ٢٧٢، ٢٧٣)

ص ٢١٧: أجمع الصحابة على أنه لا يُقسم بشيء من المخلوقات.

ص ٢٤٠: من سب واحدا من الأنبياء كان كافرا مرتدا مباح الدم.

فوائد من كتاب (الأربعين وشرح النونية)

فوائد من كتاب "الأربعين" للذهبي

١٥٣- كونه في السماء هذا متواتر لفظياً.

١٦٦- نقل ابن عبد البر، الإجماع عن الصحابة والتابعين على أن تأويل (" ما يكون من نجوى

ثلاثة....")

أنه: على عرشه وعلمه في كل مكان.

٧٠- الذهبي له جزء في حديث النزول عن (٢٠) صحابي.

فوائد من شرح النونية لابن عيسى

١٠٥- الصديقين أفضل من الشهداء بلا نزاع. قاله ابن القيم.

١٣٧- وكل من خالف الرسول لابد أن يتناقض.

٢٠٨- منهج أهل الأهواء في النصوص:

١- التأويل.

٢- دعوى أنها آحاد.

٢٢٩- لقد روى في إثبات الحروف والصوت أحاديث تزيد على أربعين حديثاً قدرواها الحافظ

المقدسي.

٣٥٠- "كان" في حق الله، بمعنى "لم يزل" جاء ذلك عن ابن عباس عند البخاري.

٤٠٠- قولهم "السماء قبلة الدعاء" قول باطل، لم يقل به أحد من سلف الأمة.

٥٠٢ - فساد اللازم، يدل على فساد الملزوم.

٣٢ - الاستواء من الألفاظ الخاصة بالعرش لا تضاف إلى غيره لا خصوصاً ولا عموماً.

٨٢ - قال أبو حاتم الرازي: علامة أهل البدع الوقعة في أهل الأثر.

١١٤ - أهل البدع يسبون السلف، ولكن هذا السبب راجع عليهم.

٣٦١ - أول من وضع الأحاديث في السفر لزيارة المشاهد هم: الرافضة.

٤٠٤ - أهل التعطيل والجهل قسماً: أهل عناد، جهل.

٤٥٢ - أصل الشرك "تعظيم الله على جهل" فالمشركين قاسوا الله بخلقة، فظنوا أنه لا يحصل القرب

منه إلا بواسطة الشفاء.

أربعين فائدة من بطون الكتب

- ١- صحبة أهل البدع تورث الإعراض عن الحق. الاعتصام (١١٣١).
- ٢- نقل ابن عبد البر إجماع الصحابة والتابعين على أن تفسير قوله تعالى: ((ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ...))
- أن المعنى: هو على عرشه وعلمه في كل مكان. الأربعين الذهبي (ص ٦٦).
- ٣- الذهبي له جزء في حديث النزول، عن (٢٠) صحابي. الأربعين (ص ٧٠).
- ٤- قال الألباني: لا أعلم في جلوس الرب حديثاً ثابتاً. مختصر العلو (ص ٩٣).
- ٥- قال الذهبي: قعود نبينا على العرش لم يثبت في ذلك نص. مختصر العلو (ص ١٨٣).
- ٦- وقال: يا ليت المهروي ما ألف ((منازل السائر)). مختصر العلو (ص ٢٧٨).
- ٧- (٣٠) صحابي روى أحاديث الرؤية ((رؤية الله تعالى)) شرح الطحاوية (ص ١٩٤).
- ٨- تقديم العقل على النقل، قدحاً في العقل. شرح الطحاوية (ص ٢٠٠).
- ٩- أحاديث الحوض، بلغت (٣٠) حديث. نفسه (ص ٢٢٧).
- ١٠- قال الألباني: لا يصح في أطيط العرش حديث. (ص ٢٧٨).
- ١١- بطلان أقوال أهل البدع أظهر من أن يُستدل عليه بدليل. شرح الطحاوية (ص ٣٨٧).
- ١٢- أقوال أهل البدع تصورها كافٍ في الجزم بفسادها. (ص ٤٢٥).
- ١٣- جمهور العلماء على مؤمن الجن يدخلون الجنة. حادي الأرواح (ص ٢١٢).
- ١٤- في قوله تعالى: ((ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم)) قال أهل العلم: فيها دليل على أن تعلم

السحر واجب الاجتناب. ترتيب العلوم (ص ٩١).

١٥- العبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله. فتح المجيد (ص ١٩٥).

١٦- تعظيم الرسول إنما يكون بتعظيم أمره ونهيه. ص ٣٠٥.

١٧- حديث ((إياكم والغلو...)) قال ابن تيمية: هذا عام في أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال.

ص ٣٠٦.

١٨- أجمع المسلمون على أن الصلاة عند القبور منهي عنها. قاله ابن تيمية. ص (٣١٣).

١٩- أول من بنى المساجد على القبور هم الرافضة. ص (٣١٧).

٢٠- قال ابن حزم: اتفق الناس على تحريم الغيبة والنميمة. ص (٤٠٥).

٢١- كره بعض السلف ومنهم ((الثوري، أحمد بن حنبل)) تفسير لفظ ((ليس منا)) ليكون أوقع في

الزجر. ص (٥٢١).

٢٢- أخطأ ابن حزم لما ذكر أن اسم ((الدهر)) من أسماء الله من حديث ((لا تسبوا الدهر)) ص

(٦١٧).

٢٣- في حديث ((مروا أبا بكر فليصل بالناس)) قال الإمام أحمد: إنما أراد الخلافة. السنة للخلال

(١٣٠١).

٢٤- قال ابن سيرين: لا تزال على الطريق ما زلت تطلب الأثر. السنة (١٢٤٣).

٢٥- كره الإمام أحمد أن يتوسع في حديث عمار ((تقتلك الفئة الباغية)). السنة (١٤٦٤).

٢٦- قال ابن سيرين: هاجت الفتنة ((بين الصحابة)) وأصحاب الرسول عشرة آلاف فما

حضرها سوى ثلاثين. السنة (١٤٦٦).

٢٧- قال الشعبي: ما حضر صفين من أهل بدر سوى علي، عمار، طلحة، الزبير. السنة (١٤٦٦).

٢٨- قال بشر بن الحارث: خطأ أصحاب الرسول موضوع عنهم. (٢٤٨٠).

٢٩- قال الإمام أحمد: إذا رأيت الرجل يطلب الأحاديث في المثالب، فأخاف أن تكون له خبيثة

سوء. (٢٥٠٩).

٣٠- قال الإمام أحمد: لو تدبر إنسان القرآن، كان فيه ما يرد على كل مبتدع بدعته. (١٥٤٧).

٣١- قال الشعبي: إنما سُموا أصحاب الأهواء لأنهم يهوون إلى النار. السنة (٥٣٢).

٣٢- قال الحسن: كانوا يقولون: من النفاق اختلاف اللسان والقلب، واختلاف السر والعلانية

(٥٧٢).

٣٣- قال وهب بن منبه: آية النفاق أن تكره الذم وتحب المدح. (٥٦٩).

٣٤- كان الإمام أحمد لا يتكلم في القرآن، فلما لزم الأمر تكلم. (٥١٣٤).

٣٥- قال السُّبكي: لو مكث الإنسان مدة عمره، ولم يخطر بباله تفضيل النبي على الملائكة، لم يسأله

الله تعالى عنه)). ترتيب العلوم (ص ١٠١).

قلت: في هذا إشارة إلى العناية بالأهم في طلب العلم، والبُعد عن المسائل النادرة والشاذة.

٣٦- قال الزرنوجي: وأما التعمق في العلم فهو فضيلة لا فريضة. ترتيب العلوم (ص ١٠٥).

٣٧- وقال: وبلوغ درجة الفتوى لا تحصل بمرتبة الاختصار على بعض العلم. (ص ١٠٥).

٣٨- وقال: الاشتغال بغرائب الفن، قبل فهم مسأله الواضحة يمنع فهم ذلك الفن. (ص ١٤٠).

٣٩- نقل البغوي الاتفاق عند أهل السنة والجماعة على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات

والخوض في علم الكلام)). (ص ١٥٣).

٤٠- غالب كتب المواعظ مشحونة بالأكاذيب. (ص ١٨٧).

فوائد من كتاب الخواتم لابن رجب

٣٨- الخاتم يصح فيه الكسر والفتح، والفتح أشهر.

• حكم لبسه:

١- الإباحة (واختاره الإمام أحمد) الدليل فعل الرسول ، ولبسه جماعه من الصحابة.

٢- الاستحباب (واختاره سعيد بن المسيب) الدليل مداومة الرسول على لبسه

وورد الأمر به في "من لبس خاتم حديد فقال الرسول: مالي أجدر منك ربح الأصنام، اتخذ خاتما من

فضه ولا تزد على مثقال" رواه أحمد والنسائي، وهذا أمر أقل أحواله الندب.

٣- الكراهة إلا لذي سلطان.

٤- الكراهة مطلقا. واحتجوا بأن الرسول نبذ الخاتم، ولكن ذلك خاتم ذهب.

٨- كره جماعه من العلماء لبس الخاتم الحديد للرجال والنساء.

قيل للإمام أحمد: ما السنة في التختم؟ قال: لم يكن خواتيم القوم إلا فضة.

٩٥- قال العقيلي: لا يصح في التختم بالعقيق شيء.

٩٦- جعل الفص من ذهب في خاتم الفضة على قولين، واختار ابن تيمية الإباحة، لدليل "نهى عن

لبس الذهب إلا مقطعا" رواه أحمد وأبو داود.

١٠٣- قيل للإمام أحمد: الستر يكتب عليه القران، فكره ذلك، وقال: لا يكتب القران على شيء

منصوب ستر ولا غيره.

١٠٧- لا بأس بنقش الخاتم وفعله الصحابة.

١٠٩ - قلت للإمام أحمد: سألوني أن أشتري لهم ثوبا عليه كتاب، فقال: قل لهم إن أردتم أن أشتريه ويقلع الكتاب، قلت إنها يريدون الكتاب، قال: لا تشتريه.

١٣٧ - لو نقش صورة حيوان، يحرم، لكن هل يحرم لبسه، قولان، نص الإمام أحمد على تحريمه.

١٤٤ - التختم في اليمين واليسار وردت فيهما نصوص، فأيهما أفضل، قولان واختار أحمد اليسار، ورجحه ابن رجب.

١٦٥ - ورد النهي عن التختم في السبابة والوسطى (كما في مسلم).

١٧٧ - المتوضئ ولبس الخاتم إن كان ضيقا حركه إلا فلا، قاله لإمام أحمد.

وعند (البخاري) كان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم إذا توضأ.

- عند (البخاري) (٥٤١٧) أن الرسول أخذ خاتم ذهب وعند (النسائي) ثلاثة أيام فاتخذته الناس فنزعه

فاتخذ فضه فاتخذته الناس.

- عند (مسلم) (٣٨٩٧) رأى رجل عليه خاتم ذهب فنزعه وطرحه فقال: يعمد أحدكم إلى جمرة من نار، فطرحها الرجل، فقليل له بعد ما ذهب الرسول خذه انتفع به: فقال لا.

- عند (مسلم) (٣٩٠٩) أنس قال، كان خاتم الرسول في خنصر اليسرى.

- عند (الترمذي) (١٧٠٧) رأى رجل وعليه خاتم حديد، قال: مالي أرى عليك حلية أهل النار، ثم جاء وعليه خاتم (أصفر - نحاس) فقال مالي أجد منك ريح الأصنام، ثم جاء وعليه خاتم ذهب فقال: مالي أرى عليك حلية أهل الجنة، فقال الرجل: من أي شيء أتخذته، قال: من ورق ولا تنمه مثقالا. قال

الترمذي: غريب.

١٨٥ - الميت يُنزع منه الخاتم.

١٨٤ - الصلاة في خاتم الذهب صحيحة.

٢١٤ - استئجار الحلي، قال الإمام أحمد: لا بأس به.

٢٢٢ - مر حذيفة رضي الله تعالى عنه على صبيان له وعليهم حرير فمزقه، ونحوه لابن مسعود

رضي الله تعالى عنه.

فوائد من كتاب تدريب الراوي للحافظ السيوطي ٩١١ هـ

إذا قلت (م) فهو المؤلف أي السيوطي

عصر السبت ١٧٤١٣١٩

ج (١)

٢٢ علم الحديث: علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن.

٢٢ السند: الإخبار عن طريق المتن.

٢٣ المتن: ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام. (تعريف ابن جماعة)

٢٣ المسند: له اعتبارات:

(١) الكتاب الذي جمع فيه ما أسنده الصحابة. (٢) الإسناد.

٢٤ المحدثون يسمون المرفوع والموقوف بالأثر، أما فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر، والمرفوع

بالخبر.

٢٦ خبر عن أحمد في حضور مجلس الفقه على الحديث.

٢٧ كان السلف يطلقون المحدث والحافظ بمعنى واحد.

٢٨ حدّ المحدث.

٢٩ قال السبكي: وإنما كان السلف يستمعون فيقرأون فيرحلون فيفسرون ويحفظون فيعملون.

٣٢ قال ابن مهدي: الحفظ "الإتقان".

٣٦ قيل إن أنواع علم الحديث مائة.

٤٣ اختار البازري والسبكي والسوطي أن الرسول مرسل للملائكة.

٤٧ قال م: التعاريف تصان عن الإسهاب.

٥١ قال الاسفرائيني: تعرف صحة الحديث إذ اشتهر عند أئمة الحديث بغير نكير منهم.

٥٢ قال ابن عون: لا يؤخذ العلم إلا على من شهد له بالطلب. فتح المغيث (١٣٢٢)

٥٤ حديث عمر في النيات، جاء عن أبي سعيد عند البزار بسند (ضعيف) (١٢٠٩).

٥٩ قال العلائي: لا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث أنه قال: حديث كذا أصح الأحاديث (١) فتح

المغيث (٣٨٢).

٦٢ قال ابن حجر: إن رواية أبي حنيفة عن مالك لا تثبت.

٦٤ قال ابن راهوية: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة، فهو كأيوب عن

نافع عن ابن عمر. و (٢٢٣٥).

٦٧، ٦٨ تقديم العلماء لحديث الحجازيين على غيرهم.

٧٠ قولهم أصح شي في الباب كذا، يوجد هذا عند الترمذي والبخاري في التاريخ.

والنووي يرى أنه لا يلزم من ذلك صحة الحديث بل يقولون ذلك وإن كان ضعيفاً ومرادهم

أرجحه.

٧٥ قال الدارقطني: لولا البخاري مراح مسلم ولا جاء.

٧٩ عيب على مسلم روايته لبعض الضعفاء في صحيحه، والجواب من وجوه: (١) أن ذلك فيمن

هو ضعيف عند غيره ثقة عنده. (٢) أن ذلك وقع في المتابعات والشواهد لا في الأصول.

(٣) أن يكون ضعف الضعيف الذي اعتمد به طراً بعد أخذه عنه.

٨١ إذ كان الحديث الذي تركه الشيخان أو أحدهما صحيح أصلاً في بابه ولم يخرج له نظيراً

ولا ما يقوم مقامه فالظاهر أنهما:

(١) اطلعاً فيه على عله.

(٢) ويحتمل أنهما نسياه.

(٣) أو تركاه خشية الإطالة.

(٤) أو رأيا أن غيره يسد مسده.

٨٢ قال ابن الجوزي: حصر الأحاديث يبعد إمكانه. و(٢٢٠٠).

٨٣ أول من ضم (ابن ماجه) للكتب الستة: ابن طاهر المقدسي، قال المزي كل ما انفرد به ابن ماجه

عن الخمسة فهو (ضعيف) وقال الحسيني: يعني الأحاديث وتعقبه ابن حجر - الأولى حملة على الرجال.

٨٧ اتفق الحفاظ على أن البيهقي تلميذ الحاكم أنه أشد تحريماً منه.

٨٧ للذهبي جزء في الأحاديث الموضوعة عند الحاكم نحو (١٠٠).

٩٢ البيهقي في السنن والمعرفة والبغوي في شرح السنة إذا روي الحديث وقالوا: رواه الشيخان فالمراد

أصل الحديث لا اللفظ الوارد.

٩٥ قال ابن حجر: كل عله أعل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت رواية المستخرج سالمة

منها، فهي من فوائده.

١٠٤ قال الزركشي: ومن هنا يعلم أن ترجيح كتاب البخاري على مسلم، إنما هو ترجيح الجملة لا

كل فرد من أحاديثه على كل فرد من أحاديث الآخر. وفتح المغيث (١٥٧).

١٠٧ مراتب الرواة معيار معرفتها ألفاظ الجرح والتعديل.

١٢١ ابن الصلاح لا يرى التصحيح في هذه الأعصار، وخالفه الكثير منهم: النووي، العراقي و..

حتى قال بعضهم إنه لا سلف له في ذلك. فتح المغيث (١).

١٢٤ حسن المزي حديث: طلب العلم فريضة.

١٣٩ أطلق الحاكم على الترمذي: الجامع الصحيح - فتح المغيث (١٩٩).

١٣٩ أطلق الخطيب على الترمذي والنسائي اسم الصحيح.

١٤٤ أتم روايات (أبي داود) رواية أبي بكر بن داسه.

١٤٤ قال الذهبي: انحطت رتبة الترمذي عن النسائي وأبي دود لروايته عن المصلوب والكلبي.

١٤٦ مغلطاي أطلق على مسند الدارمي "صحيح" قال ابن حجر: ولم أر له سلفاً في ذلك.

١٤٧ مسند الطيالسي ليس من تصنيفه بل جمعه بعضهم من رواية يونس بن حبيب خاصة عنه،

وكذلك مسند الشافعي، وإنما لقطه بعض الحفاظ النيسابوريين عن الشافعي.

١٥١ أقسام الحديث الضعيف أوصله بعضهم (٤٢) - وقيل (٦٣) وقال ابن حجر: إن ذلك تعب

ليس وراءه أرب.

١٥٣ أوهى أسانيد ابن عباس: السدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح. قال ابن

حجر: هذه سلسلة الكذب لا الذهب.

١٥٤ المسند: لا يستعمل إلا فيما جاء مرفوعاً، قاله الحاكم وحكاه ابن عبد البر عن بعض المحدثين.

١٥٥ يصح قول "متصل" لما جاء عن التابعي إذا قُيدَ كقولهم: هذا متصل إلى الزهري.

١٥٧ قال بعضهم يصح إطلاق الموقوف على التابعي، كقولهم: وقفه فلان على الزهري.

١٥٧ إذا قال الصحابي: كنا نفعل كذا- هل له حكم المرفوع: الجمهور من المحدثين وأصحاب الفقه

والأصول وابن الصلاح والخطيب على أنه: موقوف. وذهب الحاكم والرازي والآمدي والعراقي

والحافظ: إلى أنه مرفوع. وخالف أبو بكر الإسماعيلي فقال: موقوف.

١٦٥ الصحابي إذا قال في آية نزلت في كذا فهو مرفوع.

١٦٦ المقطوع: علي التابعي - استعمله الشافعي والطبراني في المنقطع، ولكن الشافعي استخدمه قبل

استقرار الاصطلاح.

١٦٨ المشهور في الفقه والأصول استخدام "المرسل" على المنقطع، المعضل.

١٧٠ قال الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من الصحابة، ولم

يسمه، فالحديث صحيح؟ قال: نعم، فتح المغيث (١١٧٠).

١٧٦ أحكام مراسيل بعض التابعين.

١٧٨ مسلم يورد المرسل، ولكن احتجاجه بالمسند لا بالمرسل، على أن المرسل قد تبين اتصاله من

وجه آخر، وص ١٨٠. (١) فتح المغيث (١١٥٤)

١٨٥ الأحاديث التي لم توجد موصولة في الموطأ ولم يصلها أحد: (١) "آني لأنسى ولكن أنسى

لأسن.

(٢) أن الرسول أرى أعمار الناس قبله أو مشاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته.

(٣) قول معاذ: آخر ما أوصاني به الرسول وقد وضعت رجلي في الغرز قال أحسن خلقك للناس.

١٨٦ من مظان المنقطع، والمرسل، والمعضل كتب السنن لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا.

١٨٧ الإسناد المعنعن: متصل عند الجمهور بل نقل أبو عمر الداني الإجماع. بشرط ألا يكون الراوي

مدلساً، وأمكن لقاء بعضهم بعضاً.

١٨٩ أن، كعن عند الجمهور - حكاه ابن عبد البر.

٢٠٩ قال ابن منده: إن حديث عمر في النية جاء عن (١٧) صحابي.

قال السيوطي: لم يصح إلا عن عمر. وقاله العراقي والبخاري.

قول الترمذي: وفي الباب: لا يريد ذلك الحديث المعين، بل يريد أحاديث آخر يصح أن تكتب في

الباب.

٢٢٤ في الأفراد، صنف الدارقطني، وفي معاجم الطبراني أمثله كثيرة لها.

٢٢٦ قال ابن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه.

٢٣٥ الاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط.

٢٣٧ حديث شيبتي هود، قال الدارقطني: مضطرب فروي مرسلاً، موصولاً، ومنهم من جعله من

مسند أبي بكر.

٢٤٥ قال ابن السمعاني: من تعمّد الإدراج فهو ساقط العدالة ومن يُحرف الكلم عن مواضعه

وهو ألحق بالكذابين، اهـ والسيوطي يرى أن ما أدرج لتفسير غريب لا بأس به. (١) فتح المغيث (١٧٠)

٢٤٧ قال الربيع بن خثيم: إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره. فتح

المغيث (١٢٩٣).

٢٤٩ قال ابن الجوزي: ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو

يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع. فتح المغيث (١٢٩٤).

٢٥٢ تصانيف البيهقي: قال المؤلف: التزم أن لا يخرج فيها حديثاً يعلمه موضوعاً.

٢٥٧ قال النسائي: الكذابون المعروفون بوضع الحديث هم أربعة:

(١) ابن أبي يحيى بالمدينة.

(٢) الواقدي ببغداد.

(٣) مقاتل بخراسان.

(٤) ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام.

٢٦٦ قولهم: لا أصل له. قال ابن تيمية: لا إسناد له.

٢٦٧ قال ابن حنبل وابن مهدي وابن المبارك: إذا روينا في الحلال والحرام شددنا وإذا روينا في

الفضائل تساهلنا. انظر: فتح المغيث (١٣١٢).

٢٦٧ ذكر ابن حجر شروط جواز رواية الضعيف في الفضائل:

(١) أن يكون الضعف غير شديد. نقل العلائي الاتفاق على هذا الشرط.

(٢) أن يندرج تحت أصل معمول به.

(٣) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته.

وهذان الشرطان ذكرهما ابن عبد السلام وابن دقيق العيد، وقيل لا يجوز العمل به مطلقاً، وقيل يجوز مطلقاً.

٢٦٩ روى البيهقي عن النخعي قال: كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى سمته وصلاته وحاله ثم يأخذون عنه.

٢٩٢ ترك حديث الرافضة.

٣١٠ قول البخاري: فيه نظر، وسكتوا عنه أي: تركوا حديثه. وقوله: منكر الحديث أي لا تحل

الرواية عنه و- فتح المغيث (١٤٠٠).

انتهى ظهر الأربعاء الموافق ٢٣٣١٤١٧

جـ (٢)

٦ التعبد قبل الطلب. فتح المغيث (٢١٢).

٦٢ الخلاف في مسأله كتابة الحديث:

(١)- كرهها ابن عمر، ابن مسعود، زيد بن ثابت، أبو سعيد الخدري.

(٢)- أباحها عمر، علي، ابن عمرو، أنس، جابر، ثم زال الخلاف وأجمعوا على الجواز.

قال ابن الصلاح: ولولا تدوينه- الحديث في الكتب لدرس في الأعصار الأخيرة.

حديث النهي عن أبي سعيد، رواه مسلم.

حديث الإباحة (اكتبوا لأبي شاة) رواه البخاري، ومسلم.

ومن أحاديث الإباحة: كتابة ابن عمرو، رواه البخاري.

والجمع بين هذين الحديثين قيل: (١) النهي عن كتابته مع القرآن في صحيفه واحده. (٢) النهي عنه لأنه خاف اختلاطة بالقرآن.

٦٤ قال الأوزاعي: كان هذا العلم كريماً يتلقاه الرجال بينهم، فلما دخل في الكتب دخل فيه غير أهله. فتح المغيث (٢١٤٦).

٦٨ قال عمر: أجود الخط أبينه.

٧٣ يُقال إن أول من رمز الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ب (صلعم) قُطعت يده.

١٢٠ قال حماد بن زيد: استغفر الله، إن لذكر الإسناد في القلب خيلاء.

١٢٢ جواز التحديث بحضرة من هو أعلم.

١٣١ تخويل الناس بالموعظة وفعله ابن مسعود، وقال به ابن عباس في البخاري.

١٣٦ قيل: إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرّه تكن من أهله.

١٤٠ قال أبو حاتم: لو لم نكتب الحديث من (٦٠) وجهاً ما عقلناه.

١٤٧ خبر طريف ٤ مع ٤... وانظر تهذيب الكمال () يُنظر فتح المغيث (٢٢٩١)

١٩٣ رواية الحديث بالمعنى. وانظر فتح المغيث (٢٢٠٧)

- إذا لم يكن عالماً بالألفاظ ومدلولاتها و. فلا يجوز بلا خلاف.

- الذين قالوا بعدم الجواز حتى لو عرف المعاني: ابن سيرين، ثعلب، أبو بكر الرازي، ابن عمر،

رجاء بن حيوة، القاسم بن محمد.

- القائلون بالجواز: الأئمة الأربعة، ويشهد له أحوال الصحابة والسلف ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة.

- جاء في الجواز حديث مرفوع:.. إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس. رواه الطبراني، قال الجوزقاني: حديث باطل وإسناده مضطرب.

- قال ابن حجر: ومن أقوى حججهم على جواز الرواية بالمعنى: الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانها للعارف به، اهـ.

- وقيل إنما يجوز للصحابة دون غيرهم.

- وقيل: يُمنع في حديث الرسول ويجوز في غيره ورؤي ذلك عن مالك.

٩٧ جاء عن أنس بن مسعود، ابن مسعود، أبو الدرداء قولهم بعد الحديث: أو كنعوه.

٩٨ اختصار الحديث: يجوز للعالم بالحديث. قال ابن مالك: علمنا سفيان اختصار الحديث.

٩٩ تقطيع الحديث قال احمد لا ينبغي. وفعله أئمة كمالك، والبخاري، وأبي داود، والنسائي وغيرهم.

١٤٨ نقل ابن حزم وأبو علي الجيلاني أن الإسناد من خصائص هذه الأمة.

١٤٩ قال أبو علي الجياني: خص الله هذه الأمة بثلاث: الإسناد، الأنساب، الإعراب.

١٤٩ قال أحمد: طلب الإسناد العالي سنة عمّن سلف.

١٥٩ قال ابن المديني: النزول شؤم، وقال ابن معين: الإسناد النازل قرحة في الوجه.

١٦٠ قال ابن المبارك: ليس جودة الحديث قرب الإسناد، بل جودة الحديث صحة الرجال - فتح

(٣٢٦) (٢) فتح المغيث (٣٥).

١٦٢ حديث: لا غيبة لفاسق. رواه الطبراني، وابن عدي، والبيهقي. وقال الحاكم: غير صحيح.

١٦٤ لا اعتبار في العدد في التواتر. قاله المؤلف. فتح الباري (١).

١٤٦ حديث: من كذب علي " قيل رواه ٦٢ صحابي، وقيل (١٠٠) - (٢٠٠) - قال العراقي وليس

في هذا المتن بعينة بل في مطلق الكذب. والخاص بهذا المتن نحو (٧٠). (١) فتح الباري (١) فتح

المغيث (٤٠٣)

١٦٦ حديث الحوض رواه (نيف وخمسين صحابي). حديث المسح علي الخفين رواه (٧٠ صحابي).

حديث رفع اليدين في الصلاة رواه (٥٠ صحابي).

حديث نصر الله امرء، رواه (٣٠ صحابي).

حديث من بنى لله مسجداً رواه (٢٠ صحابي).

١٦٦ قسّم أهل الأصول المتواتر إلى لفظي، معنوي.

١٦٧ أحاديث رفع اليدين في الدعاء (١٠٠) حديث، زالسيوطي له مُصَنَّف في ذلك.

١٦٨ قال أحمد: لا تكتبوا هذا الأحاديث الغرائب فإنها منا كير وعامتها عن الطعفاء.

١٦٩ قال أبو يوسف: من طلب الدين بالكلام تزندق، ومن طلب غريب الحديث كذب، ومن

طلب المال بالكيمااء أفلس.

١٧٠ حديث تحليل الأصابع في الوضوء: سنده مصري.

١٧١ العلماء الذين صنفوا في غريب الحديث: أبو عبيدة معمر بن المثنى، النظر بن شميل، أبو عبيد

القاسم بن سلام، الخطابي، ابن الأثير وهو أحسنهم.

١٧٥ قال حذيفة: إنما يفتي من عرف الناسخ والمنسوخ.

١٧٧ قال م: خلاف الظاهرية لا يقدح في الإجماع.

١٧٨ الإجماع لا ينسخه شيء، ولا ينسخ غيره ولكنه يدل على النسخ، فتح (٣٦٢).

١٨١ مختلف الحديث، صنّف فيه الشافعي. وهو أول من تكلم فيه، وصنّف فيه ابن جرير

والطحاوي في مشكل الآثار، وابن خزيمة من أحسن الناس كلاماً فيه.

١٨٢ وجوه الترجيح (٥٠) عند الحازمي في كتابه الاعتبار، وأوصلها غيره لأكثر من (١٠٠) وذكر

السيوطي شيء منها. فتح (٣٣٤)

١٩٠ معرفة الصحابة. فائدته: معرفة المتصل من المرسل.

١٩١ قولهم "الأخباريين" لحن، والصواب: خبري، لأن النسبة للجمع ترد للواحد كما تقول في

الفرائض فرضي.

١٩١ ومن اللحن أيضاً قولهم: لا يؤخذ العلم عن صُحُفي بضمّتين، والصواب بفتحيتين، رداً إلى

صحيفة و- فتح المغيث (٢٢٢٩).

١٩١ الأولى في تعريف الصحابي: من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ومات على إسلامه.

١٩٤ تعريف ابن المسيب للصحابي: من أقام مع الرسول سنة أو سنتين أو غزا معه غزوه أو غزوتين.

قال العراقي: لا يصح هذا عنه. ففي سنده الواقدي "(وهو ضعيف).

وقيل في تعريف الصحابي: من طالت صحبته ورويعنه.

وقيل في تعريف الصحابي: من رآه بالغا.

١٩٧ أحاديث المكثرين:

(١) أبو هريرة (٥٣٧٤) اتفق الشيخان على (٣٥٢) والبخاري ٩٣ - و مسلم ١٨٩

(٢) ابن عمر (٢٦٣٠)

(٣) ابن عباس (١٦٦٠)

(٤) جابر (١٥٤٠)

(٥) أنس (٢٢٨٦)

(٦) عائشة (٢٢١٠)

(٧) أبو سعيد (١١٧٠).

١٩٩ العبادله: ابن عباس، ابن عمر، ابن عمرو، ابن الزبير. وليس منهم ابن مسعود قال الإمام

أحمد: لتقدم وفاته ولأنهم عاشوا حتى احتيج لعلمهم.

٢٠٠ قيل لأبي زرعة: أحاديث الرسول (٤) آلاف. قال هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم. - فتح (٣١٠١).

٢١٣ حدّ التابعي: من لقي صحابياً، قال النووي: وهو الأظهر، قال العراقي: وعليه عمل الأكثرين

من أهل الحديث.

٢١٧ المخضرم: تعريفه عند أهل الحديث: الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم

يره. وعند أهل اللغة: الذي عاش نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الإسلام.

٢١٩ أفضل التابعين، على خلاف، قال أحمد: هو سعيد بن المسيب، وقيل: هو أويس القرني، وقيل:

الحسن والصواب: أويس لما في صحيح مسلم: (أن خير التابعين رجل يقال له أويس "وبعضهم قال: الأعلم ابن المسيب، والأزهد والعابد: أويس).

٢٢٢ رواية الأكابر عن الأصاغر: الأصل فيه: رواية النبي عن تميم الداري حديث الجساسة. فتح (٣١٣٧).

٢٢٥ كل اثنين روى أحدهم عن الآخر فهو (مدبج)، وأول من سمّاه بذلك (الدارقطني) قاله العراقي.

٢٣٥ رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مقبولة إذا صحّ السند إليه واحتجّ بها: أحمد، وابن منده، إسحاق بن راهويه، أبو خثيمة، والنووي وقال إنه اختيار المحققين.

٢٣٧ رواية بهز عن أبيه، صححها ابن معين واستشهد بها (البخاري) في الصحيح، ورجحها بعضهم على رواية عمرو.

٢٥٦ في الأسماء والكنى، صنف فيه: ابن منده، والنسائي، والحاكم أبو أحمد غير صاحب المستدرک.

٢٦٧ كلام للمؤلف في عدم جواز تلقيب الرجل إلا بما يُحِب. فتح (٣١٧٨).

٣٠٦ بغض أهل الشام لاسم (علي) - في ذلك قصه.

٣٢٣ قال حفص بن غياث إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين.

٣٢٣ قال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ.

٣٢٤ (الجمهور) من الصحابة ومن بعدهم على أن (٦٣) هو عمر الرسول في وفاته.

٣٢٥ يوم وفاة الرسول على خلاف. أما الشهر فبلا خلاف على أنه ربيع الأول عام (١١) هـ.

٣٢٦ بداية التاريخ الهجري.

٣٣١ ماجاء أن علي ولد في الكعبة فضعيف. قاله الحافظ، وإنما جاء أن حكيم بن حزام وُلد فيها.

٣٣٨ كتاب الكامل لابن عدي: ذكر كل من تُكَلِّم فيه وإن كان ثقه.

٣٤٠ قيل لأحمد بن حنبل: لا تغتب العلماء. فقال أحمد: ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبه. ١هـ

في الجرح والتعديل - فتح المغيث (٣٢٦٦)

٣٥١ ابن سعد في طبقاته أكثر الرواية فيه عن الضعفاء منهم شيخه الواقدي.

٣٥٤ كانت العرب إنما تنتسب إلى قبائلها فلما جاء الإسلام وغلب عليهم سكن القرى أنتسبو للقرى

والمدائن.

٣٥٥ في الانتساب للبلد يبدأ بالأعم أمثال: الشافعي الدمشقي الغوطي، وكذا في النسب للقبائل

يبدأ بالعام قبل الخاص: القرشي الهاشمي لا العكس.

٣٥٥ قال ابن المبارك: من أقام في بلدة (٤) سنين نسب إليها.

٣٦٥ قال م: فبذكر السبب يتبين الفقه في المسألة. (أي سبب ورود الحديث).

٣٧٠ أثر عن عمر عند (البيهقي) في تعداد العلماء والأئمة.

انتهى في إشراق شمس السبت ١٧٤١٣هـ

فوائد من كتاب روضة العقلاء لابن حبان ت ٣٥٤ هـ

١١ قال المؤلف : لا أحفظ خبراً مرفوعاً صحيحاً يدل على فضل العقل ..

١٤ قال المؤلف : فكما أن الأجسام تموت عند فقد الطعام والشراب، كذلك العقول: إذا فقدت قوتها

من الحكمة ماتت.

١٤ أبيات في أن العقل ميزان للشخص لا نسبه.

١٩ - قال المؤلف : من خفي عليه عيب نفسه خفيت عليه محاسن غيره.

٢٠ - رأس العقل: المعرفة بما يمكن كونه قبل أن يكون.

٢١ - فضائل الرجال ليس ما ادّعوها ولكن ما نسبها الناس إليهم.

٣٠ - وما من مخلص لله إلا على أعماله أثر القبول.

٣٣ - وإذا تناسب الرجال فلا أرى نسبا كصالح الأعمال.

٣٤ - التقوى هي العز.

٣٦ - يا نفس ما هو إلا صبر أيام...

٤٥ - الجد في الطلب:

إذا كان يؤذيك حر الصيف ويبس الخريف وبرد الشتاء

ويلهيك حسن زمان الربيع فأخذك للعلم قل لي متى؟

٤٦ - قصيدة الجرجاني.

٥٧ - قال أبو هلال العسكري نقلاً عن بعض الأوائل: لا يتم العلم إلا بستة:

ذهن ثاقب، زمان طويل، وكفاية، وعمل كثير، معلم حاذق، شهوة، وكلما نقص من هذه، نقص علمه.

٦٤- الصمت، المجاهدة عليه: ٧٥، تعود الكلام الحسن ٧٧،

٨٤ لا تعصين قول ذي التجارب لا تستعن في عمل بكاذب

٩٤ كن في أمورك ساكناً فالمرء يدرك في سكون

١٠٢ من حسن خلقه صان عرضه.

١١١- حديث (مدارات الناس صدقه) رواه ابن عدي، والطبراني في الأوسط، ولا يصح.

١٤٣- أبيات الإخوان.

١٤٧- حِكَم لعمر .

١٤٩- ذم التكلف في الأخوة.

١٥٤- أخلق بذي الصبر أن يخطي بحاجته ومدمن القرع للأبواب أن يلجأ

١٥٥- قصة الصيد مع السمك: ... لا تنظر لدموعه بل لعمله؟

١٧٣- المودة المؤقتة.

١٧٧- والنفس تعرف في عيني محدثها.

١٩٤- حديث: (زر غباً تزدد حباً) قال المؤلف: لا يصح منها خبر من جهة النقل.

١٩٥- عدم تكرار الشيء لئلا تمله النفوس.

٢٠٠- لكل داء دواء يستطب به إلا الحماقة أعيت من يداويها.

٢٠٣- ترك الأحق.

٢٠٤- اعلم بأن من الرجال بهيمة في صورة الرجل السميع المبصر

فطنا بكل مصيبة في ماله وإذا يصاب بدينه لم يشعر

٢١٢- أرى كل إنسان يرى عيب غيره ويعمى عن العيب الذي هو فيه

وما خير من تخفى عليه عيوبه ويبدو له العيب الذي لأخيه

٢٢٠- إذا لم تستطيع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع.

٢٢٢- ألا رب باغ حاجة لا ينالها وآخر قد تقضى له وهو جالس

يحولها هذا وتقضى لغيره وتأني الذي تقضى له وهو جالس

٢٢٣- وكم من طالب يسعى لشيء وفيه هلاكه لو كان يدري

٢٢٧- حسدوا الفتى...

٢٢٨- لكل حريق مطفىء، ونار الحسد لا تطفئ.

٢٣١- الحسد بين الأقران، فالكتبه لا يحسدها إلا الكتبه و....

٢٣٦- ولا تلحف إنسان بملحفه أبهى وأزين من دين ومن أدب

٢٣٧- ترك إجابة السفیه.

٢٤٣- أظهر اليأس فإنه غنى، وإياك والطمع فإنه فقر حاضر.

٢٦٣- عز التوكل.

٢٧٠- عسى الكرب الذي أمسيت فيه يكون وراءه فرج قريب.

٢٧٣- وقل من جد في أمرٍ يحاوله...

٢٧٩- العفو عن الجاني.

٢٨٢- قال الفضيل: من طلب أخاً بلا عيب بقي بلا أخ.

٢٨٥- من أساء سمعاً، أساء إجابة.

٢٨٩- بعض الناس ينشر القبيح لا الجميل.

٢٩٨- قصة في النميمة.

٣٠١- إذا شئت أن تقلّ فزر متتابعاً وإن شئت أن تزدد حباً فزر غباً

٣٠٦- هبني أسأت، كما زعمت فأين عاطفة الأخوة

أو إن أسأت، كما أسأت فأين فضلك والمرؤة

٣١٠- حديث: (استعينوا على قضاء حوائجكم..) عن معاذ: رواه الطبراني، وابن عدي.

وعن عباس: رواه الخطابي في التاريخ، قيل لأحمد وابن معين عن الحديث؟ فقالا هو موضوع وليس

له أصل.

٣٢٣- واعلم بأنك لن تسود، ولن ترى سبل الرشاد إذا أطعت هواك

٣٣٢- وإياك ومهازلة الإخوان، فإن ذلك يذهب البهاء.

٣٣٥- والبس لكل دهر ثيابه، ومع كل قوم شكلهم... وقصر في المقالة مخالفة السامة... والهدية من

الأخلاق السرية.

٣٣٦- كلام عن صفات النساء، طريف.

٣٥١- قصة عن الحلم.

٣٤٥- خير البرية قولاً خيرهم عملاً لا يصلح القول حتى يصلح العمل.

- وزن الكلام إذا نطقت، فإنما يبدي العقول أو العيوب المنطق.

٣٥٥- لو سار ألف مدجج في حاجة لم يقضها إلا الذي يترفق.

٣٧٥- الإقدام على العمل بعد التأني فيه، أحزم من الإمساك عنه بعد الإقدام عليه.

-- نكح العجز التواني فولد: الندامة

-- من لا تنفعه التجارب لا يدرك المعالي.

٣٦٢- أفضل ما ورث الآباء للأبناء: حسن الأدب.

٣٦٣- قال ابن مهدي: ما ندمت على شيء كندامتي أني لم أنظر في العربية.

٣٦٤- قال الأصمعي: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل تحت

حديث "من كذب علي....".

٣٦٧- نعم العون على تقوى الله: الغنى.

٣٦٩- لا تزال كريماً على إخوانك ما لم تحتج إليهم.

- وكان بنو عمي يقولون: مرحباً فلماً رأوني معدماً مات "مرحب"

٣٧٧- تعاريف المرؤه.

٣٨٣- الجود:

تراه إذا ما جتته متهللاً كأنك تعطيه الذي أنت سائله

تَعُودُ بِسَطِ الْكَفِّ حَتَّى لَوْ أَنَّهُ أَرَادَ انْقِبَاضاً لَمْ تَطْعَهُ أَنْامِلُهُ

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي كَفِّهِ غَيْرُ رُوحِهِ لَجَادَ بِهَا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ سَائِلُهُ

هُوَ الْبَحْرُ مِنْ أَيْ النُّوَاحِي أَتَيْتَهُ فَلَجَّتْهُ الْمَعْرُوفُ وَالْجُودُ سَاحِلُهُ

٣٨٥- من جاد ساد.

٣٩٧- الهدية.

٤٠٢- كل الناس في الرخاء أصدقاء.

٤١٩- قيل للأوزاعي: ما إكرام الضيف؟ قال: طلاقة الوجه، وطيب الكلام.

٤٢١- قال ابن المسيب: لأن أشبع كبداً جائعه، أحب إلي من حجة بعد حجة.

٤٢٩- إذا كنت في نعمة فراعها فإن المعاصي تزيل النعم

وداوم عليها بشكر الإله فإن الإله سريع النقم

٤٣٤- وصايا للراعي الكبير.

٤٤٧- فيوم علينا ويوم لنا ويوماً نساءً ويوماً نسر

٤٤٨- على الدنيا:

كنا على ظهرها، والعيش ذو مهلٍ والدهر يجمعنا والدار والوطن

ففرق الدهر ذو تصريحٍ ألفتنا فاليوم يجمعنا في بطنها الكفن

٤٥٣- ومشيدٌ داراً ليسكن داره سكن القبور وداره لم يسكن

٤٥٥- ترك الدنيا..

فوائد من كتاب المقاصد الحسنة للسخاوي ت ٩٠٢ هـ

٥ كتب البخاري على حديث موضوع: "من حدث بهذا استوجب الضرب الشديد والحبس الطويل.

٥ العهد على الراوي ومن أسند فقد برئ.

٦ المؤلفات في الموضوعات على نوعين: ١- ما قصد به المؤلف ذكر الرجال الكذابين والضعفاء وذكر جملة من أحاديثهم الموضوعة ٢- ما قصد ذكر الأحاديث الموضوعة، وفي كلا الأمرين تصانيف.

٧ ابن الجوزي متساهل في الحكم على الحديث بالوضع، فقد ذكر أحاديث في مسلم في "الموضوعات" وأورد أحاديث ضعيفة أيضاً.

٨ كتاب الكتاني "تنزيه الشريعة" أكمل كتاب في بابه.

٣٣ قال الفضيل: لم يدرك عندنا ما أدرك بكثير صلاة ولا صيام، وإنما بسخاء الأنفس وسلامة الصدور، والنصح للأمة".

٣٩ كم من كتاب تصفحته وقلت في نفسي أصلحته

حتى إذا طالعتة ثانياً وجدت تصحيحاً فصحته

٤٨ في مسائل إحياء أبوي الرسول، قال المؤلف: وقد كتبت فيه جزء، والذي أراه الكف عن التعرض لهذا إثباتاً ونفيًا.

٤٩ كلام للحسن في تنقية الإخوان والمجلس ٠٠٠"

٦٦ ثبت عند (الحاكم) عن ابن عباس في قوله تعالى (" ألم يروا أنا تأتي الأرض نقصها من أطرافها")

قال: موت علمائها.

٧٢ إن القلوب لأجناد مجندة قول الرسول فمن ذا فيه يختلف

فما تعارض منها فهو مؤتلف وما تناكر منه فهو مختلف

٧٦ الفضل بن حسن مر بقوم في السوق، فقال: أما يقيّل هؤلاء؟ قالوا: لا، قال: إني لأرى ليلهم ليل

سوء.

٧٨ قال ابن العربي في شرح الترمذي: ليس في فضل الأضحية حديث صحيح.

١١٠ قال ابن عبد البر: أجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأن أمر السرائر إلى الله تعالى.

١٤١ قال عمر رضي الله تعالى عنه: إني لأكره أن أرى أحداً سبهلاً لا في عمل في الدنيا ولا في

عمل آخرة.

١٤٨ معنى "جوامع الكلم" قيل: القرآن، وقيل: أنه أوتي الكلام الموجز القليل اللفظ كثير المعاني.

(بتصرف).

- قال عمر: أميتوا سنه العجم، وأحيوا سنه العرب.

١٧٥ قال ابن المبارك في التسليم في الصلاة لا يمدّه مداً.

١٨٠ المؤلف له شرح على الترمذي.

قيل في المرأة:

هي الضلع العوجاء لست تقيّمها*****ألا إن تقويم الضلوع انكسارها

أتجمع ضعفاً واقتداراً على الفتى*****أليس عجيباً ضعفها واقتدارها

٢٣٧ قصة رضاع أبو المعالي، وكيف تؤثر الرضاعة على الابن.

٢٥١ قيل للجويني: لم كان السفر قطعه من العذاب؟ قال: لأنه فيه فراق الأحباب.

٢٥٤ قال الشافعي في أكل اللحم: إنه يزيد في العقل.

٢٦٢ قال أبو الدرداء: اذكروا الله عند كل حجارة وشجرة لعلها تأتي يوم القيامة فتشهد لكم.

٢٦٦ المؤلف له كتاب في تخريج الأذكار.

٢٧٢ يرى النووي اختصاص تضعيف الصلاة بمسجد الرسول دون ما زيد فيه. قلت -

سلطان-: ولكن الصحيح أن تضعيف الصلاة يشمل التوسعة التي في الحرم، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية.

٣١٨ الأدب في عدم المشي أمام الكبير.

٣٢٣ قال ابن المبارك: إذا اغتاب رجل رجلاً فلا يخبره ولكن يستغفر.

٣٣٧ الكلام على أحكام الحمام.

٣٣٨ قال ابن مسعود. لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولأن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا ينجزه له.

٣٤٥ الكلام على حديث (لو أنكم دليتم بحبل إلى الأرض)، وبيان ضعفه لأنه من طريق الحسن

عن أبي هريرة، ولم يسمع منه.

٣٤٧ أحوال كلمة (لو).

٣٦٠ ما يقال إن فضل زمزم مادام في محله، أما إذا نقل يتغير، قال المؤلف: لا أصل لذلك.

٣٨٨ قال وهب بن منبه: أجمعت الأطباء على أن رأس الطب الحمية، وأجمعت الحكماء على أن رأس الحكمة الصمت.

٤٢٠ قال أنس رضي الله تعالى عنه: كان الرجل إذا قرأ البقرة وال عمران جد في أعيننا "أخرجه ابن أبي شيبة.

٤٢٠ سأل رجل الرسول في قوم معهم بعث وهو أصغرهم، فقال: أمعك سورة البقرة؟ قال: نعم قال: اذهب فأنت أميرهم.

٤٣٩ قال المؤلف: كل ما ورد فيه تحديد وقت يوم القيامة على التعيين فإما أن يكون لا أصل له، أولا يثبت إسناده.

٤٤٣ آثار في إتيان السلاطين.

٤٥٣ آثار في لأدري.

٤٧٤ شرح لقول أحمد: ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير.

تم بحمد الله تدوين فوائد هذا السفر النافع ضحي الأربعاء ٤٧٢٠ هـ

فوائد من كتاب إغاثة اللهفان

٧- قال ابن القيم: فلا نجاة من مصايد الشيطان ومكايدة إلا بدوام الاستعانة بالله، والتعرض لأسباب مرضاته.

١٢- قال بعض السلف: ما من فعل وإن صغر إلا ينشر لها ديوانان: لم؟ وكيف؟.

١٧- الفتن التي تعرض على القلوب هي أسباب مرضها وهي: فتن الشبهات، وفتن الشهوات.

٢٤- (" ونزل من القرآن ") قال ابن القيم: الأظهر أن " من " لبيان الجنس، فالقرآن جميعه شفاء ورحمه للمؤمنين.

٢٥- قال ابن القيم: ومدار الصحة على حفظ القوة، والحمية عن المؤذي، واستفراغ المواد الفاسدة.

-- فائدة ذكرها ابن القيم لأحد الأطباء ففرح بها.

٣٤- كتاب " المعلم " لابن القيم.

٣٨- تكميل النفس بالإيمان والعمل الصالح، ثم تكميل الغير بذلك، والصبر على ذلك.

٤١- أربعة أمور لكل عبد، بل لكل حيوان.

٤٥- شرح لحديث: اللهم بعلمك الغيب.

٤٦- قال بعضهم: لا تكن ممن إذا رضي أدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب أخرجه غضبه من

الحق.

٤٨، ٤٩- الافتقار إلى الله تعالى.

٦٠- من أحب الدنيا فليوطن نفسه على تحمل المصائب.

٦٢- أنت القليل بكل من أحبيته فاختر لنفسك في الهوى من تصطفي

٧٤- أهل الكلام زادوا تعقيدا على النصوص، وإلا فإن النصوص سهلة.

٧٥- قال بعضهم: آخر أمر المتكلمين الشك، وآخر أمر المتصوفين الشطح.

٧٦- كما أن البدن يحتاج إلى الغذاء و...، فكذلك القلب.

٧٧- البدن لا يصح إلا باستفراغه من المواد الفاسدة، فكذلك القلب إذا تخلص من الذنوب.

٩١- أهل الابتداع يردون آيات الصفات إما بالتأويل الذي هو التكذيب بحقائقها، أو بكونها أخبار

آحاد.

٩٣- طهارة الباطن، والظاهر، والحكمة من الدعاء "اللهم اجعلني من التوابين"-

٩٧- السر في "غفرانك" بعد الخروج من الخلاء.

١٠٢- منهج أهل البدع: يبنون دينهم على أن كلام الله ورسوله لا يفيد اليقين.

١٠٧- أفسد الذنوب للقلب "الزنا واللواط".

١١١- المبتدع لا يريد توحيد المتابعة للرسول .

١١٣- كل عضو في البدن خلق لأمر كما له إذا تم له ذلك صلح وإلا فلا، فكذلك القلب.

- لو عرف العبد كل شيء ولم يعرف ربه، فكأنه لم يعرف شيئاً.

- كل من عرف الله أحبه.

١١٤- لا تستوحش من قلة الرفيق.

١١٦- علامات صحة القلب.

١٢١- قيل في القلب السليم: ستبدي لها طيب ونور وبهجة

وحسن ثناء يوم تبلى السرائر.

١٢٥- هل النفس واحدة، وهل لها أوصاف؟.

— اتفق السالكون على أن النفس قاطعه بين القلب وبين الوصول إلى الرب.

١٣٠- محاسبة النفس.

١٣٢- حفظ الجوارح.

١٣٣- كل نفس من أنفاس العمر جوهرة نفيسة لا خطر لها، يمكن أن يشتري بها كنز من الكنوز لا

يتناهى نعيمه أبد الآباد.

١٣٧- كلمتان يسأل عنها الأولون والآخرين: ماذا كنتم تعبدون؟ وماذا أجبتكم المرسلون؟.

١٣٨، ١٣٩- صور لتواضع السلف وازدراءهم لأنفسهم.

١٤٥- حذر الرب تعالى من الشيطان وأمر بالاستعاذة من النفس، لأن شر النفس ينشأ من وسوسة

الشيطان وإغوائه.

١٤٨- الاستعاذة قبل القراءة، ومن قال بعدها فما توجيهه.

١٥٠- كلما كان الفعل أنفع للعبد وأحب إلى الله تعالى، كان اعتراض الشيطان له أكثر.

١٦٣- الشيطان قعد لابن آدم في كل طريق.

١٦٨- نص أحمد على جواز ثقب أذن الصبية دون الصبي.

١٧٦- معنى [يخوف أوليائه] المعنى عند جميع المفسرين: يخوفكم بأوليائه.

— كلما قوي إيمان العبد زال من قلبه خوف أولياء الشيطان، وكلما ضعف إيمان العبد قوي خوفه منهم.

١٧٨ - المعصية تبدي السوء الظاهرة والباطنة، وفائدة في الرؤيا إذا رؤيا الرجل بادية عورته دل على فساد دينه.

١٨٣ - توجيه لقصة المسيح مع السارق.

١٨٧ - طائفة "الملاطية".

١٨٩ - عدم التساهل للمرأة الأجنبية والأمرد، بل العبوس يدرأ عنك شرهما.

١٩١ - تواضع السلف.

١٩٢ - العصمة للأنبياء دون غيرهم.

١٩٣ - الخواطر لا يعتمد عليها، بل الوحي هو المنبع الأصلي، والرد على من لم يحكم الشرع.

١٩٤ - اتهام الصحابة لاراءهم.

١٩٦ - الاشتغال بالرسوم دون الحقائق شأن الجهلة.

٢٠٠ - التقليل في استعمال ماء الوضوء. وص (٢٢٠).

٢٠٥ - الميزان هو السنة، ومن خالف السنة فإما أن يكون متأول، أو مفرط، أو

ظالم. ص (٢١٣٢٠٩).

٢١٠ - قصة المغتسل في النهر وهو يعتقد عدم صحة طهارته، وأنه مجنون.

٢١١ - قصة في ذم الوسواس.

٢١٦- كلام لابن تيمية في البدع العشر عند الوضوء.

٢١٧- الوسوسة إما خبل العقل، أو جهل بالشرع، قاله الغزالي.

٢٣٣- حديث: صلوا في مراتب الغنم، ولا تصلوا في أعطال الإبل، فإنها خلقت من الشيطان "رواه

أحمد، عن عبد الله بن مغفل.

٢٣٦- رواية "وتبول" في حديث: كانت الكلاب تقبل وتدبر "وتبول" في مسجد الرسول ولم

يكونوا يرشون من الماء " قال ابن القيم: وهي عند (أبي داود) بإسناد صحيح.

٢٣٩- قال ابن تيمية: لا يجب غسل الثوب ولا الجسد من القيح والصدید، ولم يقم دليل على

نجاسته.

٢٤١- من صلى وعليه نجاسة ولم يعلم بها، أو علم ونسي فصلاته صحيحه، واختاره مالك، وأحمد.

٢٤٤- قصة عمر مع صاحب الميزاب.

٢٤٩- الشريعة حنيفة وسمحة، وضد ذلك: الشرك، والتحریم للحلال.

٢٥٢- بعض الغالين في القراءة والمتنطعين يخرج بصاقه مع إخراج الضاد لقوة مخرجه.

٢٥٥- الاحتياط الذي ينفع صاحبه ويشبه الله عليه: الاحتياط في موافقة السنة، وترك مخالفتها.

٢٥٦- قال ابن تيمية: والاحتياط حسن، ما لم يفرض بصاحبه إلى مخالفة السنة، فإذا أفضى إلى ذلك،

فلا احتياط ترك هذا الاحتياط.

٢٥٧- حديث: التمرة، أخشى أن تكون من الصدقة، قال ابن القيم: فهذا الحديث أصل في الورع،

واتقاء الشبهات.

٢٥٩- قاعدة الشريعة: أن الشك لا يقوى على إزالة الأصل المعلوم، ولا يزول اليقين إلا بيقين أقوى منه، أو مساو له.

٢٦٥- الاجتهاد إنما يعمل به عند عدم النص، فإذا تبين النص فلا اجتهاد إلا لإبطال ما خالفه.

٢٧١- مسألة: إذا اشتبهت ثياب نجسه، الراجح التحري، وهو اختيار شيخنا يعني ابن تيمية. " في مسألة الصلاة".

٢٧٣- إذا اشتبهت عليه القبلة فالذي عليه أهل العلم أنه يجتهد ويصلي صلاه واحدة.

٢٧٨- اختار ابن تيمية عدم استحباب إطالة الغرة في الوضوء.

٢٨٥- التوسط في الأمور.

٢٨٩- أجمع المسلمون على أن الصلاة عند القبور منهي عنها.

٢٩٤- من قال إن العلة من النهي من الصلاة عند القبر هي النجاسة فقله باطل من وجوه.

٢٩٨- العيد: ما يعتاده مجيئه وقصده: من مكان وزمان.

٣٠٨- صنف بعض غلاة القبور كتاباً سماه "مناسك حج المشاهد" مضاهاة منه بالقبور للبيت الحرام.

٣١٠- المقصود من زيارة القبر: الدعاء للميت لا دعاءه.

٣١٤- كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبياءهم، ونقص إيمانهم، عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من

البدع والشرك. وص ٣١٨٠.

— نص الأئمة الأربعة: أنه يستقبل القبلة وقت الدعاء عند القبر النبوي، حتى لا يدعوا عند

القبر، فإن الدعاء عبادة.

٣١٨- من المحال أن يكون الدعاء عند القبور، أو دعائهم، مشروعاً وعملاً صالحاً ولا يفعله أهل

القرون الثلاثة.

— قصة قبر دانيال.

٣٢٠- اتباع آثار الأنبياء والصلاة فيها، ذمه السلف، وانظر لقصة الشجرة. ص ٣٢٦

٣٢٩- جهود ابن تيمية في إبطال المنكرات - / تعالى -.

٣٣١- القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن.

٣٣٣- قد يدعو الرجل عند القبر بتضرع وإخلاص، فيستجاب له لتضرعه، لا لأجل القبر، فافهم

ذلك.

٣٣٥- كراهة الدعاء بحق فلان لا نبي ولا غيره.

٣٣٦- البدع عند القبور مراتب أشدها:

١. دعائها من دون الله تعالى.

٢. أن يسأل الله بها.

٣. دعاء الله عندها.

٣٣٧- القصة المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد قبر أبي حنيفة باطله.

٣٤٤- الكلام عن الغناء.

٣٥٩- أبيات في صفات الصحابة وكل عابد صادق.

٣٦٠- مدمن سماع الغناء يصح فيه قول القائل:

دعاه الهدى والغبي من ذا يجيبه؟ فقال لداعي الغبي: أهلاً ومرحباً

وأعرض عن داعي الهدى قائلاً له: هوأي إلى صوت المعازف قد صبا

٣٦٦- فتوى لا بن عباس في تحريم الغناء.

٣٦٨- الكلام على التصفيق والتصفير.

٣٧١- كتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده: ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي.

٣٨٣- حاشية: حديث: من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجت التوبة عنه أربعين ليلة "ضعيف

جداً، فيه: سليمان الواسطي "متروك".

٣٨٧- قصة الجاريتين الليلتين غنيا في بيت الرسول ،ولا دلاله فيه على إباحة الغناء.

٣٩١- الرد على ابن حزم في إباحته للغناء.

٤٠٤- قال مالك بن دينار: بلغني أن رجلاً تكون في آخر الزمان وظلم، فيفرع الناس إلى علماءهم،

فيجدونهم قد مسخوا.

٤٠٥- قل أن ترى رافضياً إلا وعلى وجهه مسحة خنزير.

٤٠٦- المحلل سماء السلف: "مسار النار" أي المحلل في الزواج من حديث: "لعن الله المحلل

والمحلل له".

٥٠٨- قال ابن القيم: فالمسخ على صورة القردة والخنازير واقع في هذه الأمة ولا بد، وهو في

طائفتين:

١ . علماء السوء الكاذبين على الله ورسوله، الذين قلبوا دين الله وشرعه، فقلب الله صورهم، كما قلبوا دينه.

٢ . والمجاهرين المعروفين بالفسق وانتهاك المحارم، ومن لم يمسح منهم في الدنيا مسخ في قبره، أو يوم القيامة.

٥١١- حديث: "إنما الأعمال" قال ابن القيم: وهو أصل في إبطال الحيل".

٥٢١- المحرمات حرمها الله لأنها تضر القلب، كما أن الطبيب يمنع المريض من بعض الأمور لئلا تضره.

٥٢٢- قال أبودود: سمعت أحمد وذكر أصحاب الحيل، فقال: يحتالون لنقض سنن الرسول .

٥٢٦- قال النظر بن شميل: في كتاب الحيل (٣٢٠) مسألة كلها كفر.

٥٢٧- المحتال بالباطل مُعامل بنقيض قصده شرعاً وقدرأ، مثل: القصة التي لأصحاب البستان في سورة (ن والقلم).

-- جعل الله عقوبات أصحاب الجرائم بضد ما قصدوا له بتلك الجرائم، كالغالٍ يحرم من الغنيمة، وصيد المحرم يحرم منه.

٥٣١- قاعدة الشريعة سد الذرائع، وذكر أمثلة كثيرة.

٥٣٩- حديث: من تشبه بقوم " رواه أحمد، وأبوداود، قال ابن تيمية: سنده جيد، وقال الحافظ: حسن.

٤٥٠- قال ابن تيمية: وتجوز الحيل يناقص سد الذرائع مناقضة ظاهرة، فإن الشارع يسد الطريق

إلى ذلك المحرم بكل ممكن، والمحتال يتوسل إليه بكل ممكن.

٥٥٦- أنواع الخيل: أقوال، وأعمال وهناك تفصيل في ذلك. ص ٥٧٢.

٥٦٦- قال عمر: إن في معارضض الكلام ما يغني الرجل عن الكذب.

٥٦٩- قصة ابن رواحه مع زوجته والجارية، قال النووي: إسنادها ضعيف ومنقطع.

تم الجزء الأول وتدوين فوائده

الساعة ١٠،٥٥ صباح السبت ١٥٧١٤٢٠هـ

فوائد من إغاثة اللهفان

ج ٢

١٦- كان ربا الجاهلية: أن يكون للرجل على الرجل الحق إلى أجل، فإذا جاء وقته قال له غريمه:

أنقضي أم تربني؟.

— صح عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يقول "أعجل لك وتضع عني، وورد عند (الحاكم)

وقال: صحيح الإسناد، وورد الحديث مرفوعاً ولا يصح.

٩٣- لو كانت الخيل جائزة لشرعها الله تعالى.

٩٥- مسائل في الخيل.

١١٠- أهل الباطل يخرجون باطلهم في قوالب شرعية.

١١٧- الحلف بالطلاق.

١٢٥- فائدة للمفتي.

١٢٧- مسائل في الحلف، والحنث.

١٤٦- الغايات الحميدة في خبايا الأسباب المكروهة الشاقة، والغايات المكروهة في خبايا الأسباب

المشتبهة المستلذة.

١٥٥- ابتلاء يوسف وقواعد فيه.

١٦٠- كتاب ابن القيم: الإعلام باتساع طرق الأحكام".

١٦٢- الاحتيال في العمليات عند أهل التحريف، والاحتيال في العمليات من أهل المكر

والمخادعة، وبلاء الإسلام ومحتته من هذي الطائفتين.

١٦٤- أصل كل فعل وحركة في العالم: من الحب والإرادة. ٢٥٤

١٦٥- النفس لا تترك محبوباً إلا لمحبوب، ولا تتحمل مكروهاً إلا لتحصيل محبوب. وص ١٦٦،

٢٨٧.

١٦٩- الحركات ثلاث.

١٧٣- وصف جبريل بالأمانة "مطاع ثم أمين" وذلك يقتضي نصحه وصدقه، وإلقاه إلى الرسل ما

أمر به من غير زيادة ولا نقصان ولا كتان.

١٧٥- " ذو مرة " أي: ذا صحة، وسلامة من الآفات".

— جبريل عدو اليهود.

— الملائكة وأعمالها في العالم.

— وجميع كتب الله المنزلة من أولها إلى آخرها على الأمر بتلك المحبة (أي محبة الله تعالى) ولوازمها،

والنهي عن محبة ما يضادها ولوازمها، وضرب الأمثال والمقاييس لأهل المحبتين. (١١٨٨).

٨٨٩- وتقسيم الأعمال إلى صالح وفاسد، هو باعتبارها في ذواتها تارة، وباعتبار مقاصدها ونياتها

تارة أخرى.

١٩٠- في المسند عن ابن عمر مرفوعاً: "إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم ألقى عليهم نوره، فمن

أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل".

١٩١- أصل كل خير: هو العلم والعدل، وأصل كل شر: هو الجهل والظلم.

- محبة الظلم والعدوان سببها فساد العلم، أو فساد القصد، أو فسادهما جميعاً.

١٩٢- الطريق إلى معرفة الضار والنافع من الأعمال:

١- العقل ٢- الشرع

١٩٣- تسمية المبتدع "صاحب هوى".

١٩٥- قواعد في الحب والهوى ١٩٧.

١٩٧- المحبة النافعة أنواع: ١- محبة الله ٢- محبة في الله ٣- محبة ما يعين على طاعة الله... والضارة

أنواع: ١- المحبة مع الله، وهي أصل الشرك. ٢- محبة ما يبغضه الله ٣- محبة ما يقطع محبته عن الله أو

تنقصها.

٢٠٢- اتفق الصحابة على قتل اللوطي، واختلفوا في الكيفية.

- ما نقل عن مالك في جواز وطء المرأة في دبرها، لا يصح عنه، بل كذب.

٢٠٥- قد يكون الذنب من أعظم المحرمات ولا يكون فيه حد، كأكل لحم الخنزير.

٢١٥- العاشق الزاني، عشقه وحبه لغير الله وامتلاء قلبه من ذلك أعظم من الزنا الذي وقع فيه، فتأمل.

٢٢٤- العاشق يصدده عشقه عن الصلاة، إما (١) لا يحضرها (٢) لا يخشع فيها.

٢٢٨- فما حصلت به فتنة القلوب فهو: إما شرك أو من أسباب الشرك. وهي جنس تحت أنواع من الشبهات والشهوات.

٢٣٣- هل يقال: اللهم إني أعوذ بك من الفتن، أو من مضلات الفتن.

٢٣٤- امتحان الخلق ببعضهم.

٢٣٥- ضرورة الصبر على الفتن.

٢٣٨- آيات في تثبيت الله للعبد الصادق.

٢٣٩- الفتنة: بالشبهات، أو الشهوات، وقد تنفرد للعبد، وقد يجتمعان.

— الناس يتفاوتون في ارتكابهم للفتن.

— الإتياع، كلام عظيم.

٢٤٠- أسباب الوقوع في فتن الشبهات: ١- فهم فاسد ٢- نقل كاذب ٣- حق ثابت خفي على

الرجل فلم يظفر به ٤- غرض فاسد وهوى متبع.

— فساد الدين إما أن يكون باعتقاد الباطل والتكلم به، أو العمل بخلاف العلم الصحيح.

٢٤١- حذر السلف من فتنة: ١- صاحب الهوى قد فتنه هواه ٢- صاحب دنيا أعمته دنياه.

— أصل كل فتنة من تقديم الرأي على الشرع، والهوى على العقل.

— فتنة الشبهات تدفع باليقين، وفتنة الشهوات تدفع بالصبر.

٢٤٣- الرشد هو العلم بما ينفع والعمل به، والرشد والهدى إذا أفرد كل منهما تضمن لآخر.

٢٤٤- من سلم من فتنة الشبهات والشهوات جمع له بين الهدى والرحمة.

— القران بصائر لكل الناس، وهدى لأهل اليقين.

٢٤٦- هناك ثلاثة أشياء: فاعل، قابل، آله، فاعل، والقلب قابل، والآلة: القران، وإذا تخلف

الهدى فهو نتيجة تخلف واحد من هذه، ولا يحصل الاهتداء الكامل إلا بتكميل تلك الثلاث.

٢٥١- الجهل بحقيقة تربية النفس.

٢٥٢- فوائد من الابتلاء، ٢٧٠٢٧١.

٢٥٩- أسباب السعادة: ١- أن يكون عارفاً بالنعيم الذي يطلبه ٢- المعرفة بالعمل الموصل إليه ٣-

الإرادة الجازمة لذلك العمل ٤- محبة صادقة لذلك النعيم.

٢٦٠- واجبات القلوب أشد وجوباً من واجبات الأبدان، وأكد منها.

٢٦١- مداخل للشيطان.

— وأكثر ديانات الخلق إنما هي عادات أخذوها عن آباءهم وأسلافهم، وقلدوهم فيها، في الإثبات

والنفي والحب والبغض، والموالات والمعاداة.

٢٦٢- للعبد من العلو على حسب ما معه من الإيمان " وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين " وكذلك

مدافعة الله عنه، وعزته، وولاية الله له، ومعيته له، ونصره.

٢٦٣- " ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً " فمتى نقص إيمان العباد صار لعدوهم من

الغلبة على حسب ذلك.

٢٧٦- الناس عند إرسال الرسل إليهم بين أمرين: ١- أن يقولوا: آمنا ٢- أن يكفروا، فإن آمنوا

امتنحهم الله.

٢٨٠- المخالف لله ورسوله ذليل، حتى لو اعتقدا عكس ذلك.

- حلاوة الإيمان، وعند المعصية تغيب عنه.

٣٠٣- بداية عبادة الأصنام.

٣٠٩- صور الجاهلية مع الأصنام ٣١٣،

٣٩١- أسباب عبادة القبور.

٣٢٩- التفصيل في النفي لا مدح فيه.

٣٤٣- الفتنة بعبادة النار، والخيال - والبقر.

٣٦١- الصابئة، والفلاسفة.

٣٦٢- شبهة الشرك.

٣٦٣- تفضيل الولي على النبي.

٣٦٤- ثمرة الجدال: والمحااجة والمجادلة إنما فائدتها طلب الرجوع والانتقال من الباطل إلى الحق،

ومن الجهل إلى العلم، ومن العمى إلى الإبصار.

٣٦٨- داء التعطيل والشرك هو أصل بلاء العالم.

٣٦٩- الحكم التي جاءت بها الرسل عظيمة.

٣٧١- أول من عرف عنه القول بقدوم العالم أرسطوا.

٣٧٢- ألف ابن تيمية كتابين في الرد على أهل المنطق.

٣٧٣- عقيدة الفلاسفة وابن سينا ٣٨٣، ٣٨١.

٣٨٢- إمام المعطلين "فرعون".

٣٨٥- اختلاف عقيدة النصارى، والرد عليهم ٣٩٦، ٣٨٦.

٣٩٧- هذه الأمة وقعت في محذورين:

١- الغلو في المخلوق، حتى جعلوه شريكاً.

٢- تنقص الخالق وسبه، ورميه بالعظام.

٣٩٨- قال عمر في النصارى: أهينوهم، ولا تظلموهم، فلقد سبوا الله مسبة ما سبه إياها أحد من

البشر.

٤٠٠- المقدس قبله الأنبياء.

٤٠١- الحلف بالصليب.

٤٠٤- من تخطيط النصارى في تنصيرهم.

٤٠٧- آيات في الرد على النصارى ٤١٤،

٤١٦- خطر العالم المبتدع الجاهل.

٤١٩- عجائب آراء اليهود، ٤٣٢، وعقوبة الله لهم ٤٣٩،

٤٢٨- فالطاعون بالرصد لمن بدل دين الله قولاً وعملاً.

٤٣٣- سعة حلم الله تعالى.

٤٣٤- التسليم للنصوص.

٤٤٥- أنواع المحرم.

٤٦٠- مكر اليهود، وشركهم في صلاتهم ٤٦٥، ٤٦٤، أذاهم للأنبياء. ٤٦٨ موفقهم من لوط

واتهامهم ٤٧٣

٤٧٣- خلق الله لكل باطل وبهتان حملة، كما جعل للحق حملة.

٤٨٠- معنى "بل جاء بالحق وصدق المرسلين".

-- هل التوراة مبدله، أم التبديل والتحريف وقع في التأويل دون التنزيل؟ واختار ابن تيمية الوسط

في ذلك، وهو: أنه قد زيد فيها، وغير ألفاظ يسيرة منها، ولكن أكثرها باق على ما أنزل عليه، والتبديل في

يسير منها.

٤٨٦- في الحاشية، حديث: أنا ابن الذبيحين. لا أصل له بهذا اللفظ.

٤٩٥- صلاة اليهود وخرافاتهم.

انتهى ضحى الثلاثاء ٨٨٢٠هـ.

فوائد من كتاب الاعتصام للشاطبي

وهذه رؤوس أقلام في البدعة والابتداع

كل صاحب مخالفة يدعو غيره إليها.

إذا ظهرت بدعة ماتت سنة.

لا يرد عل المبتدعة إلا عالم.

البدعة في الترك كما هي في الفعل.

ترك ما أحل الله ابتداع.

كل ما يتعلق به الخطاب الشرعي يتعلق به الابتداع.

قول مالك في ذم البدعة.

المبتدع صير نفسه مشرع.

العقل إذا لم يتبع الشرع اتبع الهوى والشهوة.

المبتدع متبع هواه.

صاحب البدعة ذليل.

حديث: "من عمل عملاً.. "ثلث الاسلام لأنه جمع وجوه المخالفة للنبي من بدعة ومعصية.

حديث "ليذا دن ناس عن حوضي" هم أهل البدع.

صحبة أهل البدع تورث الإعراض عن الحق.

ذم أهل البدع.

أوصاف أهل البدعة.

هل يقبل معها عمل؟

المستحسن للبدع عادةً يكون الشرع عنده لم يكمل بعد.

توقير صاحب البدعة فيه مفسدتين.

أهل البدع يبغضون أهل الإسلام.

أهل السنة مأمورون بعبادة أهل البدع.

ما الظن بمن انطوت سريرته على البدعة يوم القيامة.

أهل البدع تكبروا عن تقليد النصوص.

توبة المبتدعة.

المبتدع والدليل.

قاعدة أهل البدع أن ما في النصوص دون ما اهتمدوا إليه بعقولهم.

المبتدع يُنزل الأدلة على هواه.

المبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة لا مأخذ الانقياد تحت

أحكام الله.

أكثر أدلة المبتدع من التشابه لا الواضح فلزم رد التشابه للمحكم.

أجمع السلف على ذم المبدع.

دليل المبتدع الهوى، و الشرع يأتي تبع.

كل راسخ في العلم لا يبتدع وإنما يقع في الابتداع ممن لم يتمكن من العلم.

المبتدع آثم والإثم على درجات.

المبتدع إذا لم ينتصر بإجابة دعوته بمجرد الإعذار والإنذار الذي يعظ به حاول الانتهاض بأولي

الأمر.

القيام على أهل البدع ورد جنائتهم على الدين وظوابط ذلك.

الخير كله في الإتياع والشر كله في الابتداع.

أهل البدع يتكلفون في الاستدلال بالأدلة.

مآخذ أهل البدع للأدلة مخالفة لما أخذ من تقدم من المحققين لأمرين:

(١) عدم الرسوخ في كلام العرب والعلم بمقاصده.

(٢) عدم الرسوخ في العلم.

إذا دخلت البدعة في الأصل سهلت مداخلها في الفروع.

ومن نظر إلى طرق أهل البدع في الاستدلال عرف أنها لا تنضبط لأنها سيالة لا تقف عند حد.

أهل البدع لا بد لهم من شبهة يتعلقون بها.

الصغائر في البدع ثابتة كما أنها في المعاصي ثابتة.

لا تنظر للبدعة أنها صغيرة ولكن انظر لها من جهة مصادمتها للشريعة ورميها لها بالنقص

والاستدراك وأنها لم تكمل بعد.

لا يرضى منتهم للإسلام إبداء صفحة مخالفة السنة.

فعل البدع في المواضع التي تقام فيها السنن فهو كالدعاء إليها بالتصريح.

إتباع الهوى أصل الابتداع.

بدع المساجد.

البدعة تنشأ من أربعة أوجه.

وهل قرن يخلو إلا وتحدث فيه البدع.

علامة أهل البدع الوقعة في أهل الأثر.

أهل البدع يسبون السلف وهذا راجع إليهم.

الاعتصام بالسنة نجاة.

ذكر المبتدع ليحذر منه.

أهل البدع يصدون عن الحق.

الجلوس معهم علامة النفاق.

ليس لأهل البدع غيبة.

أهل البدع يبهتون عند المناظرة.

ترك علم الكلام.

ما ابتدع رجل بدعة إلا سلب الورع.

المبتدعة يردون الأحاديث التي عليهم.

أهل البدع: المقلد عندهم للآراء خير من المتبع للكتاب والسنة.

البدعة إما: باعتقاد خلاف الحق الذي جاءت به الرسل أو التعبد بما لم يأذن به الله.

٢	تحفة المودود بأحكام المولود
٥	فوائد من كتاب (شرح النونية لابن عيسى)
٨	فوائد من كتاب الغاية من شرح الهداية للجزري
١٠	فوائد من كتاب ميزان الاعتدال
٢٠	فوائد من كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح
٢٨	فوائد من دروس العلامة العباد
٣٠	مختارات من فتاوى اللجنة الدائمة (أحكام الطلاق)
٣٤	نقولات من كتاب المدهش لابن الجوزي
٣٩	فوائد من كتاب (البيان والتبيين) للجاحظ
٤٣	فوائد من كتاب الإبداع في مضار الابتداع علي محفوظ
٤٥	مختارات في علم الفقه
٤٨	فوائد من كتاب الأذكار للنووي
٥١	التراتب الإدارية للإمام الكتاني
٥٤	فوائد من كتاب الورع للإمام أحمد
٥٦	(الفوائد الجليلة من دروس ابن باز العلمية)
٧٢	فوائد ومسائل في العقيدة
٧٥	فوائد من كتاب الخطب المنبرية
٧٨	شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز
٨٧	فوائد متفرقة من بطون الكتب
٩٠	فوائد من شرح ابن باز على كتاب التوحيد
٩٣	القاعدة الجليلة في التوسل لابن تيميه
٩٧	فوائد من كتاب (الأربعين وشرح النونية)
٩٩	أربعين فائدة من بطون الكتب
١٠٣	فوائد من كتاب الخواتم لابن رجب

- فوائد من كتاب تدريب الراوي للحافظ السيوطي ٩١١ هـ ١٠٦
- فوائد من كتاب روضة العقلاء لابن حبان ت ٣٥٤ هـ ١٢١
- فوائد من كتاب المقاصد الحسنة للسخاوي ت ٩٠٢ هـ ١٢٧
- فوائد من كتاب إغاثة اللفهان ١٣١
- فوائد من كتاب الاعتصام للشاطبي ١٤٨